

الامبراطورية

الكاتب

أحمد حمدي سبوح

هذا الكتاب

تتشابه المجتمعات الاسلامية في كثير من المشكلات والتحديات اللاتي تواجهها ، الا أن هذه المشكلات أضحت كوارث ومصائب أضاعت تلك المجتمعات منذ قرون طويلة حتى يومنا هذا ، خاصة وأن تلك المصائب تعلقت بالفكر والطريقة التي ينظر ويفكر بها الكثيرون من أبناء تلك المجتمعات مما دفعنا دفعا الى الصفوف الخلفية من الحضارة والتقدم بعد ان كنا حاملتي شعلتها فاحترقنا نحن اليوم بنير التخلف والضياع الذي تسبب فيه بداية نفر من أبناء هذه المجتمعات مصيبة كثير منهم أنهم يدعون الى الاصلاح وهم أول المدمرين والمنتهكين لكافة فرص التقدم والرفي بما يزرعوه من أفكار ورؤى لا تجسد الا ضيق الأفق والتشدد والاغراق في الظلامية الفكرية والتطرفية القولية والمظهرية والعملية ، واحتكار الدين بعد أن احتكر آخرون الدنيا .

نسعى من خلال هذا الكتاب الى تقديم نظرة كاشفة لهؤلاء وأولئك ، مبينة لاسهاماتهم التدميرية في حياتنا ، ونستشرف آفاقاً مستقبلية جديدة تقدم رؤى مغايرة للأوضاع الحالية سواء على مستوى الدول الاسلامية أو على المستوى الدولي الذي يشهد بدايات تغيرات كبيرة قد تفضي الى معادلات وتوازنات بل وأوضاع جغرافية سياسية تختلف عما عهدناه .

الامبراطورية

الكاتب
أحمد حمدي سبوح

هذا الكتاب

تتشابه المجتمعات الاسلامية في كثير من المشكلات والتحديات اللاتي تواجهها ، الا أن هذه المشكلات أضحت كوارث ومصائب أضاعت تلك المجتمعات منذ قرون طويلة حتى يومنا هذا ، خاصة وأن تلك المصائب تعلقت بالفكر والطريقة التي ينظر ويفكر بها الكثيرون من أبناء تلك المجتمعات مما دفعنا دفعاً الى الصفوف الخلفية من الحضارة والتقدم بعد ان كنا حاملي شعلتها فاحترقنا نحن اليوم بنير التخلف والضياع الذي تسبب فيه بداية نفر من أبناء هذه المجتمعات مصيبة كثير منهم أنهم يدعون الى الاصلاح وهم أول المدمرين والمنتهكين لكافة فرص التقدم والرقي بما يزرعوه من أفكار ورؤى لا تجسد الا ضيق الأفق والتشدد والاعراق في الظلامية الفكرية والتطرفية القولية والمظهرية والعملية ، واحتكار الدين بعد أن احتكر آخرون الدنيا .

نسعى من خلال هذا الكتاب الى تقديم نظرة كاشفة لهؤلاء وأولئك ، مبينة لاسهاماتهم التدميرية في حياتنا ، ونستشرف آفاقاً مستقبلية جديدة تقدم رؤى مغايرة للأوضاع الحالية سواء على مستوى الدول الاسلامية أو على المستوى الدولي الذي يشهد بدايات تغيرات كبيرة قد تفضي الى معادلات وتوازنات بل وأوضاع جغرافية سياسية تختلف عما عهدناه .

اهداء

أهدي هذا الكتاب الى :

أمي ملاك الحب وجنتي

ابنتي..... كنز العمر وبهجتي

المقدمة

في كتابنا السابق حتى تعود الشمس (نحو بعث مصر الحضارة) تناولنا مجموعة من أهم المشكلات السياسية والاجتماعية والاقتصادية والتعليمية التي تعانيها مصر ومن خلال تحديد أشكال من أطر التعامل مع تلك المشكلات حاولنا ان نشكل صورة جديدة لمجتمع يمكن أن نفخر ونعتز به ، الا أننا اليوم عندما نقدم كتابنا هذا (الامبراطورية) فاننا نوقن الى درجة الايمان الكلي أن لا سبيل لمصر ولا لأية دولة اسلامية الا بالتعاون والتحالف وتأسيس منظومة متكاملة ننضوي تحتها جميعاً وتكون لها الأولوية بل القسم بالحفاظ عليها وتطويرها يسبق القسم الخاص بالدولة .

ان اصلاح البيت من الداخل يعني اصلاحان متوازيان ومتداخلان في آن واحد على صعيدي البناء الذاتي لكل مجتمع في اطار مكمل وغير متعارض مع بناء عظيم كلي يضمننا جميعاً بين جنباته دونما تفرقة أو اقصاء للأقليات الدينية والمذهبية في مجتمعاتنا بل اشراكهم ومشاركتهم وانتخاب قادة وحكام منهم طالما كانوا الأجدر بذلك من خلال برامجهم ومشاريعهم الانتخابية على نحو يحقق مصالح الجميع الذين يسكنون هذا الجزء من العالم ان كنا جميعاً نريد أن نكون جزءاً من مستقبل يشكرنا عليه الأبناء والأحفاد .

في الفصل الأول من هذا الكتاب نحاول الاجابة عن سؤال يشكل الاساس الحياتي في تحديد الاجابات عما يليه من أسئلة ، وهو هل يمكن أن نبعث الامبراطورية الاسلامية بعقليتنا الحالية وفهمنا الحالي للدين الاسلامي ونظرتنا الآنية لذواتنا وللآخرين ؟ .

وفي الفصل الثاني نحاول الاجابة عن عدة تساؤلات هل الشروع في بناء تنظيم مؤسسي اسلامي يضم الدول الاسلامية وله كمؤسسة (الأولوية) في بناء وتعريف مصالح دوله هل يعد مثل هذا التنظيم (اضافة الى المسألة الأولى في الفصل الأول) حجري الأساس في بعث الامبراطورية ؟ .

وهل هناك تغيرات جد جذرية مقبلة على الصعيد الدولي نحن في شديد ومسيس الحاجة الى التعامل معها على نحو يقدم أطراً ومحددات وأسساً مغايرة عما نتبعه اليوم؟ .

نستعين في الاجابة عن هذه التساؤلات بمنهج واقعي تحليلي يجمع بين الماضي والحاضر استشرافاً للمستقبل ، بمنهج لا يركن الى الانتاجات الفكرية لعالم غاب عنا بشخصه ومادياته ، وانما منهج يستجيب الى واقعا المعاش الى واقع الأحياء لا الأموات ، منهج ينطلق من رفض لواقع حالي لا يعد أمنية جميلة لهذا الجيل ومحلاً للتنكر والاستنكار من قبل اللاحق من الأجيال .

قد تكون بعض المسائل الواردة في هذا الكتاب صادمة ومغايرة لمفاهيم واعتبارات كثيرة ، كثيراً بل عادة ما درج عليها كثير منا الا ان تواترها واستمراريتها التاريخية لا تعني تحولها الى (حتمية تاريخية) طالما أن انتاجها وفهمها تم على نحو بشري لا الهي ، فالبشر في النهاية هم نتاج مجتمعاتهم لا مجتمعات أبنائهم وأحفادهم وأحفاد أحفادهم .

أي أن المطلوب هنا نوع من (الديالكتيك الفكري المستنير) أي نوع من المجهود الفكري الجديد نابع من أناس أعيانهم حال مجتمعاتهم ، من خلال أناس يعون تماماً أن مقولات وأفكار ورؤى السلف لا تناسب في كثير أو حتى في السواد الأعظم من جوانبها عالم الخلف ذلك لأن من المؤكد أن العالمين مختلفان كلياً .

قوم مؤمنين بأن القول المطلق لا يكون الا الله جل في علاه ، أما قول البشر وفهمهم للمقولات الالهية فهو أمر نسبي متغير لا مطلق حتمي ، وأن مناهج الآباء من المفروض دوماً أنها وجدت لتعين لا لتعبد ، وأن من تلك المناهج ما عبر عن رؤى متطرفة ومتشدة ومغرقة في الظلامية تترجم ظروف عصرها أو تعبر عن شخصية وفكر مبتدعها ، ولا يأخذ بها الا من شاكلهم من أبناء العصر الحالي ومن دعمهم وأيدهم بالمال والسلاح والاعلام وانتشار الجهل والامية (وهذان الأخيران هما الأخطر والأضل وسيلة وسبيلا) ففي كل عصر هناك الظلام وهناك أيضاً النور المرتبط بالتقدم والمجد الحضاري ، ولكن من الواضح الآن أن الظلام أشد وأقوى .

(الامبراطورية)

الفصل الأول

(تحرير العقل)

الخطاب والفكر الديني :

ان الاسلام له طبيعة خاصة وهي طبيعة أكثر من رائعة وهي الطبيعة الجمعية بمعنى أن هذا الدين ينص على أن المؤمنين اخوة وبينهم رباط وثيق لا ينحل وأنه ان أصاب الضرر عضو من أعضائه تداعى له سائر الأعضاء ، واضعاً في اطار ذلك مجموعة من القيم والمبادئ تجمع بين أتباعه ويتناقل أتباعه التأثيرات و المؤثرات فيما بينهم فان كانت خيراً انتفعوا ونجوا جميعاً وان كانت شراً انتهوا وهلكوا جميعاً ؛ وللأسف اللانهائي فان ما تناقلناه فيما بيننا منذ قرون طويلة هو محض شرور وأفكار وقيم متطرفة ومتشددة وتبريرات لأعمال لا أقول بأنها بعيدة عن الدين فقط بل انها بعيدة عن أن يقتنع بها العقل المنطقي والعلمي ، وتسجن العقل في غياهب الظلام والخرافات والوقوف على الشكليات الظواهر من الملبس و المظهر والسلوك دونما النظر الى الجوهر والمقصد والمبتغى دونما ايمان بأن الظواهر والشكليات لا يمكن أبداً أن تكون دليلاً على صلاح أو طلاح ، لقد تناقل الكثير منا عبر القرون أفكاراً ومبادئ ترفض الحرية وتقصد السلاطين والملوك و الرؤساء اللذين كثيراً وكثيراً جداً كانوا شر ما ابتلينا به ووجدوا أعواناً لهم من كثيرين مما يقال عنهم رجال الدين وهؤلاء علاقتهم بالدين لا تختلف كثيراً عن العلاقة بين دودة القز وشجر التوت فهم لا يتفقهون في الدين بل يتغذون عليه لينتجوا فتاوي وتبريرات لما يرتكبه هؤلاء الحكام والوجهاء من القوم ليظل هؤلاء يعيشون في حرير العيش بينما الشعوب تصطلي بخيش العيش .

واختراعات من الأحاديث والأقاويل نسبوها زوراً وبهتاناً للرسول محمد صلى الله عليه السلام ليضفوا عليها طابع القداسة وما اخترعوها الا ليبرروا بها ما أنته أياديهم من تفرقة بين المسلمين وزرع للبغض والكراهية ضد فريق دون آخر وتكريس للمذهبية والطائفية واختزال الدين الاسلامي في مذاهب وفرق وطوائف والوقوف على ما أتى به رؤساء هذه المذاهب وكأننا لم نستطع منذ ألف عام تقريباً أن نأتي بمثل هؤلاء الأئمة و العلماء الأفاضل اللذين أقام لهم الناس مع أضرحتهم مذاهب وفرق رغم أن منهم من

قال و أكد على ضرورة اتباع المنهج العقلي والتحليلي وادراك أن لكل عصر ظروفه ومداركه وأنه لا سلطة دينية في الاسلام فقد قال ابن المقفع (ان الدين يسلم بالايمان والرأي يثبت بالخصومة ، فمن جعل الدين خصومة فقد جعله رأيا ومن جعل الرأي دينا فقد جعل رأيه شريعة) .

فيما قال الامام ابوحنيفة النعمان(كلامنا هذا رأي فمن كان لديه خير منه فليأت به) وقال الامام احمد بن حنبل (لاتقلدني ولاتقلد مالكا ولاالشافعي ولا الثوري وتعلم كما تعلمنا) .

وقال ابن القيم الجوزي (في التقليد ابطال لمنفعة العقل لانه انما خلق للتدبر والتأمل وقبيح بمن اعطي شمعة يستضيء بها ان يطفئها ويمشي في ظلام) .

وقال الامام الشافعي (رأيي صواب يحتمل الخطأ ورأي غيري خطأ يحتمل الصواب والقائل أيضاً : إذا صح الحديث فهو مذهبي واضربوا برأيي عرض الحائط) .

والقاعدة الفقهية تقول (أيما كانت المصلحة كان شرع الله) .
والمقصود هنا بطبيعة الحال المصلحة الحقيقية لجموع الناس في تحقيق التقدم والرخاء والنماء وليس كما قال أحد المسؤولين عندما سئل عن تبرير توريث السلطة في بلد اسلامي المفترض أنه جمهوري ، وهؤلاء لن يتأتوا بطبيعة الحال في حال بقاء الظلم والاستبداد والفساد والفقر والجهل وهم سبب ونتاج لاحتكار السلطة والدين والرأي .

اننا نعيش في مجتمعات الأساسي فيها هو رفض الرأي الآخر طالما أنه مخالف في الرأي وتنتظره دعاوي التكفير والزندقة والفجور والسباب ، ان جل آراء التكفيريين عنوانها الارهاب والتشدد موعلة في الظلام وتقييد العقل ، فلا توجد ثقافة الحوار والنقاش واحترام الرأي والرأي الآخر . وقوم لا يروا الصواب الا في رأيهم بل يفضوا عليه ثوب القداسة ولا يرفضون فقط ما عداه بل ويكرهون ويرهبون من خالفهم في الرأي والمقولة ، يرفضون مجرد التفكير والتدبر فيما يقوله هذا الآخر حتى ولو فيه مسحة من منطوق وعقل في مقابل جنون ما يقولون في ظل تعصب أعمى لهذا المذهب أو ذاك الشيخ .

اننا نعيش في مجتمعات يظهر فيها فجأة كثير من الناس يحللون ويحرمون وفقاً لمفاهيمهم و تفسيراتهم الضيقة والتي تستدعي آراء السلف في واقع الخلف اللذين لم يعودوا قادرين على التفكير والابداع ويظلوا فقط مرددين لمقولة تلوكها الألسنة وهي أن الاسلام صالح لكل زمان ومكان دونما أن يدركوا بأن ما يتفوهون به من فتاوي و

أقاويل التزمت و التشدد تجعل الاسلام خارج الزمان وفي غير المكان وهو برئ مما يفعلون ؛ ذلك أن كل مؤهلاتهم هي الجلباب القصير واللحي الطويلة والقدرة الكبيرة على الحفظ والاستظهار وسرد أقاويل وحكايا تراثية منها من هو لا يستقيم مع العقل أو المنطق ومنها ما هو عفى عنه الزمان ووأصبح من المحال ولم يعد يصلح للواقع والحال ، والقدرة على البكاء والاستبكاء دونما حاجة أو داع والبسطاء من ورائهم يرددون الآهات ، وهم يغرفون من الأموال بل قل الكنوز ويسكنون في الفلل والقصور ويتزوجون ما طاب لهم من النساء مثني وثلاث ورباع في حين أن غالبية مريديهم لا يملكون ما ينفقوه على زوجة واحدة هذا ان وجدت ؛ منذ متى كان الدين مهنة من لا مهنة له ومنذ متى كان الدين مطية وسبباً للثراء والمال والغنى الفاحش ، منذ متى كانت الهداية بأجر ومقابل هذا ان كان فيما يقولون هداية ودعوة للعمل الصالح وليس فقط الدعاء الصالح .

لقد قال الامام محمد عبده :

(المسلم الحق هو الذي يعتمد على العقل في شؤون الدنيا)
كما قال (ليس في الاسلام سلطة دينية سوي سلطة الموعدة الحسنة والدعوة الي خير والتنفير من الشر وهي سلطة خولها الله لادني المسلمين ينقر بها انف اعلاهم كما خولها لاعلاهم يتناول بها ادناهم) .

وقال أيضاً :

(الامة هي صاحبة الحق في السيطرة علي الحاكم وهي التي تخلعة متي رأت في ذلك مصلحتها فهو حاكم مدني من جميع الوجوه، ولايجوز ان يخلط الخليفة عند المسلمين بما يسمية الافرنج – ثيوكرتك- اي سلطان الهي لأن الاسلام لايجعل للقاض او المفتي او شيخ الاسلام ادني سلطة علي العقائد وتقرير الاحكام وكل سلطة تناولها واحد من هؤلاء انما هي سلطة مدنية لايسمح لواحد منهم ان يدعي السيطرة علي ايمان احدهم او عبادته لربه او ان ينازعة طريقة نظره اما الفكرة الشائعة عن الاسلام وتوحيدة للسلطتين المدنية والدينية فهي خطأ محض ودخيلة علي الاسلام ومن الضلال القول بان الاسلام يحتم قرن السلطتين في شخص واحد والزعم تبعاً لذلك السلطان هو مقرر الدين وواضع احكامه ومنفذها وان المسلم مستعبد بدينه لسلطات السلطان) .

مشكلة الغالبية من الناس أنهم ينظرون الى هؤلاء المشايخ أنهم ظل الله في أرضه و أنهم هم الذين احتكروا الحقيقة وأن بأيديهم مفاتيح الجنة ومن خلالهم يتحقق ملكوت الله في الأرض وأن من خالفهم في الرأي مهدور دمه ، على الرغم أن مملكة الله ليست هنا بل هناك في السماء أما هنا فالأرض أمانة عرضها الله على السماوات والجبال فرفضوها وقبلناها نحن من سجدت لأبينا (آدم) الملائكة بأمر من الله جل في علاه ؛ان الشعوب الاسلامية فاقدة للأمل ومعاناة للفقر والجهل وحتى المرض هذه الشعوب

سمحت لمن يقنعها أو هي أقنعت نفسها أنها في بلاء من رب العباد لأنهم اختارهم واجتباهم لجانبه فما عليهم الا الصبر في الدنيا لنعيم الآخرة وأن الحكام والملوك والسلاطين الذين يضيعون الأمة ويحتكرون ثرواتها ويفسدون في الأرض انما جاءوا لا لعيب فيهم وانما فينا لأننا ابتعدنا عن الدين فكانوا هم البلاء .

والغريب أن الناس مصدقة لذلك وكأننا أصبتنا متلازمة استوكهولم نبحت عن المبررات التي نداري بها ضعفنا واستكانتنا وسكوتنا عن ظلمونا من القوم واستباحوا دماننا وأشاعوا الكراهية والحقد بيننا من قبيل أنك لن تغير الكون ، اننا لو جبنا العالم من مشرقه الى مغربه لما وجدنا أمة تتباري في بناء دور العبادة وتجهيزها بكل ما استطاعت من غالي و أغلى ونفيس و أنفس مثل الأمة الاسلامية اننا لن نجد أمة تمتلك مما يدعون التخصص والعلم في الدين ولهم مريدوهم ومصدقيهم كما أمتنا ولا مريدين لدور العبادة والحرص على قراءة كتابهم المقدس وهو القرآن الكريم كما أمتنا وترديد كلمة الله ورسوله محمد صلى الله عليه وسلم في أحاديثهم وارتداء لحجاب ونقاب واطالة للحي وتقصير للجلابيب كما نرى ونشهد وحرص على الصيام والحج كما أمتنا وبعد كل ذلك يخرجون علينا بالقول الأثير الذي اتفقوا عليه أننا أمة بعيدة عن الدين لذلك فنحن في هذا البلاء الممكوثين فيه طيلة القرون .

ان هؤلاء لا يقدمون لنا رويحة العلاج لما نحن فيه من تخلف وتقهر وانما جل همهم الحرص على الحجاب والدعوة للنقاب واطالة للحي وتقصير الجلابيب وحض على صلاة وصوم وكأننا أقل الأمم في ذلك ونحن في الحقيقة الأعظم في ذلك و ضرورة ملأ القلوب بالايمان وكان قلوبنا يملؤها الكفر والفجور و تكفير الآخر ورمي من يخالفهم بالزندقة و الفجور والدعوة الى اهدار الدم فكانوا منابعاً لأنهار دم سالت بين العلماء والكتاب والمصلحين والمجددين وغيرهم ممن غيرهم فيما يذهبون أو قل فيما يضلون، وزرع للكراهية والنفور بين الناس لاختلاف الدين أو حتى المذهب وتبرير العنف هنا وهناك سواء في كتب التراث أو في صحائف الحاضر المعاش .

ان خطباء المساجد وشيوخ وعلماء كثر يعيدون ويكررون في أمور وعبادات دينية يدركها الطفل ويمتحن فيها وهو في المرحلة الابتدائية فلا جديد لديهم ولا يمكن أن يأتوا بجديد لأنهم ممنوعين من ذلك والمنع هنا اما ل :

1- كونهم غير مؤهلين وغير مدركين لأن الدين أعظم من مجرد اختزاله في عبادات روحية على أهميتها لفلاح الناس في الآخرة وأيضاً في الدنيا (ان استدعينا واتبعنا مقاصدها الدنيوية والعملية من نهى عن الفحشاء والمنكر والبغي وابتاء للزكاة على حقوقها الأصلية) الا أنها لا تنجيهم من فقر الدنيا وتخلفهم في مضمار الحضارة والعلم.

2- اما خوف من لومة الخاصة وهم الحكام وأولي الأمر من أجهزة المخابرات و الشرطة ، لا يعني ذلك أننا نقبل باستغلال وتوظيف الدين في السياسة وانما حاكم يساهم في العدوان على دولة اسلامية أو يساهم في حصارها وتجويع شعبها فهو أمر لا يمكن أبداً القبول به والرضى عنه ولا يجب أبداً البحث في الدين لمبرر لما يفعله وهو ما يقوم به كثيرون من هؤلاء المشايخ . هنا وهنا فقط يظهر دورهم السياسي في دعم الوحدة الاسلامية بين الدول الاسلامية وعدم الخروج عليها فلا يعملون على تمييز جماعات ضد أخرى مخالفة في الدين في اطار نفس الدولة أو(حتى في دولة أخرى) بهدف اقصاء وتكفير هذه وتمكين تلك مما يوقع البغضاء بين أبناء الشعب الواحد ، فشعب يبغض أبناؤه بعضهم البعض لا تتوقع منهم أن يكونوا محسوبين على التقدم والقوة ، وان نجوا من حرب أهلية دموية فهذا انجاز في حد ذاته لأن الحرب الأهلية الفكرية والنفسية البغضاء واقعة لا محالة .

3- اما خوف من لومة العامة وهي الأشد والأضل والأعنف ، فان حاول أحدهم أن يأتي بجديد وأن يصلح الفاسد الذي درج عليه الناس ، أو أن يبين أن ما اعتبروه فريضة ليس بفريضة ولا حتى سنة أو كان سنة أو مظهراً أو أمراً يناسب ذلك العصر دون أن يكون ذا طبيعة قدسية أو فريضة دينية تفرض وجودها على واقع اليوم أو الغد ، وأن ما اعتبروه عدلاً لما كان عليه السلف عد ظمناً للخلف ، فانه سيواجه عاصفة هوجاء من النقد و التجريح ورمي بالفجور والثبور وعظائم الأمور وصولاً لقتله واستباحة دمه و التغني باسم قاتله وحسابه (القاتل) على الله شهيداً من الأبرار .
وبالنسبة لكثيرين منهم انما خوف من لومة العامة ورفضهم وانصرافهم عنهم فبالتالي من سيناديهم ويستدعيهم ويعقد لهم المجالس ويفتح لهم طريق ما يعرف بالمجالس والدروس والفضائيات الدينية ويغدق عليهم من أموال وكنوز هم في الأصل ساعون اليها .

إنّ انحراف قطاع كبير من المسلمين عن مقاصد الشريعة الحقة و لجوئهم إلى التأويلات الناشئة في عصر الفتنة وإسقاطهم تلك التأويلات على واقعنا المعيش هو الذي ألحق الأذى الكبير بالإسلام وحوّلته من دين حضاري إلى دين يصادر الحضارة بعد أن تمّ التجاوز عن النص إلى التأويل ، وتمّ التجاوز عن سيرة المصطفى صلى الله عليه وسلم إلى سير بعض أذعياء العلم والفقّه ، و بهذا الشكل كثرت المذاهب و الطوائف والملل والنحل والتفسيرات والتأويلات حتى أصبح الإسلام إسلامات و الدين ديانات و الرأي آراء والوحي الواحد الذي يمثله جبرائيل مجموعات من الوحي، وأصبحت كل طائفة وكل ملة وكل نحلة تقتبس من مصادر التشريع القرآن والسنة على وجه التحديد ما يقوّي موقف هذه الطائفة وتلك الملة ودينك النحلة.

والعجيب أنّ الذي يتيح لنفسه قتل المسلم أو غير المسلم لم يرق ولن يرقى إلى درجة الإجتهد التي تتيح له صناعة الفتاوى أو إستنباط الأحكام الشرعية ، فمعظم الذين يقومون بأعمال عنف هم مثقفوا (ان جاز أن نلحقهم بكلمة ثقافة تجاوزاً) أشرطة وكتب وكتيبات لبعض الغلاة الذين يقدمون الإسلام على أنّه دين سيف وليس دين قلم ، دين إمتهان الروح وليس دين تقديس الروح ، دين صدام وليس دين حوار ، هذا بالطبع بعد ما حولوا الاسلام الى دكان للارتزاق .

إنّ في القرآن الكريم أروع صور الحوار بين الله والشيطان ، بين الله وآدم و بين الله وجميع أنبيائه ، و إذا كان الحوار بين الله والإنسان جائزا بمنطق القرآن ، فإنّ الحوار بين الإنسان والإنسان واجب بل أشدّ وجوباً ؛ ولا يلغي ذلك مسؤولية العديد من السلطات و الأجهزة الأمنية في الدول الاسلامية في استغلال هذا الوضع المتطرف حتى تبررّ إستمرار حالات الطوارئ ، ومصيبة الإسلام في واقعا الراهن أنّه أبتلي بقلة الرجال والنساء الذين يرتفون إلى مستوى حضاريتهم ، ولا يمكن للإسلام أن ينزل إلى مستوانا فإمّا أن نرتفع إلى مستواه فنعرّز ونرتفع ، أو نبقى في الحضيض مع إسلام من صناعة أو هامنا وساعتها ماذا سنقول لرسول الإسلام صلى الله عليه وسلم عندما يسأل وينادي يوم القيامة قائلاً : أمّتي ، أمّتي ، أفنكون ساعتها من سيقول فيهم الله تعالى أنت لا تعرف يا محمد ما ذا أحدثوا بعدك .

يجب أن نتذكر أن القراءة الجامدة لدين الله لم تخدمه أبداً وإنما كثرت من خصومه ولنا في قصة السلطان عبد الحميد الثاني مع مشايخ التطرف والتكفير مثال على ذلك فعندما شرع السلطان ببناء سكة حديد الحجاز لتساهم في التخفيف من مشقة السفر على الحجيج وتبرع لهذا المشروع من جيبه الخاص و تبرعت له الأمة الاسلامية من مناطق مترامية الأطراف مثل الهند وأفغانستان، والجزائر والسودان وتونس وليبيا وإندونيسيا وماليزيا وتدفتت التبرعات من كافة أرجاء العالم؛ فجاءت التبرعات من الشعوب التركية في آسيا الوسطى، ومن مسلمي أوروبا وأفريقيا وأمريكا.

مشروع أنقذ الحجيج من قطاع الطرق ومشاق الصحراء واختصر المسافة التي يقضونها في السفر والترحال من عدة شهور الى عدة أيام وساهم في انعاش التجارة الاسلامية بين تركيا والشام والحجاز واثبات حيوية الامبراطورية الاسلامية أمام القوى الغربية وقام بطبع واستعمال الطوابع البريدية تمويلاً وتخليداً لهذه الذكرى فما كانت نتيجة كل ذلك أن أفتى " شيوخ الجمود " بخلع السلطان العثماني لأنّ ما يفعله تشبه بالكفار وإدخال لعاداتهم السيئة إلى بلاد الإسلام .

وليس المسألة تاريخية فقط ، فمزال شيوخ هذه المدرسة يقابلون أي جديد بالتحريم فخرج علينا منهم من يحرم ويعظ بالثبور ويحذر من عظام الأمور كل ذلك لأن السعودية قامت بافتتاح جامعة من أعظم جامعات العالم وبها مجموعة من أفضل المختبرات والتجهيزات العلمية والتقنية وهي جامعة الملك عبد الله تلك الجامعة المخصصة للدراسات العليا في مجالات الرياضيات التطبيقية وعلوم الحاسوب، والعلوم البيولوجية، والهندسة الكيميائية والبيولوجية، والعلوم الكيميائية، وعلوم الحاسوب، وعلوم وهندسة الأرض، والهندسة الكهربائية، والعلوم والهندسة البيئية، والعلوم والهندسة البحرية، وعلوم وهندسة المواد، والهندسة الميكانيكية. فكل ذلك لا محل له من الاعراب والاعتبار لديهم بل الطامة الكبرى (وفقاً لهم) التي شغلتهم وأقضت مضاجعهم أن هذه الجامعة ستسمح بالاختلاط بين الرجال والنساء من طالب العلم بل والدعوة بالسماح بدخول ما يعرف بهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الى حرم الجامعة لتعمل على الفصل بين العلماء والباحثين من الرجال والنساء !!!.

وقبل ذلك هوجم الشيخ عبد الله بن زيد آل محمود عندما أفتى بجواز رمي الجمرات قبل الزوال ولم يُقتنع بهذه الفتوى الا بعد سقوط العشرات والمئات من القتلى (الشهداء بأذن الله) والجرحى بسبب التدافع الشديد من قبل الملايين على مكان واحد (مهما اتسع يظل ضيقاً على الوافدين) في وقت واحد ضيق وملايين من الحجارة تتطاير في السماء وتصيب من تصيب في ظل هذا الجمع والازدحام الرهيب .

وبالطبع فانهم لا يضيعون الفرصة الا و يخرج علينا آخرون يقولون أن من يسمح لزوجته أو أخته أو ابنته بالذهاب الى مثل هذه الجامعة لن يقال عنه في يوم من الأيام أنه ساهم في تأسيس وتشجيع النهضة العلمية بل لن يدخل الجنة لأنه رجل ديوث (التهمة الجاهزة لديهم والتي يسيلونها على كل من يخالفهم في تشدهم الفكري وكل من يحاول أن يرى في النساء جانباً إنسانياً ينطوي على المحبة والثقة المتبادلة غير الجنس والشهوات – كما يراها المتشددون - والأهم الثقة بالنفس دونما عقد وعلل نفسية يدارونها بما يقولون) فهم فعلاً أصحاب فكر الديوثة ولهم أتباع ومريدون مخلصون في كل أنحاء العالم الاسلامي .

وفعلوا هذا مع التلفزيون في عهده الأول ثم مع الانترنت فضلاً عن السينما والمسرح لأن كل هذا من البدع المحدثه وتشبه بالغرب وتضييع للأمة (عن أي أمة يتحدثون أعن أمة الانجازات العلمية والتكنولوجية الباهرة ، أم أمة أغلب أبنائها هم الميسوري الحال ، أمة تنعم بالحرية ورفعة الحقوق والمساواة بين أبنائها لا تميز بأي شكل من الأشكال، أمة يحكمها من تختاره الشعوب عن اقتدار بنزاهة وشرف ، أم أمة لا تحتلها وتستبيحها أم أخرى) .

هذا التوسع الكبير في معنى البدعة ألقى بظلال الريبة والتوجس على كل جديد في حياة الناس فأدى إما إلى الجمود والتحجر أو الانفلات الحقيقي أو الوهمي من أحكام الدين.

طغى رفض الوافد الثقافي مخافة التشبه بالكفار (وفقاً لوجهة نظرهم)، ولم يخضع الأمر لمعايير شرعية واضحة فدخل قفص الاتهام كل نمط معيشي مغاير للأعراف المحلية ولو كان محايداً فالركود والجمود هما الهدف والوضع الأمثل للظلاميين الذين لا يستطيعون العيش الا في الظلام وما التجديد عندهم الا مرادف للتغيير الشكلي والديكوري وأحياناً الهزلي فقط لبيان وجودهم وترك بصماتهم (السوداء) ومن باب ذر الرماد في العيون المغلقة عن ادراك حقيقتهم ومآربهم وكونهم السبب الرئيس فيما وصلنا اليه من تكالب الأمم علينا تقدماً واحتلالاً بعد أن وصلنا الى قاع الضياع .

وآخر يريد هدم الحرم لاعادة بناؤه بما يحقق الفصل التام بين الرجال والنساء وآخر يقول بارضاع الكبير ، فلا نجد ما نقول سوى حسبنا الله ونعم الوكيل ويا ويلاتنا على ما نحن فيه .

باسم التميز قضي على المسلمين أن يتقربوا في عادات خاضعة لظروف الزمان والمكان عندما تم تحويلها إلى تعاليم دينية صارمة منغلقة هي بمثابة حواجز نفسية تمنع من التواصل مع الآخرين ومن الاستفادة من التسهيلات الحياتية مادياً ومعنوياً .

ان التطرف السلفي هو إشكالية منهج ونص معاً ، يتفاعلان لينتجا موقفاً يبدو شاذاً على السياق العام المعاصر ولكن الحقيقة أن التطرف السلفي قد لا يبدو بالضرورة شاذاً إذا ما أرجعناه إلى أساسيات المنهج السلفي ومصادره التي يستقي منها نصوصه ومواقف وفتاوى شيوخه سواء منهم القدماء أو المعاصرين. فالمسألة مع المنهج السلفي المتطرف تبدو طارئة من وجهة النظر المعاصرة لأنها فقط، برزت وانتشرت بسبب الدعوة السلفية ذات الطابع الرسمي والمنظم والتي مولتها حكومات محددة من أموال النفط، وإلا فإن اتباع المنهج السلفي كانوا دوماً أقلية صغيرة جداً في كل المجتمعات الإسلامية وبلا استثناء.

ولكن قلتهم التاريخية هذه لا تعني أبداً غياب النصوص المؤصلة للتطرف ، ولا تعني أيضاً غياب المنهج الذي يقود إليه، ولكنها تعني أن من كان يتبنى هذا المنهج ويدعو له في الماضي هم قلة قليلة جداً غير مؤثرة في المجموع العام ، أو أنهم كانوا محصورون ضمن رقعة جغرافية مدنية ضيقة ضمن محيط أكبر من البادية والقبائل ، أما اليوم فهو منهج دول ذوات ثقل رأسمالي لا تجد أية غضاضة في أن توجه فائض رأس المال هذا في سبيل هذا المنهج ومصادر نصوصه .

إشكالية الفقه الإسلامي بصورة عامة مع المفاهيم الحضارية الحديثة تتبدى في أمور متعددة ، ولكن أبرزها هي مسألة (الولاء والبراء) ومسألة (الجهاد). فعلى العكس من قناعة المجموع العام للمسلمين ، فإن الفقه الإسلامي في بعض جوانبه يحمل رفضاً قاطعاً لذلك الآخر المخالف له في العقيدة . هذا الرفض تترجمه نصوص الفقه الإسلامي إلى شكل عنيف متصادم بالضرورة مع المفاهيم الحضارية المعاصرة كما يفهمها نفس هذا المجموع العام للمسلمين اليوم . ولا يبدو أن الحراك الفقهي الإسلامي الحديث معنياً أو مهتماً بهذا التعارض والتصادم ، فهو يتصرف وكأنه يريد أن يتحاشى الكلام والبحث في هذه المسائل بأي ثمن إلا من جانب العموميات التي لا تدخل تحت مسمى الفتاوى الملزمة.

فالسباق العام للمجتمعات المسلمة يحمل في جوهره خطاب متناقض ، فهو من ناحية الخطاب السياسي والدعائي وربما الاجتماعي أيضاً ، يشرح مفاهيم الولاء والبراء والجهاد على أنها محصورة ضمن نطاق محدود داخل العقيدة الإسلامية بحيث يبدو معها الآخر المختلف وكأنه بآمن منها ولكن من ناحية أخرى ، فإن الخطاب الفقهي القابع في بطون كثير من الكتب التي تمتلئ بها المكتبات في أسواق نفس هذه المجتمعات تحمل رأياً آخر مباين تماماً لهذا الخطاب الدعائي ولا يمت له بصلة أبداً بالطبع فإن أول من يعرف هذا التناقض الشديد هم الفقهاء وشيوخ الدين والمؤسسات الشرعية والفقهية ولكن منهم من يرفض وهم للأسف أقل القليل ومنهم من يصمت جلباً للسلامة .

ولكن من يؤمن بتلك الكتب ويتكلم بصوت مسموع ويدعون الى ما تحويه كثير من هذه الكتب التي ينتقوا منها ما يتناسب مع ضيق أفقهم وعقدتهم النفسية والاجتماعية ازاء أنفسهم وازاء المجتمع هم من نسميهم اليوم بـ "المتطرفون" وهؤلاء في الحقيقة لم يفعلوا أكثر من أن يرجعوا إلى هذه المصادر الفقهية التي تمتلئ بها المكتبات ليستخرجوا هذه النصوص ليستدلوا بها على مواقفهم .

مشكلة المتشددون والارهابيون أنهم يعانون من عدم القدرة على التأقلم أو الخوف من مجتمع لا يتناسب مع ضعف ثقتهم بأنفسهم النابع من مستوياتهم المادية والثقافية والفكرية الضعيفة ، وبساطة أصولهم الحضارية – في حالة الدول التي تمول تلك المناهج السلفية – ، فباستغلال سلاح الدين والوعيد بالخلود في النار تكميماً للمعارضة ، يلجؤون الى اعادة تشكيل المجتمع وفق منظومة تتناسب معهم وتحقق مصالحهم المادية وتجعلهم أوصياء على هذا المجتمع وتناسب ضعفهم وخوفهم من الآخر سواء كان الآخر هو المغاير في الدين أو المخالف لتزمتهم أو كان هذا الآخر وهو ما يقض مضاجعهم ويرهبونه ولا يفكرون الا فيه وكيفية عزله وتكميمه واخفاؤه وهو المرأة .

درجة المواجهة مع المجتمعات عند السلفي الملتزم يغذيها فتاوى لا أول لها ولا آخر ، تبدأ من مسائل العقيدة وقد لا تنتهي عند ما تراه المجتمعات بأنه أمر بسيط لا يجب أن يشغل البال كثيراً ، ولكنها كلها عند السلفي أمراً بدعياً على السلفي أن ينكره أو على أبسط أبسط الأحوال أن يبين للمجتمع وجه “السنة” فيه.

ولكن القضية السلفية مع المجتمعات هي قضية تراكمية بطبيعتها ، لا يزيدا الزمن إلا تضخماً وورماً بسبب تراكم مواضيع الصراع وتشعبها وتفرعها فتوالي الزمان هو عدو السلفيين الأول ، الذي لولاه لاستراح السلفي في محيط مكانه الثابت تماماً كما عاش به وحوله وعليه السلف . فعندما كتب ابن تيمية مثلاً في مجموع فتاويه “أكل الشوي والشريح جائز سواء غُسل اللحم أو لم يُغسل بل غُسل لحم الذبيحة بدعة” فإنه في الحقيقة قد ارتفع في مواضيع مواجهة السلفي مع مجتمعه درجة إضافية لتحتوي أموراً لا تخطر بالضرورة على بال من أراد أن يدعو سلفياً إلى دعوة شواء .!!!!!!

ولن يقف التراكم “البدعي” للمجتمعات مع رأي ابن تيمية هذا بل إن الزمن سوف يزيد مواضيع المواجهة بسبب استمراريته وتغير الظروف الذي كان محيطاً بـ “السلف الصالح” من خلال فتاوى بدع العادات التي ينكرها المنهج السلفي ابتداءً ، ليزيد معها مسؤوليات السلفي تجاه عقيدته زيادة طردية كبيرة سوف تثقل كاهل فكره وهمه . فالفتاوى التي تحرم لبس المرأة للكعب العالي (لأنه يُعرض المرأة للسقوط.. كما أنه يُظهر قامة المرأة وعجيزتها بأكثر مما هي عليه وفي هذا تدليس وإبداء لبعض الزينة) ، وتحرم إهداء الزهور للمريض لأنه (ليس من هدي المسلمين على مر القرون إهداء الزهور الطبيعية أو المصنوعة للمرضى في المستشفيات أو غيرها وإنما هذه عادة وافدة من بلاد الكفر، نقلها بعض المتأثرين بهم من ضعفاء الإيمان) ، وتحرم إحتفال أطفال دول الخليج العربي بمنتصف شهر رمضان بما يُعرف عندهم باسم “قرقيعان” بواسطة ترديد الأناشيد لبيوت جيرانهم مقابل حلوى أو مبالغ قليلة رمزية لأنه (بعد دراسة لجنة للاستفتاء أجابت بأن الإحتفال في ليلة الخامس عشر من رمضان أو في غيرها بمناسبة ما يسمى مهرجان القرقيعان بدعة لا أصل لها في الإسلام وكل بدعة ضلالة ، فيجب تركها والتحذير منها ولا تجوز إقامتها في أي مكان لا في المدارس ولا في المؤسسات أو غيرها .!!!!!!) .

مثل هذه الفتاوى وغيرها كثير جداً سوف تؤسس للسلفي الناشيء مبدأ الرفض لأحوال مجتمعه وعاداته وعقائده وأحوال أفراده ثم ليبدأ بعضهم على الأقل في التفكير الجاد في كيفية الرجوع بهم جميعاً إلى أحوال السلف الصالح (وفقاً لتصورهم واعتقادهم) ، كما أنها ترسخ مفهوم الشك والريبة في كل ما يتبناه المجتمع حوله من عادات أو مفاهيم بسبب تباين الأحوال وتوالي الزمان حتى ولو كانت أموراً أتفه من أن يهتم بها

أو حتى أن ينظر إليها وليلجأ إلى أحوال وظروف ورأي وعقل ومنطق السلف ليعرف حكم الإسلام فيه .

هذا الشك وتلك الريبة هي التي ألغت تماماً في الذهنية الإسلامية بصفة عامة المبدأ النبوي الأصيل الذي قرره على مرأى ومسمع الأنصار في المدينة (أنتم أعلم بشؤون دنياكم)، وليكون الرسول محمد صلى الله عليه وسلم أول وآخر إنسان في كل هذا التراث الإسلامي يفتي بهذه الفتوى ويدرك حقيقة مقاصد الإسلام العظيمة التي أهدرها أغلب من يدعون اتباعه .

فكما أكد المفكر الكبير د. محمد أركون في كتابه المتميز والرائع (نقد العقل الإسلامي) بأنه لا يمكن للمسلمين أن يحققوا تقدماً إلا من خلال مواجهة واختراق تلك التابوهات التي صنعها لهم مشايخهم بأن أضفوا صفة القداسة على كتب التراث والتفسير على الرغم ما احتوته من أمور وتحليلات منها مالا يوافق العقل أو المنطق ومنها مالا يناسب الزمان ولا يعد تاركها خارجاً عن الدين والملة أو حتى مبتدعاً إلا إذا اعتبرنا الابتداع كرد فعل للتجاوب الحسن مع عالم اليوم أمراً مكروهاً وبغيضاً ، ان مواجهة تلك التحديات من خلال الفكر النقدي والقضاء على الجمود المعرفي والفكري بأشكالهما ومضامينهما ليعد الخيار لا الأمثل بل الوحيد لأمة تريد أن يكون لها وجود فعلي كفي لا عددي كمي .

ولقد كنا نعيش في سماحة وتسامح والكل يعبد الله على حسب اعتقاده ورؤياه لم نكن نسمع عن كراهيات دينية واحتقانات طائفية وعمليات ارهابية وتفجيرية وتلك المسماه انتحارية (على الأقل تلك الناتجة عن منظور ديني معين) قبل أن يصدر لنا ذلك الدين البدوي في سبعينيات القرن العشرين ليلقي بمجتمعنا والمجتمعات الإسلامية الأخرى حول العالم في نير العنف والكراهية والاقصاء والتقريب وفقاً للدين والمذهب مدفوعاً بالأموال البترودولارية ليطلبوا العالم وفقاً لرؤاهم واليوم نراهم ونرى أنفسنا نجري هنا وهناك نطالب ونرجوا هذا وذاك في كل أنحاء العالم بأن لا ينظروا الى دين الإسلام على أنه دين الارهاب والارهابيين ونقيم المؤتمرات لنقول بسماحة الدين ونكتب ما نكتبه اليوم لنؤكد على سماحة الدين الإسلامي شأنه شأن كل الديانات الالهية وأن لا يحرقوا مصاحفنا وأن لا يلعنونا ، محاولين إيقاف الإسلاموفوبيا التي انتشرت في العالم اليوم جراء أقوال وأفعال المتشددین مترافقة مع المد الوهابي .

كل ذلك جراء ما أته أيادي المتطرفين والمتشددين ومن يدعمهم من أصحاب المال والنفوذ من ارهاب وقتل وتدمير بل الأنكى أنهم يقتلون المسلمين أيضاً الذين يخالفونهم الرأي أو أقصد يخالفونهم التشدد والكراهية لغير المسلمين والدليل على ذلك من أمثلة قريبة أن أغلب من سقطوا ضحايا تلك التفجيرات من قتلى والألعن من جرحى في كل من أفغانستان والعراق هم من المسلمين ويقتلون هذا لأنه شيعي ويقتلون ذاك لأنه سني وان لم يكن القتل والجرح والتنكيل فهي الكراهية والبغض والاقصاء والاعتزال .

وفي فهم وتأويل الآية الخامسة من سورة التوبة (فإذا انسلخ الأشهر الحرم فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم وخذوهم واحصروهم واقعدوا لهم كل مرصد فان تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فخلوا سبيلهم إن الله غفور رحيم). وغلاة النسخ (وبالطبع أغلبهم من الدين البدوي) بلغ الأمر عندهم أن عطلوا العمل بأزيد من 140 آية تدعوا للتسامح والبر والصبر والإلتزام بالعهود ، فإن قلت لهم على سبيل المثال ، (أدع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة) يقولون لك بأن هذه الآية نسختها آية السيف ، أي أنها معطلة ، نرتلها دون أن نطبقها ، فهي قول بلا فعل ؟ وقس على ذلك في آيات (لكم دينكم ولي دين) ، (ولا إكراه في الدين ..) (ومن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر) فكان تغليب آيات القتال بدعوى أن آية النسخ ألغت الآيات الرحيمة مع أصحاب الديانات الأخرى ، وبموجب فهم هذه الآية انتقل المسلمون في تعاملهم مع غيرهم من أسلوب اللين والإقناع إلى أسلوب التعنيف والشدة والقتال ، فأبان المتشددون بموجبها على أنيابهم المكشرة ومخالبهم الجارحة ، ورفعوا السيف عاليا بدعوى تبليغ رسالة الإسلام ، بالقتل الجهادي الهجومي ، متنكرين لكل الآيات الرحيمة المتسامحة التي تنزع لاستخدام العقل والقدوة في إيصال هذا الدين إلى الناس.

فقد قال ابن العربي: "كل ما في القرآن من الصفح عن الكفار والتولي والإعراض والكف عنهم منسوخ بآية السيف، وهي: إذا انسلخ الأشهر الحرم فاقتلوا المشركين، وهذه الآية نسخت مائة وأربعة وعشرين آية!!!!!!" (السيوطي ج 2 ص 24) .

ونتيجة ذلك أن أصبحت المظاهرات تندلع في أي مكان في العالم لمجرد أن يعرف أنه سيتم بناء مسجد في مكان ما فوفقاً لوجهة نظرهم (التي زرعا فيها اسلاميوا العنف والدمار) سيكون هذا المسجد مقراً وتجمعاً للارهابيين لنشر فكرهم وتنفيذ مخططاتهم لضرب المجتمع وإشاعة روح الكراهية فيه ، ومظاهرات حانقة تندلع من بعض المسلمين في أندونيسيا في بيكاسي وتردد فيها الشعارات البغيضة والتي تنضح بالكراهية والتعصب والظلامية من أجل قطعة فضاء صغيرة من الأرض لا لأن أحداً يستغلها في ممارسة الرذيلة أو تجارة المخدرات أو تبادل السلاح أو سببها عليها

قصور ومنتجات للأثرياء على حساب عيش وبيوت الفقراء والمعوزين بل لأن مجموعة من الأندونيسيين المسيحيين يستغلونها في ممارسة قداسهم والابتهاال الى الله .!!!!!!! .

ألم يقل الله تعالى (ما ننسخ من آية أو ننسها نأت بخير منها أو مثلها ألم تعلم أن الله على كل شيء قدير) [البقرة : 106] فهذه الآية تصريح من الله تعالى بأنه ما ينسخ من آية أو يزيلها إلا جاء بخير منها بما فيه مصلحة العباد أم أن الخير يكون فيه الأمر الطبيعي والأساسي هو الحرب والقتل وسفك الدماء، ويبقى الأصل في الدعوة الى الله (لا إكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي) وقوله سبحانه (ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتي هي أحسن) (من شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر) صدق الله العظيم والرحيم فلا عظمة بدون رحمة ولا رحمة بدون عظمة .

لنا أن نعي هنا حقيقة أن كثيراً من المسلمين مالوا الى التشدد الديني نتيجة الآلة الاعلامية الوهمية التي أصبحت تحت أيدي أصحاب الأموال من مروجي البداة والتي يعرضونها على أنها صحيح الدين والطريق الى الجنة ، وكثير من جمهور جديد من المعروفين بالمشايخ والدعاة يعملون على الترويج لتلك المنظومة الفكرية والدينية وكثير منهم يتكسب من وراء ذلك أموالاً وشهرة لم يكن ليحلم بهما في يوم من الأيام ليكونوا من رجال الأعمال أو ما يمكن أن نسميهم مشايخ الأعمال .

وأصبح كثير من المسلمين يعانون من ازدواجية في المعايير فهؤلاء يحاصرون وينددون بالمسيحيين الأندونيسيين الذين يودون ممارسة شعائرهم بحرية وآخرون يعملون على تخريب الكنائس ومنع مصلييها من ارتيادها أو النظر اليهم نظرة دونية ناهيك عن انتشار مشاعر الكراهية والاحتقان الطائفي في اماكن متفرقة في العالم الاسلامي وسكوت عن الاعتداءات والمضايقات التي تتعرض لها الاقليات الدينية في كثير من دول العالم الاسلامي هذا من ناحية ، ومتظاهرون مسلمون ومن خلفهم العالم الاسلامي يطالبون بالسماح لهم ببناء مساجد في الدول الاخرى وعدم النظر للمسلمين نظرة دونية (وهو مالم يكن يحدث في السابق الا في أندر الاحوال) من ناحية أخرى ، وهذا بالطبع ما نعانيه منذ هجمات الحادي عشر من سبتمبر والتي كانت صدمة للعالم ولم تكن ضد أمريكا فقط ، صدمة أحدثها ساكني الكهوف ولكن الحقيقة أن هؤلاء لم يسكنوا الكهوف بل سكنتهم الكهوف.

انهم بأقاويلهم وفتاويلهم يجعلون الايمان يناقض العقل يخرجون علينا بالقول أن مانحن فيه نتيجة أننا نحب الدنيا ونكره الموت وكأننا لسنا مأمورين من قبل الله تعالى بتعمير الأرض ونشر الحق والعدل بالكلمة والموعظة الحسنة ، ولم نعلم يوماً بأن الأموات يستطيعون تربية الأبناء الصالحين ولكنهم بقولهم هذا لا يتحدثون عن تربية الأبناء بل تربية الأيتام هذا ان وجدوا من يربونهم ولم نعلم يوماً بأن الأموات يحملون مشاعل

الحضارة والتقدم (هذا ان وجدت) لأمم الأرض ، ويعني كلامهم أن أمم الغرب والشرق تتنافس على الموت وهو سبب ما ما فيه من التقدم والمجد !! لا يتنافسون على من يصل أولاً الى المريخ كخطوة ثانية بعد الوصول الى القمر وذلك بهدف الوصول الى ما هو أبعد ونحن في نظر الكثيرين منا يجب أن نموت ، فهم يعرفون الله في الفضاء ونحن يجب أن نعرفه في القبور ، قبور تحت سطح الأرض غير تلك التي نعيش فيها .

لقد حولوا العقل من نعمة كبرى تمكّن المسلمين من فهم الوحي وتتيح لهم ولغيرهم تسخير الكون وتشبيد العمران إلى عدو لدود يتربص بالدين ويحطم أركانه ويضل أتباعه ، لذلك عادوا العقلانية واعتبروها نقيضاً للتقوى وأنتجوا معادلة في غاية الخطأ والخطورة تتمثل في المقابلة بين العقل والوحي باعتبارهما نقيضين ، رغم أن نقيض العقل ليس الوحي ولكن الجنون.

وأصدروا حكماً نهائياً على العقل والعقلانية وكل صاحب فكر حر بالزندقة ، فساد التطرف فانكفاً كثير من المسلمين على الموروث الثقافي وعطلوا عقولهم ومنعوا من التفكير والإبداع ، أو انتقلوا إلى الضفة الأخرى فألّهوا العقل ورفضوا الدين .

لقد بات من المؤكد والضروري أن نشر ثقافة التسامح والتعايش وقبول الآخر المختلف حاجة أساسية وملحة يجب زرعها في نفوس وعقول الجيل النشء ، لأنها تساهم بشكل فعال في خلق جيل واع قادر على تحمل أعباء المسؤولية وقيادة المرحلة القادمة بشكل ايجابي وسليم، لأن مثل هذه الثقافة تشكل ترسيخاً قوياً لمعالم الوحدة الوطنية التي ينبغي بناؤها على أساس من الثقة وبعيداً عن الهواجس وحسابات الربح والخسارة .

وإن الحوار والتواصل دائماً وأبداً هو الطريق الصحيح لحل كافة القضايا العالقة، وهو البديل الصحيح عن فرض الرأي بالقوة، وبالحوار نحافظ على التواصل والمحبة والسلام، ونعمق معاني الديمقراطية والتعاون، ولا يكفي لنجاح الحوار مجرد الدعوة إليه دون اتخاذ خطوات عملية تترجم ما اتفق عليه من قبل الأطراف المتحاورين على أرض الواقع، وتنمي الثقة بين المتحاورين ، فإذا لم يطمئن المتحاورين إلى المصادقية في إجراء الحوار، وإذا لم تستبعد العوائق والموانع فيصبح الحوار بدون غاية أو هدف، أو مجرد حوار من أجل الحوار .

إن المجتمع المتجانس ثقافياً يتمتع بقوة مميزة خاصة به ويخلق مناخاً تشترك فيه الثقافات المختلفة لحوار مثمر يعود بالنفع على الجميع، ويساعد على إقامة حس مجتمعي تكافلي، وبذلك يسهل عملية التواصل الداخلي بين أبنائه ، ويغذي ثقافة كثيفة متماسكة ويمدها بأسباب الحياة .

إن قبول ثقافة الآخر المختلف لا يعني بالضرورة الاقتناع بها ، إنما هو إقرار بوجود الاختلاف معها وبوجود هذه الثقافة وقبولها من قبل الآخر، شرط أن لا تكون تلك الثقافة مبنية على حساب حقوق الآخر أو وجوده ، كما ويجب النظر إلى الآخر المختلف من دون تمييز بسبب الجنس أو الدين أو القومية أو الخلفية الاجتماعية أو الاتجاه السياسي أو أي سبب آخر، وطالما أن الاختلاف لا يكون على حساب وجود الآخر أو حياته، فالآخر هو فرد مواطن، له نفس الحقوق وعليه نفس الواجبات، فيجب احترام هذا الاختلاف والعمل على تعزيز قبول ثقافة الآخر المختلف مهما بلغت درجة الاختلاف، وتفعيلها بشكل طبيعي بما تتسجم مع واقعنا ومتطلباته.

إن التسامح والديمقراطية لهما اتجاهان أي اخذ وعطاء وتفاعل ايجابي مع قيم إنسانية جديدة بعيدة عن روح التعصب والكراهية وشطب الآخر المختلف ، حيث إنه في غياب الديمقراطية تنعدم إمكانية تكافؤ الفرص في التعبير عن الرأي و غياب العدالة السياسية تقطع فرص الحوار والتواصل بين مكونات المجتمع و غياب سلطة القانون يقع الضرر على الجميع بدون استثناء .

ولكن غياب ثقافة التسامح وقبول الآخر المختلف هو من أكثر عوامل الواقع الذي يعاني منه مجتمعنا في الوقت الحاضر، وهذا يمثل مسؤولية يجب أن يضطلع بها الجميع من قوى سياسية ومنظمات مجتمعية ومؤسسات ثقافية وحتى علماء دين، ولكن بعض ما تم ذكرها هو فاقدها لما عليه أن يعطيه للمجتمع، وحيث أن فاقده الشيء لا يعطيه بأي حال من الأحوال.

إن الاعتراف والإقرار بثقافة التسامح وقبول الآخر والاعتراف به هو أمر جيد ومقبول نظرياً ولكن يجب العمل والنضال من أجل ترسيخ قيمة هذه الثقافة وتطبيقها في الحياة اليومية بشكل يعود بالفائدة على الجميع دون استثناء.

ولو انك لجأت الى أحد من هؤلاء المشايخ وسألته عن أمر يعينك تجده يردد على مسامعك أقوال أسلاف من المجتهدين الذين ماتوا منذ قرابة الألف عام وأنت تسأله عما يحدث في عامك هذا حيث الزمان والمكان غير الزمان والمكان بشكل تام ، فان أشرت اليه بذلك فسيقول لك ومن أنا ومن أنت أمام هؤلاء ؛ صحيح أن هؤلاء فطاحل مجتهدون ولهم أجرهم باذن الله ولكنهم ليسوا برسول ولا أنبياء وليسوا معصومين عاشوا زمناً غير زماننا ولم تتوافر لهم مايتوافر لدينا اليوم من كل وسائل العلم والمراجع والاتصال وتراكم الخبرات و الأحوال ولم يشهدوا ما نحن فيه من حال وظرف فأين نحن من زماننا وأين ابداعنا وعملنا أم أننا توقفنا عند ما أنتج منذ أكثر من ألف عام ولم تعد لدينا القدرة أن نتماشى مع عصرنا وأيامنا هذه ، لقد حبسنا أنفسنا نحن السنة والشيعه في مذاهب وطوائف وتفرعت عنها النحل والفرق واختزلنا الدين فيها على الرغم أن ذلك ليس منصوفاً عليه في القرآن أفلسنا أمة واحدة !!؟

هل كان الرسول محمد صلى الله عليه وسلم ليوافق ويبارك هذا التقسيم وتلك المذهبية فكانت النتيجة صراعات وصراعات وتكفير لهذا واستعداد ذلك .

وهناك جملة من الأسئلة :

- 1- هل القوم حديثوا عهد بكفر اعتادوا معاقرة الخمر ومعاشرة البغايا يكونوا في طباعهم وسلوكياتهم وأعمالهم وعباداتهم قريباوا شبه بقوم درجوا على الايمان بالواحد الأحد الفرد الصمد والعلم بآياته ونواهيته وتوارد الى مسامعهم ومداركهم أن الحلال بين والحرام بين ، ويعيشون في مجتمع مسلم لا يكون فيه محال للخمر وأخرى للميسر وأخرى للدعارة أي ليس على حال الجاهلية ؟
- 2- أليس (والحمد لله على ذلك) الله وحده الذي يحدد من يدخل الجنة ومن الى النار ملقى وعلى هذا فانه الوحيد الذي له حق الحساب والمساءلة على الحلال والحرام لأنه الوحيد القادر على الاضطلاع على مافي القلوب والعقول ويعلم ما يحدث في الخفاء والعلن وادراكاً لنوايا العباد وكل ذلك بالمناسبة ليس من قدرات البشر ؟
- 3- ألم يحرم الله على نفسه الظلم ولا يشوب حكمه شائبة من هوى وعاطفة (الا رحمته التي وسعت كل شئ) وهو أيضاً بالمناسبة لا يستقيم مع البشر وطبائعهم وما يجول في النفس وما يحمله الهوى ؟
- 4- أليس الله أولى بأن يتبع ويهاب أم البشر هم الأولى فنكون مع تواتر الزمان أمام أمة تخشى غضب العباد لا غضب المعبود وهو ما يؤدي الى أمة تفتقد الى معايير الاختيار الحر والقدرة على الفعل والتقدم لأن الخوف من الناس مدمر ومذل والخوف من الله محبة ونماء واستقلال وكرامة ؟
- 5- هل الناس بحاجة الى ان يخضعوا للوصاية والتعامل معهم على أنهم لم يشبوا عن الطوق ؟
- 6- هل افضح الناس ومطاردتهم وتجريسهم واحتجازهم وضربهم لاتيانهم بعمل يفسره هذا أو ذاك وفقاً لتفسيره القاصر عن ادراك النوايا واستشراف المقاصد والخاضع للهوى والمزاج أكون هذا هو الحل الامثل لاقامة المجتمع الصالح ؟
- 7- أكون تطبيق القرآن الكريم نابغاً من الرغبة في الصلاح والاصلاح أم نابغاً من الرغبة في دعم السلطة والنفوذ ورياء الناس والهائم عن تدبر أفعال الحاكم وكيفية وصوله الى السلطة ؟

8-والسؤال الأخير هل كان في زمن الرسول محمد صلى الله عليه وسلم وحتى في الزمن اللاحق عليه مباشرة هل كان هناك ما يعرف بأجهزة الأمن والشرطة والمحاكم المناط بها حفظ الأمن والنظام والعدل ورد المظالم والقضاء على مظاهر الفساد والافساد؟

إذا كانت الاجابة عن هذه الاسئلة واضحة فما الداعي لوجود ما يعرف باسم جماعة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر (المطوعون) .

إن الإسلام ككل هو في رسالته القرآنية أنجز تحولاً نوعياً وهائلاً في الجزيرة العربية ولم يكن هذا الإنجاز راجعاً إلى تغيير في أفكار، بل كان تغييراً في منهج التفكير ذاته وذلك بتأسيس مفهوم التوحيد ، وتحديد الوحي كمرجعية للتفكير . فلم النبي محمد صلى الله عليه وسلم لم يشغل نفسه بتهديم الأصنام الحجرية ، بل هدم منهج التفكير الوثني الذي يؤسس لطبيعة الرؤية إلى الصنم وهو قلب منهجي .

لذا نؤكد هنا أن الخطاب الإسلامي المعاصر يحتاج إلى نقلة منهجية ، ولن يتحقق التجديد ما لم تتحقق تلك النقلة بمدلولها المنهجي. ودليلنا على ذلك آت من استقرار لحظات التحول الكبرى المنجزة في تاريخ الفكر الإنساني.

ان الدين يسر لا عسر والقرآن لم ينزل لنشقى ونتفرق ونتصارع وانما لتتوحد وأي خلاف على أمر ديني يمكن رده الى القرآن فهو لا غبار عليه وليس فيه حديث ضعيف وآخر حسن وغير ذلك بل هو واحد لا يتغير وان تعدد الفهم للآية فلا بأس فهذا لا يجب أبداً أن يكون مدعاة لحرب وعداوة فمن أراد اتباع رأي دون آخر فهذا شأنه وانما الأعمال بالنيات في النهاية ونرد بعدها الى الله ليحاسبنا على نتيجة اختيارنا فان كانت خيراً نجونا بآذنه تعالى وان كانت شراً فكل نفس بما كسبت رهينة ولن ينفعنا أب ولا أم وأكيد ولا شيخ أو امام فالعبرة بالمراد والنتائج والخواتيم من الأعمال فلا نتبع اماماً ونقول الوزر عليه ان أخطأ بل الوزر علينا أيضاً ان اتبعنا فنحن مأمورين بالعلم والدراسة في كل شئ وليس في القرآن فقط بل في آيات الله في الدنيا لنفلح في الآخرة فلا نركن للكسل العقلي واتباع هذا واتباع ذلك .

ان أول كلمة في القرآن كانت اقرأ وحثت على العلم الذي لم نعلمه لنعرف أن الله هو الذي خلق هذا الكون وليس احفظ واستظهر واتبع ومن لم يسطع لأنه نصيبه من العلم والمعرفة يسير فله أن يسأل ويختار الأيسر دونما مذهبية أو طائفية وضميره الايماني الحر حكم فيما يختار ويرى ؛ ان الوعي الانساني والفكر البشري نما وتطورا عما كانا عليه منذ مئات وعشرات السنين بفعل تطور العلم والفكر وتراكم الخبرات والثورات

التكنولوجية التي نتمتع بها الآن والتي لم تكن موجودة حتى بشكلها هذا على زمن أجدادنا الأقربين فلا بد أن نعي ذلك ولا نسجن فكرنا في الماضي الذي يختلف كلية عن الحاضر ان أردنا المستقبل بدنياه وآخرته .

ان كثيراً ممن يعرفون بالمشايخ والدعاة يدعون بشكل مباشر وغير مباشر للعنف والارهاب والتطرف فيتأثر بهم شباب ورجال أعماهم بلاغة الحديث وطلاوة الالقاء لجحيم وقاسي البيان ، والاتيان بأية من هنا وحديث من هناك يخرجونهم من السياق ومن الظرف التاريخي (هذا ان صح الحديث أصلاً) فيذهب هؤلاء الشباب والرجال للقتل والتدمير ويتسابقون على الانضمام الى جماعات الاجرام الارهابية مشوهين لديننا في كل مكان ويجعلون من الآخرين يتجنبوننا قائلين احذر فذاك مسلم قد يفجر نفسه في أية لحظة ، وان فاتت هؤلاء الفرصة لعدم الانضمام الى تلك الجماعات اما لعدم القدرة أو لاحكام الرقابة الحكومية أو لوسطية يدعيها فانه يمارس ذلك الارهاب و التشدد على المستضعفين من أهل بيته وغالبيتهم بطبيعة الحال من النساء ثم يتغنون بعد ذلك بالقول أنهم معتدلون .

ويتبنّى هؤلاء مقولة " الآخر هو الجحيم " ، ويريدون اختزال العلاقات بين الناس في معادلة الإيمان والكفر أي من ليس معي فهو بالضرورة ضدي ، ولا يتعلّق الأمر بالعلاقات مع غير المسلمين فحسب وإنما يشمل كل مسلم لا يؤمن بطرحهم ، ولذلك يعاملونهم بمصطلحات الضلال والابتداع والفسق والزندقة ، فلم ينج من الاتهام عالم ولا داعية ولا مصلح ولا جماعة ولا حزب إذا كان على غير رؤيتهم ، فقد طال تضليلهم هذا كثيراً من القوميين والوطنيين ولو كانوا يصلّون ويصومون ويعتزون بإسلامهم، بل تعدي إلى رموزهم إذا مالوا إلى الاعتدال في أمر من الأمور ، فانتقلوا فجأة من علماء أفاضل يعتبر قولهم حجة قطعية إلى فساق في غاية الخطورة!

هكذا ضيقوا واسعاً وتشددوا في مصطلح "الولاء والبراء" فتصرفوا كأنهم وحدهم الأوصياء على الإسلام ، يرفضون الاختلاف رغم أنه سنة كونية وقانون اجتماعي أبدي، فكيف يدعو هؤلاء إلى الحياة وهو يتوجسون من القاصي والداني ويسيوون الظن بالمخالف ويعادون من يرى رأياً مغايراً ولا يكتفي بذلك بل ويثيرون البسطاء من الناس عليه ويفهمونهم في سبيل ذلك أن ثورتهم عليه تدخل في باب الغيرة على الدين وتحقيق المصلحةولكن السؤال هنا عن أي دين ومصلحة يتحدثون !!؟

وكما أوجز الراحل د.نصر حاد أبو زيد فاتنا نعيش عصر " التفكير في زمن التكفير" ، باعتباره أهم أعراض الجمود الفكري وتغيب العقلانية وهيمنة الغيبات والنظرة الدوغمائية على الخطاب الديني، علاوة على توظيف الفقه الديني لخدمة أغراض سياسية ،كما جسدتها من قبل معاناة الفيلسوف ابن رشد في الاندلس، الذي كان علماء

الدين ووعاظ السلاطين في زمانه "يكفرونه" صباحا ومساء والناس يرمونه بالحجارة عقابا لأفكاره التنويرية! فما كانت نتيجة من اتبعوا مكفريه ومن رفضوا فكره كانت النتيجة أن طردوا من جنة الاندلس شر طردة هم وملوكهم وسلاطينهم والذين أوعزوا لهم ومكنوهم بما فعلوه وبما آمنوا به سابقاً رافضين التجديد والتحديث .

واحدى علامات الضعف والتدهور الكبرى التي نعانيها هي فوضى الفتاوى التي نعيشها والتي تغذيها كثير من القنوات الدينية وظهور أفراد كما قلنا كل مؤهلاتهم اللحى الطويلة والجلابيب القصيرة والأصوات الحنجورية والصراخ بالوعيد بعذاب جهنم والتشويق والولع بالحوار العيين وما الى ذلك من أساليب ومؤهلات .

وبالطبع فان كثيراً من هؤلاء ممن يدعون العلم والدعوة هم ممن يتم تمويلهم من قبل أفراد ومنظمات تسعى الى ترويج الأفكار السلفية والمتشدة وتغيب الناس في عوالم الغيب الميتافيزيقية والماورائيات بعيداً عن واقعهم الذي هو أسوأ ما يكون فيكون اصلاح الواقع عندهم هو التسليم به والهروب منه الى الغيب والسماء ونعيم حور عينها دونما بذل للجهد الجهد جداً في الدعوة والتأكيد على أن كل ذلك لن يتأتى الا بهمة العمل وحسن الابتكار والتطوير والتحديث وعدم الاكتفاء باستيراد الحداثة وعدم استحلال المال الحرام ونهي عن الرشاوي وفساد الذمم والحكومات والظلم والبغي .

فبينما تذهب المجتمعات الأخرى الى السماء والفضاء ليطوروا ويحسنوا واقعهم تكون النتيجة عندنا اما ذهاب نفر منا لغيب وسماء هؤلاء(المشايع) ليهرب من واقعه واما ذهاب نفر آخر منا الى مجتمع هؤلاء(الغرب وعمما قريب الشرق أيضاً) ليحسن واقعه وفي كلا الحالتين تظل مجتمعاتنا بين شقوق التخلف والفقر والتعصب والجهل .

يقول الإمام النووي في مقدمة كتاب: المجموع شرح المذهب (اعلم أن الإفتاء عظيم الخطر، كبير الموقع، كثير الفضل، لأن المفتي وارث الأنبياء- صلوات الله وسلامه عليهم- وقائم بفرض الكفاية ولكنه معرض للخطأ) ، وهكذا ضاع حكم الله وتاه الناس بين المشايخ والعلماء .

ويقول ابن عابدين: إن «المفتي الذي يفتي بالعرف لا بد له من معرفة الزمان وأحوال أهله ومعرفة أن هذا العرف خاص أو عام وأنه مخالف للنص أو لا» ويقول أيضاً: «فهذا كله وأمثاله دلائل واضحة على أن المفتي ليس له الجمود على المنقول في كتب ظاهر الرواية من غير مراعات الزمان وأهله وألا يضيع حقوقاً كثيرة ويكون ضرره أعظم من نفعه». ونقل عن البعض قوله: «الفتوى على عادة الناس».

كما جاء في (الفواكه العديدة) للتميمي النجدي أنه «من أفتى الناس بمجرد المنقول في الكتب على إختلاف عرفهم وعوائدهم وأزمنتهم وأمكنتهم وأحوالهم وقرائن أحوالهم، فقد ضل وأضل، وكانت جنايته على الدين أعظم من جناية من تطب للناس كلهم على إختلاف بلادهم وعوائدهم وأزمنتهم وطبائعهم بما في كتاب من كتب الطب على أبدانهم، بل هذا الطبيب الجاهل والمفتي الجاهل أضر على أديان الناس وأبدانهم والله المستعان» .

وقال أبو ليث: «إن كثيراً من المسائل أجاب بها أصحابنا على عادة أهل بلادهم ومعاملاتهم، فينبغي لكل مفتي أن ينظر إلى عادة أهل بلده في زمانه، فيما لا يخالف الشريعة.. وقد يرجع أحدهم عما كان يفتي به سابقاً لتغير الزمان فيفتي بغير ما كان يفتي به آنفاً» .

وصرح الزيلعي نقلاً عن فقهاء بلخ في أفغانستان بأن «الأحكام قد تختلف باختلاف الأزمان» .

وقال أبو مطيع البلخي : «من لم يكن عارفاً بأهل زمانه جاهل» . كما عرّف البعض الفقيه بأنه «المقبل على شأنه ، العارف بأهل زمانه» .

وجاء في كتاب (الهُوَامِلُ وَالشَّوَامِلُ) أن ابا حيان التوحيدي سأل مسكويه عن علة إختلاف الفقهاء في الإفتاء في المسألة الواحدة، فيفتي أحدهم مثلاً بتحليلها، وآخر بتحريمها. فأجاب مسكويه بأن العبرة في ذلك هو إختلاف الزمان والعادة ومصالح الناس .

وقال ابن القيم الجوزية: «الأحكام نوعان: نوع لا يتغير عن حالة واحدة هو عليها لا بحسب الأزمنة ولا الأمكنة ولا إجتهد الأئمة كوجوب الواجبات وتحريم المحرمات والحدود المقدره بالشرع على الجرائم ونحو ذلك فهذا لا يتطرق إليه تغيير ولا إجتهد يخالف ما وضع عليه. والنوع الثاني: ما يتغير بحسب اقتضاء المصلحة له زماناً ومكاناً وحالاً كمقادير التعزيرات وأجناسها وصفاتها فإن الشارع ينوع فيها بحسب المصلحة» .

ومن المحدثين قال محمد عبده: «كان ينبغي أن يكون للفقهاء جمعيات يتذكرون فيها ويتفقون على الراجح الذي ينبغي أن يكون عليه العمل، وإذا كان بعض المسائل راجح لأسباب خاصة بمكان أو زمان ينبغي لهم التنبيه على ذلك، وأن هذا الحكم ليس عاماً وإنما سببه كذا، لا أنهم يجعلون كل ما قيل عن فقيه واجب الإلتباع في كل زمان ومكان». .

بل أن «الواقع» الذي نبه الفقهاء على مقالة الزمان والمكان في تأثيرهما على تغيير الأحكام هو ذاته الذي فرض نفسه على الشافعي ليغير الكثير من آرائه وفتاويه حين انتقل إلى مصر فأطلق عليها المذهب الجديد في قبال مذهبه القديم . وهو ذاته الذي جعل الأخذ بالمصالح المرسلة والإستحسان مشروعاً. ويكفي أن نعلم أنه بحكم الخبرة والممارسة العملية لأبي حنيفة بالسوق والتجارة اتخذت فتاويه طابعاً خاصاً، حيث كان يترك العمل بالقياس لصالح العرف والإستحسان سيما عندما يتعلق الأمر بموارد البيع والشراء.

وكذا كان الإمام مالك يعمل بالإستحسان والمصلحة المرسلة تأثراً بتعامل الخلفاء الراشدين مع الأمور المستجدة ، مما يعني تأثره بواقع الدولة وأحكامها التي فرضها الواقع بقوة . وهو يتسق مع قوله بأن الإستحسان هو تسعة أعشار العلم ، حيث من مصادر الإستحسان الترجيح بالعرف والمصلحة ، وكلاهما ينضمان تحت لواء الواقع ، وبالتالي فصيغة الأحكام قائمة على مبدأ مراعاة الواقع وجعل الأحكام مصطبغة به من غير تعال استناداً إلى مقاصد الشرع .

لذلك صرح اصبح بن الفرغ (المتوفى سنة 225هـ) إعتماً على الإمام مالك من أن المغرق في القياس يكاد يفارق السنة وأن الإستحسان عماد العلم . وروي - بهذا الصدد - عن إياس بن معاوية أنه قال: قيسوا القضاء ما صلح الناس، فإذا فسدوا فاستحسنوا .

وكثير (من المشايخ) ممن يداهنون الحكومة اما لمكرمة من مال وعطية واما لمشأمة من عذاب وتنكيل يستغلون الدين لتبرير ما تقوم به الحكومات ومعاونيتها من ظلم وقهر وديكتاتورية وتوريث للسلطات ولهم في ذلك في كثير من السلف ارث واتباع ومنهج طريق ، من المرفوض تماماً أن يتدخل المشايخ ورجال الدين في طريقة ادارة الدولة ومرفوض تدخلهم في الشؤون السياسية وبالتوازي مع رفض أن يأخذوا من الدين ما يبررون به الفساد والديكتاتورية وتوريث السلطات وتزوير الانتخابات وحصار أمة

مسلمة أو الاعتداء عليها أو حتى أن يسكتوا عن ذلك وكأنه ليس في ذلك ما يضر المجتمع ويدمره ، شأنهم في ذلك شأن كل انسان حر كريم .

ومن آخر مستحدثات مشايخ التطرف والتي تبين كم المجهود الذي يبذلونه من أجل التضييق والعمل على زرع الكراهية والنفور بين أبناء الطوائف الدينية المختلفة وما يبين كذلك من ناحية أخرى قصورهم الفكري عن التعامل مع القضايا الكبرى وتوجيه مجهوداتهم نحو التقريب لا التنفير ، أن قالوا وبالغوا في التأكيد بالطبع عبر العويل أن الاحتفال بأي عيد غير عيدي الأضحى والفطر حرام ويعد تجاوزاً .

وهو ما نرفضه تماماً فالاحتفال بالاعياد على اختلافها طالما لا تمجد أصناماً ولا تعارض أسس الدين المعروفة والتي ليست بحاجة الى ابتداع أو بدعة من قبل فئة ما (سداً للباب في وجه خفافيش الظلام) كاحتفالات رأس السنة أو كثير من الاحتفالات ذات الأصول الصينية في بلد رابع وجميل كماليزيا أو تلك ذات الأصول الفارسية في بلد نفخر به اليوم كإيران كل ذلك ليس حراماً ولا يعد تجاوزاً بل الحرام هو ضبط كميات من المخدرات والخمور واقامة الحفلات التي تحفل بالرقص والخمور والمجون وعرض كثير من أفلام المساخر والعري الرخيص ، واعلانات الطرق والميادين والتلفزيون عن هذه الأفلام والحفلات ومضابط البوليس والنيابة الخاصة بالمخدرات والخمور المغشوشة وكل ذلك للأسف البالغ يزدهر في أعياد الفطر والأضحى ؛ يجعل ذلك من عيدي الفطر والأضحى حراماً أم أن طريقة احتفال البعض بهذه الطريقة هي الحرام عينه .

ومنذ متى كان الفرح والتهاني والتبريكات بمناسبة أي عيد أمراً مسبباً للذنب والمعصية طالما تم في حدود اللياقة والأدب والاحترام المتبادل وبعيداً عن المساس بثوابت الدين المعلومة التي ليست بحاجة الى تبيان وايضاح ممن نصبوا أنفسهم أوصياء علينا ، ولكنهم الظلاميون يرون الدين في العبوس ويعميهم الفرح وما ينير ليالي السماء عندما تزدان بالألعاب النارية لتنفجر في السماء وتنفجر معها آهات الناس وفرحتهم .

ويغيبهم أن يبارك المسلمين والمسيحيون واليهود أعياد بعضهم البعض زرعاً للمودة والمحبة واذابة لجليد الضغينة أو سوء التفاهم أو اشعار أقلية هنا أو هناك أن هناك من يشاركهم فرحهم ويتمنى لهم الخير دونما أن يضر ذلك بقناعات ومعتقدات أي أحد بل أن ذلك نفسه هو الاقتناع بأن الآخر ليس كارهاً ولا مكروهاً وبأن الآخر يسعى الى اشاعة المحبة والود فلا يكون جزاء الاحسان الا الاحسان ونتاجاً لنتخاب في الخير وما يفيد الوطن لا ما يقسمه أو يدمره حتى نطمئن جميعاً في مناسكنا ومعتقداتنا وأرزاقنا ، ذلك أنه في النهاية الدمار والكراهية لا يورثان الا الفقر والفقر لا يورث الا الكفر .

عندما تقصر جماعة الفهم على فهمها و تعتبر حسب مبادئها و من ميثاق مؤسسها أن مفاهيمهم هي تمثيل للإسلام و أن أي نقص و عدم إقتناع و لو حتى يجرأ من فكرهم و مبادئهم يعتبر إنتقاص للإسلام و يعيب المسلم ألا يقتنع بهم و ينتقص من إسلامه ... !!! فإن هذا الفكر ما هو إلا فكر إرهابي مستتر مخيف يقصي من يخالفه.

وكما قال الداعية الاسلامي الحبيب علي الجفري في أحد اللقاءات التليفزيونية ان الكثير من المشايخ صدموا من سلوكيات بعض الحكام في استغلال المشايخ لمصالح معينة و بعد قضائها تنتهي المسألة.

كما صدم الكثير من الحكام من عدد من المشايخ تظاهروا بالتقوي والدين والورع ولما اقتربوا منهم اخذوا مصالحتهم الدنيوية ولم يبالوا بالناس بعد ذلك.. فالحكام بشر.. والمشايخ بشر.. فيهم الضعيف وفيهم القوى.

وفي معرض حديثه عن الهجوم الذي يتعرض له المسلمون من غيرهم قال ان المسلمين هم السبب في ذلك لأن الاسلام الذي رآه الغرب من المسلمون هو الذي صدهم عن حقيقة الاسلام.

وقال الجفري عندما يقف الرسام الذي اساء للرسول عليه الصلاة والسلام امام الله فيقول له الله كيف تجرات علي حبيبي بهذه الصورة فيقول هذا الرجل يا رب أنا رأيت امته هكذا وتصرفات المسلمين هكذا فرسمت محمد هكذا..

لذلك إننا نحتاج الي صدق في نقد الذات لكي نخرج من التطرفين الذي علت اصوات اصحابهما الي الحد الذي آذانا وشوش علينا ، وهما :
الاول تطرف باسم الاسلام يبين المسلمين كملائكة وكل مشاكلنا هي مؤامرات علينا ونحن لا نخطأ ابداً فهذا نوع من التطرف.

وهناك تطرف آخر يري أننا لا شيء وتاريخنا تاريخ وحشي واقصائي وفتوحاتنا فتوحات احتلال واننا لن نرتقي ولن نكون آدميين إلا اذا مشينا وراء الغرب أو الشرق خطوة بخطوة بدون اي تبصر.

هذان التطرفان أتعبونا لذلك نحن نحتاج الي التبصر بأن نأخذ من الغرب والشرق المفيد فقط ، لأننا لن نكون محترمين في العالم قط بأن نخلع جلدنا ونضع جلدا اخر

وان نتبراً من ماضيها بخيره وشره ، ولكننا سنحترم اذا اخذنا المفيد من العالم وجعلنا القاعدة التي نبنى عليها هذا المجتمع هويتنا نحن ، الياباني أخذ من ألمانيا الصناعات الثقيلة ولكنه لم يأخذ الثقافة الالمانية ، كما انه لم يحتاج بأن يغير جلوسه علي الارض في الاكل حتي يحترمه العالم ، فنحن لابد ان نأخذ ما يفيدنا فقط وان نتمسك بثقافتنا حتي نرتقي.

إن الدين هو المُكوّن الأساسي في ثقافة المجتمعات الاسلامية ، وإن أي إصلاح ثقافي في العالم الاسلامي لابد وأن يمر عبر بوابة إصلاح ديني يتم من خلال قراءة الأحكام والنصوص الدينية قراءةً معاصرةً بعيداً عن التفسير والاجتهادات التراثية.

لقد تحالف – منذ القرن السابع الميلادي – هامانات المؤسسة الدينية مع فراعين المؤسسة السياسية على تحويل ما جرى من أحداث وما ساد من ثقافة وفقه في القرنين السابع والثامن إلى دين يقر الاستبداد ويكرسه ، ويربط طاعة الحاكم المستبد بطاعة الله والرسول، ويلزم الناس بطاعة "ولي الأمر" وفق تعاليم تلبس أحياناً لباس الحديث النبوي (ولاندري هل هي أحاديث نبوية أم أموية؟!) ، وأحياناً أخرى لباس الأحكام الفقهية ذلك وفق ما عبر عنه كل من الشيخ جمال البنا والدكتور محمد شحرور والذي تناول ومعه كثير من المفكرين مسألة الحرية والعدالة في الفكر الاسلامي حيث أكد أن هذه الثقافة التراثية الفقهية بالذات – التي امتدت وتراكت زهاء ثلاثة عشر قرناً، بدءاً من معاوية وانتهاءً بالسلطان عبد الحميد العثماني مروراً بالأمويين والعباسيين والفاطميين والأيوبيين والمماليك والعثمانيين – هي التي نعيشها ونعيش عليها اليوم ونحن نتاجها المباشر.

فعدم وجود فقه دستوري راسخ في التراث يكرس ويعبر عن قيم الحرية والمساواة والعدالة وعدم التدخل والوصاية على الناس ، أدى بالتالي لانعدام الوعي الدستوري لدى الناس ، والسبب هو أن الفقه الدستوري يحتاج إلى إبداع والإبداع شبه معدوم في ثقافتنا الموروثة القائمة أساساً على النقل والتلقين والتقليد وبالعكس نجد تراثاً هائلاً حول الخضوع والطاعة لأولي الأمر (بشكل بالغ الاستكانة والضعف على عكس ما يريد الله تعالى) ولا توجد فتوى تجيز الخروج على المستبد حتى ولو كان مسلماً من أجل الحرية والعدالة للناس جميعاً ، بل العكس تماماً وهو الخضوع والاستكانة وتقبل الأمر الواقع .

تقسيم العالم إلى دار كفر ودار إسلام دون أن يدخل المستبد في خانة الكفر، وبما يحمله ذلك التقسيم من رفض للآخر والنظر إليه نظرة استعلانية على الرغم من أننا نعتمد على هذا الآخر في مآكلنا وملبسنا بل وفي رفاهيتنا من أجهزة وسيارات بل منا من يرى في الآخر سنده وأمانه ضد أشقائه كحال دول الخليج

إن مفهوم (كل شيء مكتوب سلفاً) والتخريجات حول هذا الموضوع بشكل مطلق أو متطرف أو حتى شبه متطرف التي نسمعها دائماً هي التي حولت الإنسان المسلم المؤمن إلى آلة فالعمر محدود والرزق مكتوب فلم التعب والاجتهاد والسعي للابتكار والتطوير ، لم السعي في مراكبها .

عدم احترام الحياة الإنسانية (وهو ما يشاهد من خلال عمليات التفجير الارهابية والانتحارية بل وأغلب ضحاياها من المسلمين والبسطاء من العوام)، فوفقاً لدعاة التطرف والبدعوة فالإنسان إذا كان محباً للحياة لا يرغب بالموت، فعليه أن يشعر بالذنب ، لا يجب أبداً أن يشعر الانسان بالذنب لحبه الحياة طالما أن وجوده يعني في المحصلة النهائية جلب الخير الصالح للكثيرين من الناس .

عدم وجود إحساس عميق وراسخ بقيمة الحرية في الوعي الجمعي الاسلامي التراثي خاصة ، هذه القيمة التي تبلورت جوانبها وأخذت معانيها على مختلف المرتسمات في العصور الانسانية منذ ثورة سبارتكوس حتى اليوم مروراً بالأنبياء والرسل أجمعين صلوات الله وسلامهم عليهم وليس انتهاءً بزعماء ومحررين على اختلافهم خلدهم التاريخ أفنوا أرواحهم ودمائهم فداءً للحرية والعدالة .

لقد ظلت الحرية زمناً طويلاً لاتعني في الفكر الاسلامي خاصة أكثر من نقيض للرق، فالحر هو الذي لايباع ويشترى في أسواق النخاسة. لكننا لانشك أبداً في أن عمر بن الخطاب، ثاني الخلفاء الراشدين، حين أطلق منذ أكثر من ثلاثة عشر قرناً عبارته المشهورة " متى استعبدتم الناس وقد ولدتهم أمهاتهم أحراراً "، كان سابقاً لعصره في استشفاف معنى العدالة والمساواة ضمن مصطلح الحرية، فهو لم يقصد استنكار استعباد الناس بالرق ، بدليل أن نظام الرق كان سائداً في عصره ولم نسمع أنه فعل شيئاً كخليفة لإلغائه.

وبرغم ذلك بقي في التراث الفقهي الإسلامي أن الحر هو نقيض الرق لا أكثر من ذلك . وكانت موريتانيا (وهي دولة عربية إسلامية) هي آخر دولة في العالم ألغت الرق عام 1967م بقرار سياسي . ونرى في الأدبيات الإسلامية تشجيع الأحرار على عتق الرقيق ولكننا لانرى أبداً نداءً للرقيق بالجهاد ضد أسيادهم وتحرير أنفسهم والانتهاه من الرق حيث لايعتبر هذا جهاداً ، بل بالعكس نرى أن على الرقيق أن يطيع سيده وأن لايهرب منه .

هناك انعدام للشعور بقيمة الحرية والعدالة لدى الغالبية العظمى من الناس الذين يعيشون في بلدان اسلامية وخاصة العربية منها بأنهم يعيشون في ظل أحكام عرفية تتجدد آلياً كلما انتهت مدتها ، تزعم السلطات الحاكمة المستبدة أنها لازمة لحماية الناس من أخطار الصهيونية حيناً ، والشيعوية حيناً ، والعلمانية حيناً ، وطمس الهوية القومية حيناً والحضارة الغربية الفاسدة أحياناً أخرى والارهاب حيناً . وسبب قبول الناس وعدم شعورهم بالأحكام العرفية والطوارئ هي القاعدة الفقهية (باب سد الذرائع) فالأحكام العرفية وحالة الطوارئ هي الجانب السياسي لباب سد الذرائع الذي استغله وأبدع فيه مشايخ التطرف ومشايخ الحكام والرؤساء .

اننا نعاني من عدم قدرة الفكر الإسلامي والعربي على الوجه الأشد خصوصية (وهو عيب ناتج عن الأتباع) حتى الآن على تحويل قيم الحرية والعدالة والشورى إلى مؤسسات ، فبقيت مجسدة من خلال أشخاص بعينهم . والسؤال الآن: كيف يعقل أن نسأل – أو نبحث – عن إصلاحات سياسية في مجتمعات تقولب وعيها وتشكل فكرها عبر القرون على النحو السابق من شرعنة الفساد والظلم .

وبسبب كثير جداً من المشايخ أو دعاة المشيخة نعاني من عدم التمييز بين الإسلام الأصل كما نزل على قلب النبي صلى الله عليه وسلم والتطبيق التاريخي لهذا الإسلام أي التفرقة بين التنزيل الحكيم من ناحية وكتب التفسير والحديث والفقهاء من ناحية أخرى ؛ بين إسلام جاء ليتمم مكارم الأخلاق وليؤكد كرامة الإنسان وإسلام يعتبر كل الآخرين كفرة ويعتبر أنه (لايقتل مؤمن بكافر) ؛ وبين إسلام يفتح أبواب الإبداع على مصاريعها ؛ وإسلام يختزل التاريخ والجغرافيا ويقيد العقل بنصوص تراثية يزعم سدنتها أنها تحوي الحقيقة المطلقة في كل زمان ومكان أي ما حصل في القرن السابع هو الحقيقة المطلقة وليس الاحتمال التاريخي الأول لتطبيق الدين الإسلامي على مجتمع بدوي . كل ذلك دون ادراك أن الإسلام مصدره إلهي جاء من المطلق وتفاعل نسبياً مع الزمان والمكان فحوى المطلق الإلهي في المحتوى والنسبي الإنساني في الفهم.

أما ما يطرحه البعض الآن عن (إسلام وسطي) بعد أحداث 11 سبتمبر ، فهو تخريجة حديثة تتماشى مع الموضة فكثير من هؤلاء البعض ان نظرنا وتعمقنا في مقولاتهم وأفكارهم لوجدنا أنهم ليسوا الا أبواقاً تنضح بالخرافات والتطرف والارهاب ولكن تحت عنوان جميل وهو (وسطية الاسلام) ، وذلك من أجل التسويق والانتشار الاعلامي فمنذ متى على وجه البسيطة ظهر أحد من رجال الدين وبدأ خطابه بالقول والتأكيد على أنه متشدد ومتطرف ، وان ابتغى فخراً وتفاخراً فإنه يقول أنه متشدد في الحق ولكن السؤال هنا عن أي حق يتحدث ، أعن الحق في ارهاب الناس والتشديد عليهم؟! ، أم عن الحق في احتكار تفسير الدين أم عن الحق في ابقاء الدين مختزلاً في كتب الأولين من المفسرين؟! ، بشكل موجز أيتحدث عن الحق في الحياة أم عن الحق في الموت (ان اعتبرنا جمود العقل وسكون الفكر عدوا شهادة وفاة)؟! ؛ ان مانحتاجه الآن هو حركة تنويرية جديدة تخترق الثوابت التي وضعت في القرنين الثاني والثالث الهجريين ويتم على أساسها ظهور أحزاب جديدة أو تطوير الأحزاب القائمة ، وخاصة فيما يتعلق بنظرية الدولة والسلطة والدستور والتشريع .

اننا اليوم معشر المسلمين نعيش ذلك العصر الذي عاشته أوروبا في القرون الوسطى بدليل حالنا هذا ، كل من يعارض ويرفض ما تنضح به كتب التراث والتفسير التليدة يتم فوراً تكفيره وقذفه بأبشع الاتهامات واللعنات ومحاربتة في رزقه وعمله لا لشئ الا أنه مثل تهديداً جدياً لسلطة الكثير من المشايخ والعلماء وأتباعهم ومناصريهم الذين احتكروا الدين ، وقدسوا الى درجة الرفض في المراجعة والتغيير ما جادت به كتب الأسلافهم من المفسرين الذين يتوافقون مع آرائهم وأهوائهم ويعتبرونها خلاصة الدين وصحيحه ومراد الله في عباده وفي ذلك أيضاً ارهاق وتشكيك في مجهوداتهم العلمية .

وكان هؤلاء المفسرين ليسوا بشراً من الممكن أن يخطئوا أو أن يفسروا بما يتناسب مع تطور مجتمعهم وتطور العقل البشري ومخترعاته وانجازات البشرية في ميادين العلوم الفلسفية والاجتماعية والفكرية والطبيعية فنحملهم بذلك مالا يحتملون ونكلفهم ما لا طاقة ولا ادراك لهم به ، فوقفوا وماتوا على زمانهم ومنا من يريدونا أن نموت على ذاك الزمان على الرغم أننا أبناء هذا الزمان .

"ومع ذلك فإنها تدور" جملة تتم بها جاليليو بعدما أجبره هامانات وعلماء الدين على التراجع عن قوله وتأكيده العلمي بان الارض ليست مركز الكون والا العقاب واهدار دمه هو الجزاء ، مات جاليليو ومات من حاكموه وأثبت العلم الحديث بما لا يدع مجالاً للشك صدق جاليليو وسوء تفسير علماء الدين لكتاب الله فخلد جاليليو وطوى النسيان من حاكموه .

ونور الله لا يحتكره أحد ، ولا وجود لما يقال عنهم أعلم أهل الأرض لأنه لو كان لهم وجود لكان الأنبياء والرسل المرسلين من عند الله تعالى والموحى اليهم من ملائكته أولى بذلك ، بل ومن كلمهم الله تعالى ولكن النبي موسى صلى الله عليه وسلم الذي كلمه الله فوق طور سيناء لم يحط علماً بما آتاه الخضر عبد الله لا نبيه ولا رسوله ، ولما قال خاتم النبيين محمد صلى الله عليه وسلم أنتم أعلم بشؤون دنياكم .

الزمن لا يقف عند أحد ولا وجود لكتاب يسطره بشر في زمانه مهما أوتي من العلم لا يمكن مراجعته وتفنيده في ذات الزمان أو في اللاحق عليه من الزمان لأنه "مع ذلك فإنها تدور" .

لا بد من التفكير في النسبي بما هو نسبي وهو حال الدنيا وليس بما هو مطلق وهو حال النص طالما أن النية المبيتة والفعل الفاعل هما البعد عن الظلم والجور والبؤس وتحقيق الخير والعدل والسعادة وهم جواهر الدين (وهي مسائل نسبية تختلف باختلاف الزمان والمكان فعدل أمس قد يكون جور اليوم وسعادة أمس قد تكون بؤس اليوم) ، ولكن اليوم نعيش كارثة، حيث تحول كل شيء إلى مطلق عن طريق الخطاب والفتاوى الدينية دون مراعاة للظرف والحال وقصد السبيل .

المؤكد أنه لو كانت لدينا آلة صناعة الثوب، وكانت تلك الآلة تخرج لنا قطعاً من الثوب فيها خرق، فإنه من العبث الجلوس لترقيع تلك القطع المثقوبة؛ لأنه مهما رقعنا فإن الآلة ستنتج من بعد قطعاً ثوبية مخروقة، ولذا فالصائب هو الذهاب إلى مصدر الإنتاج، أي الآلة لإصلاحها، لا الاقتصار على إصلاح منتوجها. وكذلك الحال في الخطاب الإسلامي المعاصر، فبدل نقد فكرة هنا، وترقيع أخرى هناك، ورفض ثالثة بين هذا وذاك، ينبغي أن نضع أيدينا على الآلة المنهجية التي تنتج تلك الأفكار الجامدة، التي لم تعد تتناسب مع زمننا ولا تشبع احتياجاتنا العقلية والنفسية والمجتمعية، ليتم تجديد الآلة أو إصلاحها أو تغييرها .

ان المطلوب من الصالحين من علماء ورجال الدين أن يؤكدوا على أن الحرية ورفض البغي والبيغان والقسط بين الناس بمسليهم وغير مسليهم ورفض الديكتاتورية ومنع الملك العضوض وتوريث السلطات والبعد عن الغلو والتشدد كل ذلك من أهم معايير العدالة والسلام والمحبة وهؤلاء جميعاً هم أساس الدين . وان كان في ذلك ما يمكن أن يؤدي الى غياب ما يحتج به كثير من رجال الدين وهو استقرار المجتمع فيكون الجواب عن أي مجتمع تتحدثون أعن جنة نحن بمخرجين منها أم عن نار نحن لا نصطلي يوماً بلهيب ضياع حقوقنا وسرقة أراضينا وأموالنا لصالح قلة منا وتخلف حالنا وضعفنا وهواننا بين الأمم والشعوب !!!؟ .

والمطلوب بشكل لا لبس فيه أن لا بد من أجيال جديدة من العلماء ورجال الدين أعمل في تنشئتهم وتربيتهم وتعليمهم وتثقيفهم غير ما أعمل في السابقين ، علماء ورجال ونساء يرفضون كما يقول المفكر الاسلامي محمد عابد الجابري تقليدا يهدف إلى إعادة إنتاج الماضي، كما أنهم ويرفضون التركيز على الذاكرة من أجل امتلاك التراث ، فامتلاك هذا التراث لا يتحقق إلا إذا عرفنا مختلف وجهات النظر التي حكمته وأدر كنا نسبيته وتاريخانيته. ولا يمكن أن نبني مستقبلا إذا لم نكن منفتحين على الجديد، وهو انفتاح وإبداع لا يتحققان إلا حيث يتمتع الفكر بحريته.

يدركون أن إرادة الله لا يمكن أن تكون معارضة للمنطق والحكمة وأن القرآن يمتاز بالعمومية والشمولية وأنه صالح لكل زمان ومكان ، ولكن يجب النظر إليه من منطلق أن أسلوبه يرجع إلى القرن السابع الميلادي ، ولأن القرآن ينسب إلى تلك الحقبة فلا بد أن تعاد قراءته اليوم بما يتناسب مع القرن الحادي والعشرين ؛ وبالطبع فإن هذه الفكرة يرفضها "التقليديون" من بين الفقهاء المسلمين رفضا باتا.

يعيشون وينشؤون في ظل مجتمع حضاري مستنير بمناهجه وعلومه ومستجداته لا مجتمع بدوي مصر على أن جل المستقبل في كل التاريخ البائد أو كما يقول الفيلسوف العلامة د.مراد وهبة في كتابه (سلطان العقل) أننا بحاجة الى من يعي أن الزمن يتحرك من المستقبل وإذا لم نتحرك من المستقبل لن نتحرك أبدا، فلا بد من وجود غاية مستقبلية نعمل على الوصول إليها ونتخلص ممن يطالبون بالعودة للتراث لأنه شيء ميت وبلا فعالية.

قوم وعلماء ينشؤون علمياً وفكرياً وفق ما قاله سيدنا على كرم الله وجهه : (ربوا أبناءكم على غير مارييتهم به، فقد خلقوا بزمان غير الذي خلقتم به) ، (والقرآن حمال أوجه فخذوه على أحسن وجه) كذلك أيضاً في العصر الحديث قال الشاعر جبران خليل جبران : (أبناؤكم ليسوا لكم.. أبناؤكم أبناء الحياة.. والحياة لا تقيم في منازل الأمس) .

الاسلام وحد السيف :

وغريب الأمر أن تجد جموعاً من غير المسلمين يقولون بأن الاسلام انتشر بحد السيف وبفعل الحروب ، وهو أمر قد يستنتجه من يقرأ التاريخ قراءة عابرة أو حتى سطحية دونما قراءة أمينة وواعية ومدركة للأبعاد والارهاصات والنتائج ، ودونما قراءة مقارنة بسيطة غير معقدة لتاريخ الفتوحات أو حتى الحروب الاسلامية والحروب الاستعمارية الأوروبية ومحاولة لاصباغ الطبعة الدينية على مخالقات ارتكبتها قادة وحكام من المفروض أنهم انتسبوا الى الاسلام ، ولكن للأسف الشديد غلبت عليهم طبائعهم واختياراتهم الذاتية أو حتى الظروف العصبية والغنيدة التي تعرضوا لها على أيدي أعدائهم مما دفعهم في النهاية الى اتباع أساليب واتخاذ قرارات أساءت لهم قبل أن تسيء للاسلام الذي هو بحق برئ مما فعلوه .

ولكننا من البداية نؤكد أن أسلوب التعامل والتفاهم والتبادل الحضاري يجب الحكم عليه بمقاييس ذلك العصر البعيد ونقصد بالبعيد ذلك العصر الضارب في التاريخ حتى أربعمئة عام خلت، ولا تقصد بتلك المدة أن تكون مناسبة للتبرير وبيان الموقف ، وإنما لأنها تأتي الى حد ما متوافقة مع عصر الانفتاح الانساني وبدايات عصر النهضة الأوروبية وكلحظة زمنية فارقة بين قديم ساد على مدى آلاف السنين دونما تغيير تقريباً الا على مستوى الزعامات الحضارية التي كانت تحدد من خلال الحروب أساساً بداية من حروب البلوبونيز حتى حروب السنين السبع والحروب الدينية في أوروبا هذا من ناحية وبين لحظة زمنية تشكل الأساس الحقيقي لحضارة اليوم التي يعد فيها التفاهم والتبادل الحضاري من خلال الصالونات والمنتديات والمؤتمرات الفكرية والثقافية التي يتولى نقلها اعلام حر في عصر الفضائيات والأقمار الصناعية وعصر الرأي والفكرة والحدث الذين يتم نقلهم فور وقوعهم مع تأثيراتهم الأقوى في كثير من الأحياء من المدافع والطائرات من ناحية اخرى .

ان الانتصار العسكري في ميادين الحرب والقتال لا يعني انتصاراً في ميادين الفكر والأدب والعقيدة والثقافة فلم تعني الانتصارات الحربية الباهرة لبريطانيا ضد فرنسا في أوروبا والعالم الجديد في حروب السنين السبع (1756 – 1763) وفي تنافسهم على خيرات العالم ابان التوسعات الاستعمارية لم يعني ذلك أن الثقافة الفرنسية أقل رقياً من نظيرتها البريطانية وقد كانت الأولى ثقافة الطبقات الراقية والمثقفة حتى في المجتمعات الواقعة تحت الاحتلال البريطاني .

وعلى الرغم من الاحتلال البريطاني والفرنسي (وهو بالطبع احتلال قائم في البداية على انتصارات عسكرية قوية) لكل من الهند والجزائر لفترات تجاوزت بكثير المئة عام وغيرهما من كثير من المستعمرات والسيطرة التامة على موارد ومقدرات وامكانيات تلك المستعمرات سياسياً واقتصادياً واجتماعياً الا أنهم لم يستطيعوا تغيير المعتقد الديني وهو الجزء الأساسي في ثقافة أي شعب ، فلم نرى الهند والجزائر اليوم دولتين يدين غالبية سكانهما بالمسيحية على الرغم من الجهود التبشيرية البريطانية والفرنسية المعروفة تاريخياً كنهج متبع في كافة مستعمراتهم سواء بدعم حكومي أو بدعم من جماعات خاصة من دول الاحتلال وكذلك قال الانجليز الهند "درة تاج الامبراطورية البريطانية" وقد ظل الفرنسيون لمدة قرن يقولون أن الجزائر فرنسية وأن " البحر الأبيض المتوسط يقسم فرنسا كما يقسم نهر السين باريس " .

هذا بالإضافة الى أقذر حروب التاريخ والمعروفة بحروب الأفيون والتي استمرت ويشكل متقطع في الفترة ما بين (1840 - 1911) التي أغرقت بسببها وكنتيجة لها بريطانيا الصين بالأفيون المزروع في مستعمراتها في الهند ورفعت من أعداد المدمنين الصينيين من 2 مليون مدمن عام 1850م ليصل إلى 120 مليوناً سنة 1878م ، هذه الحروب التي استغلتها كل من بريطانيا وفرنسا وأمريكا لتوقيع اتفاقيات مذلة مع الصين أو قل ضد الصين تسمح للصين بمقتضاها بحرية التجارة وحرية عمل البعثات التبشيرية في الصين ، فبعد كل هذه الانتصارات وهزائم الصينيين وعمل البعثات التبشيرية في الصين لماذا لا نرى المسيحية الديانة الرسمية للصين الآن !!!؟

وذلك لسبب بسيط نستشفه فيما قاله الأديب الفرنسي الشهير "فيكتور هوجو" (في وصف ما فعله البريطانيون والفرنسيون عندما دخلوا القصر الامبراطوري الصيني) دخلت العصابات البريطانية والفرنسية كاتدرائية آسيا ..أحدهما قام بالنهب والآخر قام بالحرق ،وأحد هذان المنتصران مليء جيوبه والثاني مليء صناديقه ورجعوا الى أوروبا يدهم في يد بعض ضاحكين . ان الحكومات تتحول احيانا الى لصوص ولكن الشعوب لا تفعل ذلك .

على الرغم من أن الاسلام انتشر وتمكن في بلاد قريبة من هناك دونما حرب أو قتال من المسلمين ، وأندونيسيا وماليزيا وبروناي وبنجلاديش دلانل وشهود .

وكذلك انتشار الاسلام في دول أفريقيا جنوب الصحراء الكبرى بدون حرب من خلال قبائل الطوارق والتجار المسلمين .

بل ان المغول الذين انتصروا على المسلمين في كثير من المعارك ودمروا عاصمتهم بغداد واستباحوها هي وخليفة المسلمين المستعصم وذلك في عام 1258م وألحقوا

بالمسلمين الويلات والقتل والتدمير ، هؤلاء المغول أنفسهم دخلوا بعد ذلك الاسلام وأسسوا حضارة راقية خاصة في الهند تبتعد عن قيم الدمار والخراب التي كانوا عليها وأصبحوا حضارة ترعى الفنون والعلوم وتاج محل شاهد على ذلك .

وكذلك فان التصرفات والمجهودات والامتيازات الادارية والسياسية والاجتماعية والمادية التي كانت تغدقها كل من فرنسا وبريطانيا على أبناء المستعمرات من معتقي المسيحية والداخليين الجدد فيها وشاربي الثقافة الفرنسية والبريطانية لا تعد غير معروفة ومدركة من الجميع وتدرس في كتب التاريخ .

ومن ناحية أخرى نجد الاحتلال البرتغالي والاسباني لأمريكا اللاتينية بدءاً من القرن السادس عشر وحتى القرن التاسع عشر (تاريخ التحرر من هذا الغزو) لا يقدمان أمثلة جيدة على روائع التعامل السلمي والاقناع الفكري والعقائدي لأهالي وأصحاب الأرض المسالمين اللذين لم يتم قتلهم بل تم افناؤهم وافناء حضاراتهم العظيمة كحضارات المايا والانكا و الأزتک على يد قادة من أمثال فاسكو نونيس دي بلبوا وفرانشيسكو بيزارو وهيرناندو كورتيز الذي لقبه الهنود الحمر ب(الاله الأبيض العائد لاسترداد بيته القديم) والذي حتى يومنا هذا تصاغ حوله القصص والاساطير في فداحة ما فعل أو قل ما دمر وفي ضخامة ما جمع من مال وكنوز في يوم من الأيام

وغير ذلك من تدمير للمنازل والمدن والقرى وسرقة للممتلكات والمعابد والغنائم واغتصاب للفتيات والنساء واستحلال الدماء لا لشيء الا لأنهم لا يرتقون الى مستوى الفاتحين البيض وذلك وفقاً لمفهوم هؤلاء الغزاة فهم عبدة أصنام فلا بكاء عليهم ولا اعتبار لهم فيعمل سيف توليدو (نسبة الى مدينة توليدو الاسبانية) في رقابهم وقلوبهم واختطاف زعماء قبائل وملوك لمبادلتهم بفدى تقدر بالآلاف وغرف ملؤها السبائك والبيزوات الذهبية وسفن وغلايين محملة بكل خيرات هذا العالم الجديد يتم ارسالها قصراً وظلماً وبهتاناً الى العالم القديم ، فأين حرمة دم وروح وكرامة ومال الانسان من كل هذا .

وبالطبع فانه لا يجب أن يغيب عن الذاكرة والوجدان ما عاناه المسلمون في الاندلس بعد سقوطها وتسليم آخر ملوك غرناطة أبو عبد الله آخر معقل المسلمين في الأندلس الى فرديناند ملك أراجون وحليفته وزوجته ايزابيلا ملكة قشتالة (بعدهما ضربا حصاراً فظيماً ضد غرناطة أجبر أهلها على أكل الخيول والقطط والكلاب وذلك بمعاونة جيوش أوروبية عديدة هبت الى الاسبان بعد مباركة البابا اينوثينو الثامن واعلانه الحرب الصليبية على غرناطة) ما عانوه من ويلات وملاحقات ومصادرة للممتلكات وتحويل المساجد الى كنائس مثل تلك المعروفة باسم كنيسة "سان خوان دي لوس ريس"، والأخرى ببلدة "رندة" التي تحول مسجدها إلى كنيسة باسم "سان سباستيان"

واجبارهم على اعتناق المسيحية فيما عرفوا بالموريسكيين وتخييرهم وفقاً لمرسوم صادر في فبراير/شباط 1502 بين اعتناق المسيحية أو الطرد من البلاد .

وتستمر فصول واحدة من أبشع المآسي في التاريخ والتي لا ينكرها أحد وهي المأساة الكارثية البشعة المعروفة بمحاكم التفتيش وما تم ابتكاره فيها من وسائل تعذيب وتنكيل لا تخطر على بال شياطين الجن ولا تزال بقايا صور وأحاديث تلك الوسائل في المتاحف وكتب التاريخ شاهدة على جلادين تحالفوا مع الشياطين لانزال أبشع صور العذاب المرعبة في بشر سبق وأن أناروا وأقاموا ونشروا حضارة مجيدة في هذه البلاد التي فتحوها بشهادة أهالي هذه البلاد الأصليين وكانوا أحد وأهم معابر الاتصال الحضاري الرافع بين نور الشرق وظلام الغرب في ذلك الوقت لتنتهي الأساة بفصل نهائي مكرس للظلم والتكبر بمرسوم أبريل/نيسان 1609 بطردهم نهائياً من اسبانيا (الأندلس سابقاً) ولا يزال أحفاد هؤلاء الموريسكيين في بلاد المغرب العربي وغيرهم ممن طردوا من اسبانيا شهوداً على حقبة ظلامية في تاريخ البشرية جمعاء .

ولنا أن نعقد مقارنة بسيطة وموضوعية بين الاحتلال (وفقاً للمسمى الغربي) الاسلامي للأندلس من جانب وبين الاحتلال الاسباني لأراضي مغربية وبالطبع الاحتلال الاسباني والبرتغالي لأمريكا اللاتينية يرفع راية الصليب في كل مكان ويدعي أنه حامي حمى المسيحية (والمسيحية منه براء) من جانب آخر ، بين احتلالين أحدهما احتلال أغنى وطور واحتلال أفقر ودمر ، احتلال أقام حضارة عظيمة (حضارة الأندلس) شهد لها الزمان وآخر أباد حضارات عظيمة (حضارات المايا والأنكا والأزتك) بكأها الزمان . بين احتلال لم ينهب خيرات البلاد المفتوحة ويسيقها مدراراً الى مكة المكرمة واحتلال أرسل خيرات البلاد التي فتحها ظلماً وجوراً وقصراً وبهتاناً الى كل من لندن وباريس ومدريد ولشبونة وامستردام وبروكسل وغيرها من المدن الأوروبية التي أثرت وزادت ثراءً ورفاهية من بؤس وفقر وعذاب غيرها في دول العالم المختلفة بشرقه وغربه بمسلمه وغير مسلمه ولكن المؤكد أنهم جميعاً كانوا غير مؤمنين وغير راضين بما يفعل فيهم ويرتكب في حقهم من نهب واهدار للكرامة والثروات والأعراض .

اضافة الى فترة الحروب الدينية في أوروبا والتي امتدت في الفترة ما بين (1550 - 1648) وما رافقها من صراعات سياسية استغل فيها الدين في كثير من الأحيان لحشد الحلفاء والأتصار وكانت تلك الحروب بين الكاثوليك والبروتستانت قبل ان ينهيها ولو جزئياً صلح وستفاليا سنة 1648 وارتكب فيها كل فريق ضد الآخر أبشع صنوف التعذيب والتنكيل واصدار المراسيم والقوانين واللوائح التي تكفر وتحل الدم ووتستولي على المال وتهين الكرامة وتفرق بين الناس والأهل والأسرة الواحدة والشعب الواحد كل ذلك بناءً على مذهب هذا ومذهب ذاك (وهي أمور ينادي بها دوماً المتطرفون من أتباع الديانات والمذاهب المختلفة) ؛ وكما جاء في موسوعة قصة

الحضارة فان حرب الثلاثين عاماً (1618 - 1648) بين الكاثوليك والبروتستانت هبطت بسكان ألمانيا وحدها من 20 مليون نسمة الى 13.5 مليون نسمة هذا الى جانب غيرهم من الملايين الذين سقطوا في أرجاء القارة الأوروبية جراء تلك الصراعات المذهبية والدينية .

ناهيك عن الحروب الصليبية التي استمرت بمباركة الباباوات قرابة القرنين من الزمان أشاعت الخراب والتدمير في بلاد المسلمين ولم يسلم من أثارها المباشرة وغير مباشرة أحد من المسلمين الذين وجدوا أراضيهم وممتلكاتهم وأعراضهم تنتهك أمامهم طمعاً في ثرواتهم وأموالهم وأراضيهم بحروب تسترت وراء الدين وما كان دين الله أبداً ليكون مباركاً لها ولكنه دين من أعمتهم الدنيا واستغلوا الدين مطية ليحققوا مآربهم الحقيقية الخبيثة والدينية .

وهناك أمثلة على أناس خرجوا عن الكينونة الحقيقية للمسيحية والتي تفرض التسامح والتفاهم والاقناع ولجؤوا الى أساليب بشعة لنشرها لا يرتضيها الله ولا سيدنا عيسى بن مريم عليه الصلاة والسلام ومنهم على سبيل المثال :

شارلمان سيد أوروبا والمتوج من البابا ليون الثالث كامبراطور ، فرض المسيحية بحد السيف على الساكسون ، وكانت المعاهدات بينه وبينهم تقضي بالتنصير، وإلا فالقتل هو البديل.

وبعد شارلمان سحبت الكنيسة بعضاً من طوائف الفرسان الصليبية من فلسطين (في فترة الحروب الصليبية) ليساعدوا في تنصير شعوب بحر البلطيق بحد السيف، ولقد استمرؤوا في العمل هناك طيلة 50 عاماً نظير ثمن حدّته الكنيسة، وهو الاستيلاء على أراضي أولئك الوثنيين ثمناً لإعطائهم المسيحية.

والملك أولاف ترايغفسون (963-1000م) ذبح كل من رفض اعتناق المسيحية في النرويج، حتى انفردت المسيحية بالبلاد، وفي الجبل الأسود بالبلقان قاد الأسقف الحاكم دانيال بيتروفيتش عملية ذبح غير النصارى ليلة عيد الميلاد في عام 1703 .

وفي الدانمرك استأصل الملك كنوت (995-1035م) الوثنية من ممتلكاته بالقوة والإرهاب.

وجماعة إخوان السيف قد استخدموا العنف والقتل والحرق في تنصير البروسيين الوثنيين .

وفي المجر أجبر الملك (شارل روبرت) جميع رعاياه من المسلمين بعد عام 1340م على اعتناق المسيحية أو مغادرة البلاد .

وفي روسيا فرض ملكها (فلاديمير) عام 988م على جميع رعاياه سادة وعبداً أغنياء وفقراء التعميد بمجرد اعتناقه المسيحية ، وظلت الحرية الدينية في روسيا ممنوعة حتى 1905م وكانت عقوبة التحول عن المسيحية هي الحرمان من الحقوق المدنية والسجن مع الأشغال الشاقة ما بين ثماني وعشر سنوات .

هذا غير ماتعرض له مسيحيوا مصر من عذاب وويلات على يد الرومان الوثنيين كدقلديانوس أو مسيحيين مخالفين لهم في المذهب كهرقل تسبب في مقتل وتشريد الملايين من المسيحيين المصريين ، الذين وجدوا السماحة والحرية في عهد الفتح الاسلامي كما تبين كتب رهبانهم وقساوستهم .

وفي دراسة للدكتور نبيل لوقا بباوي حملت عنوان (انتشار الاسلام بحد السيف بين الحقيقة والافتراء) قال بباوي: إن أعداد المسيحيين الذين قتلوا بالتعذيب في عهد الإمبراطور دقلديانوس يقدر بأكثر من مليون مسيحي ، إضافة إلى المغالاة في الضرائب التي كانت تفرض على كل شيء حتى على دفن الموتى ، لذلك قررت الكنيسة القبطية الأرثوذكسية في مصر اعتبار ذلك العهد عصر الشهداء ، وأرخوا به التقويم القبطي تذكيراً بالشهداء المسيحيين .

ثم اذا كان هؤلاء الذين دخلوا في الدين الاسلامي نتيجة الفتوحات العسكرية كنتيجة للانتصارات العسكرية الاسلامية أو خوف من السيف الاسلامي (وفقاً لكثير من المؤرخين والمحللين) ، لماذا أحفاد هؤلاء القوم لم يخرجوا من هذا الدين ويرتدوا عنه في ظل قرون طويلة من التراجع الاسلامي في كافة ميادين الحياة وهزائم عسكرية متتالية بدأت في الأندلس ولم تنتهي حتى يومنا هذا باحتلال العراق وأفغانستان ودخول الدين الاسلامي في مرحلة الدفاع عن الهوية والثقافة ؟!!!

ذلك لأن العقل الحر الحقيقي لا يحتل بالسيف ولا بالدبابة وانما يحتل بالفكر والمنطق ، وان أغرته القوة أو المال ليؤمن بما لا يؤمن به فانه ايمان مؤقت لا يورث الى القادم من الأجيال خاصة وان أتت بعده عشرات الأجيال ، ايمان يستند الى السلطة والثروة لا يعدو كونه أكثر من ايمان مرحلي سرعان ما يزول مع زوال المرحلة التي أتت به .

وانه من الجلي أن واقع المسلمين الحالي لا يمت لماضيهم التليد المجيد بصلة بعد أن تكالب عليهم المستعمرون ذوي الأفكار والديانات المختلفة ورؤوا منهم من الصدمات العسكرية والحضارية الكثير والكثير الا أن المسلمين لا زالوا على دينهم فهذا ان دل

على شئ فانما يدل على ان أسوار العقل والايمان لا تسقطها ولا تغزوها الحروب وانما مبادئ الخير والعدل والمحبة والسلام ووحداية الله خالق كل شئ ، ان السيوف صنعت لاختراق الأجساد لا العقول .

انها نتيجة واحدة ظاهرة لا خفية وهي عندما تقدم المسلمون استعماروا (وفقاً لنفس المفهوم الغربي) فأفادوا واستفادوا وطوروا ولكن عندما تقدم الأوروبيون استعماروا العالم فاستفادوا ودمروا .

صحيح ولا ننكر أن هناك من القادة والحكام المسلمين في تاريخ الفتوحات قاموا بارتكاب التجاوزات ولم يتبعوا ما نص الله عليه صراحة في كتابه الكريم سواء في تعاملهم مع الشعوب الاسلامية أو الغير اسلامية ولكن هذا الأمر يعيبهم هم ولا يعيب الدين الاسلامي ، فأى دين غير مسؤول عن سوء تفسير أو تقصير في اتباع أحكام معينة قد يتخذه مريدوه وهذا الامر عام وموجود في كل الأمم والشعوب وعانت منه أوروبا في فترة الحروب الدينية وانقرضت بسببه غالبية شعوب العالم الجديد وعانى منه الآسيويون في صراعاتهم وحروبهم البينية والتي ارتكبت فيها الفظائع بالمخالفة للتعاليم البوذية والكونفوشية والتاوية المحضة على الحكمة والتصالح والاحسان والمحبة وعانى منها العالم بمسلميه وغير مسلميه في زمن الاستعمار الأوروبي المدمر البغيض ونعاني منه نحن اليوم كمسلمين يعيش أغلبنا في مجتمعات ديكتاتورية فاسدة تحكم بالخوف والوعيد والحديد والنار .

ان الله سبحانه وتعالى بين في قرآنه الكريم دلائل رحمته ورفضه للحرب كسبيل للاقناع بل دعوة الى المحبة والسلام وحث عليهما والتركيز على الاقناع الفكري والمنطقي من خلال التعارف والتفاهم بدون قتال وحرب في أكثر من موضع مثل :

{فِيمَا رَحْمَةً مِّنَ اللَّهِ لَئِن لَّيْتَّ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ }
(سورة آل عمران الآية 159)

{خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ } (سورة الأعراف الآية 199)

{وَجَزَاء سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِّثْلُهَا فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ }
(سورة الشورى الآية 40)

{لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِن بِاللَّهِ فَقَدْ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى لَا انْفِصَامَ لَهَا وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ } (سورة البقرة الآية 256)

{لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ { (سورة الكافرون الآية 6)

{لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُصَيِّرٍ { (سورة الغاشية الآية 22)

{ وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْلَمُونَ { (سورة التوبة الآية 6)

{ ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ { (سورة النحل الآية 125)

{ لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِن بِاللَّهِ فَقَدْ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى لَا انْفِصَامَ لَهَا وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ { (سورة البقرة الآية 256)

{ لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِّن دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ "8" إِنَّمَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُمْ مِّن دِيَارِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَىٰ إِخْرَاجِكُمْ أَنْ تَوَلَّوْهُمْ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ "9" { (سورة الممتحنة الآيتان: 8 ، 9)
{فَإِنْ اعْتَرَفْتُمْ فَلَمْ يُقَاتِلُوكُمْ وَأَلْفَوْا إِلَيْكُمْ السَّلْمَ فَمَا جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا { (النساء:90)

{وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ وَقُولُوا آمَنَّا بِالَّذِي أُنزِلَ إِلَيْنَا وَأَنْزَلَ إِلَيْكُمُ وَإِلَهُنَا وَإِلَهُكُمْ وَاحِدٌ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ { (سورة العنكبوت الآية 46)

{وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ { (سورة البقرة الآية 190)

{وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَأَمَنَّ مِنَ فِي الْأَرْضِ كُلَّهُمْ جَمِيعًا أَفَأَنْتَ تُكْرَهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ { (سورة يونس الآية 99)

{ولو شاء الله لجعلكم أمة واحدة ولكن لبيلوكم في ما آتاكم فاستبقوا الخيرات إلى الله مرجعكم جميعاً فينبئكم بما كنتم فيه تختلفون { (المائدة، الآية 48)

{لكل أمة جعلنا منسكاً هم ناسكوه فلا ينازعنك في الأمر وادع إلى ربك إنك لعلى هدى مستقيم. وإن جادلوك فقل الله أعلم بما تعملون، الله يحكم بينكم يوم القيامة فيما كنتم فيه تختلفون} (الحج، الآيات 67-69).

والمفهوم في هذه الآية الأخيرة قول المولى عز وجل (وان جادلوك فقل) أي أنهم لو حادثوك وكلموك فقل..... ولم يقل لو جادلوك فحاربهم أو اقتلهم والمفهوم بالمنطق هنا أنهم ان حاربونا نحاربهم وان جادلونا نجادلهم وهذا هو العدل لأن ذلك هو المنطق.

كذلك فان الرسول محمد صلى الله عليه وسلم شأنه شأن الأنبياء والرسل يضرب أمثالاً في الدعوة الى السلام والمحبة ونبذ العنف وان أسقنا الى الحرب فان هناك شروطاً وقواعد من الرحمة والرفقة لابد من اتباعها وما كان صلاح الدين الأيوبي يبتدع وانما يتأسى بالرسول والرسل الأكرمين في معاملته للأعداء والأسرى فقد :

قد كان النبي حريصاً على منع القتال حتى بعد أخذ الأهبة له،فهو يقول لمعاذ بن جبل وقد أرسله إلى اليمن " لا تقاتلوهم حتى يقتلوا منكم قتيلاً ، ثم أروهم ذلك ، وقولوا لهم هل إلى خير من هذا من سبيل فلان يهدي الله على يدك رجلاً واحداً خير لك من حمر النعم" .

كان رسول الله إذا بعث جيوشه أو سراياه قال لهم : "تألفوا الناس ولا تغيروا على حي حتى تدعوهم إلى الإسلام فوالذي نفس محمد بيده ما من أهل بيت من وير ولا مدر تأتوني بهم مسلمين إلا أحب إلي من أن تأتوني بنسائهم وأبنائهم وتقتلون رجالهم" .

وكان يوصي جيشه المحارب بالألا يقوم بإتلاف زرع أو قطع شجر أو قتل الضعاف من الذرية والنساء والرجال الذين ليس لهم رأي في الحرب ولم يشتركوا فيها من قريب أو من بعيد ومن ذلك قوله :

" اغزو باسم الله في سبيل الله قاتلوا من كفر بالله أغزو ولا تغلوا ولا تغدروا ولا تمثلوا ولا تقتلوا وليداً" .

ويأمر النبي بدفن قتلى المشركين ، ولم يترك جثثهم نهباً لوحوش الأرض وسباع الطير ، كما نهى عن الإجهاز على الجرحى .

وغيرها من الأمثلة والأحداث التي تبين أن دين الاسلام شأنه شأن كل الديانات الالهية انما أتى ليعمر لا ليخرب ، أتى ليهدي لا ليضل ، أتى لينير لا ليظلم ، أتى ليعدل لا ليبيغي أتى للسلام لأن الله محبة وسلام .

الجزية في الاسلام :

في سفر يشوع 16 : 10 : ((فلم يتردوا الكنعانيين الساكنين في جازر. فسكن الكنعانيون في وسط افرايم الى هذا اليوم وكانوا عبيداً تحت الجزية)) وفي سفر القضاة 1 : 1 نجد ان بنو اسرائيل سألوا الرب قائلين : ((من منا يصعد الى الكنعانيين اولاً لمحاربتهم . فقال الرب يهوذا يصعد. هوذا قد دفعت الارض ليده)) . وفي الأعداد 30 _ 33 نجدهم يضعون الجزية على الكنعانيين . وعلى سكان قطرون وسكان نهلول و سكان بيت شمس و سكان بيت عناة وغيرهم .

ونبي الله سليمان عليه السلام استوفى الجزية من جميع الممالك التي كانت تحت سيطرته ، ملوك الأول 4 : 21 فيقول النص كما في ترجمة كتاب الحياة : ((فكانت هذه الممالك تقدم له الجزية وتخضع له كل ايام حياته)) .

في سفر التثنية 20 : 10 أن الرب يأمر نبيه موسى قائلاً : ((حين تقرب من مدينة لكي تحاربها استدعها الى الصلح. فان اجابتك الى الصلح وفتحت لك فكل الشعب الموجود فيها يكون لك للتسخير ويستعبد لك)) . والمقصود بالتسخير والاستعباد هنا بالطبع المعنى المجازي الايجابي فنبي الله موسى عليه الصلاة والسلام الذي كلمه الله لا يسخر الناس ولا يستعبدهم الا لما فيه رضوان الله وفلاحهم واخراجهم من ظلمات الضلال الى نور الله والمحبة وليس كالقادة الظالمين الجبارين الذين ان انتصر أحدهم علمنا كيف يكون التسخير والاستعباد في أبشع صورته .

2 أخبار 24 عدد :9 ونادوا في يهوذا وأورشليم بان يأتوا الى الرب بجزية موسى عبد الرب المفروضة على اسرائيل في البرية .

قضاة 1 عدد 35 فعزم الاموريون على السكن في جبل حارس في أيلون وفي شعلبيم. وقويت يد بيت يوسف فكانوا تحت الجزية .

لقد كانت الجزية من شرائع التوراة والمسيح عليه السلام لم يذكر كلمة واحدة لإلغائها أو استنكارها ويذكر العهد الجديد في إنجيل متى أن المسيح سئل : ((أيجوز أن تعطى جزية لقيصر أم لا؟ .. فقال لهم: لمن هذه الصورة والكتابة؟ قالوا له: لقيصر. فقال لهم: أعطوا إذاً ما لقيصر لقيصر، وما لله لله)) .

وبولس الرسول قد أكد على ضرورة الالتزام بها وذلك في قوله في رسالة رومية 13 : 7 : ((فاعطوا الجميع حقوقهم . الجزية لمن له الجزية . الجباية لمن له الجباية . والخوف لمن له الخوف والاكرام لمن له الاكرام)) .

وقد كان الكاثوليك يفرضون الجزية على أرثوذكس مصر قبل أن يفتحها المسلمون ولكن هذا لم يدفع الأرثوذكس الى ترك طائفهم إلى الكاثوليكية هرباً من الجزية ، بل العكس صبر وسمود الأرثوذكس على عقيدتهم فروا إلى الصحارى والكهوف وكانوا يفضلون الموت على ترك طائفهم .

ويثبت هذا بالطبع أن الجزية ليست من مستحدثات الاسلام كديانة بل سبقته فيه كل من اليهودية والمسيحية ، وقد ورد في القرآن الكريم :

{قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين أتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يدٍ وهم صاغرون} (سورة التوبة: 29)

وهذه الآية توضح أن القتال لا يكون الا لمن قاتل المسلمين وحاربهم وأذاهم فلنظة قاتلوا أو قاتل على وزن فاعل وهي تفيد المشاركة في العمل وليست على وزن افعل (اقتل) والتي تفيد المبادأة والتفرد في العمل (وان كان هذا أيضاً يتم في اطار السياق العام فقد ترد افعل ولكنها قد تكون رداً على ما سبق ومضى) ، أما فيما يتعلق ب{وهم صاغرون} فهي تعني وهم ملتزمون بأدائها لا دليلاً على الضعف والاهانة والاذلال لا سمح الله وهو أمر يعيب المسلمين قبل أن يعيب غيرهم فالاسلام شأنه شأن كل الأديان هو كرم من الله الكريم لا يبتغى من وراؤه اذلال أحد أو اهانتته حتى ولو لم يكن على دين الاسلام ، وانما دليلاً يوفى الى كتب التاريخ أن المسلمين انتصروا في هذا المكان واستوفوا الجزية (والتي هي وفقاً لعرف هذا الزمان والأزمة السابقة عليه دليل على النصر والوصول الى مكان معين من الأرض والفتوحات واتمام السيطرة عليه) . فنحن جميعاً صاغرون لله جل في علاه فيما يبين لنا من أحكام وأمر يتناسب بعضها مع امكانياتنا وقدراتنا العقلية وما جرى عليه عرف البشر القاصرين عن ادراك كامل النور الالهي وفقاً لزمان ومكان هؤلاء البشر الفانون .

وقد أعطى النبي صلى الله عليه وسلم نماذج رائدة في التسامح مع أهل الذمة في ظل المجتمع الاسلامي فهو القائل : ((من ظلم معاهداً أو انتقصه حقاً أو كلفه فوق طاقته أو أخذ منه شيئاً بغير طيب نفس فأنا حجيجه - أي خصمه - يوم القيامة)) .

وقال الامام القرطبي : قال علماؤنا رحمة الله عليهم : والذي دل عليه القرآن أن الجزية تؤخذ من الرجال المقاتلين , لأنه تعالى قال : " قاتلوا الذين " إلى قوله : " حتى يعطوا الجزية " فيقتضي ذلك وجوبها على من يقاتل . ويدل على أنه ليس على العبد وإن كان مقاتلا , لأنه لا مال له , ولأنه تعالى قال : " حتى يعطوا " . ولا يقال لمن لا يملك حتى يعطي . وهذا إجماع من العلماء على أن الجزية إنما توضع على جماجم الرجال الأحرار البالغين , وهم الذين يقاتلون دون النساء والذرية والعبيد والمجانين المغلوبين على عقولهم والشيخ الفاني (الكبير والطاعن في السن) .

تعريف الجزية :

وهي في الاصطلاح تعني: ضريبة يدفعها أهل الكتاب بصفة عامة، ويدفعها المجوس والمشركون في آراء بعض الفقهاء الغالبة، نظير أن يدافع عنهم المسلمون، وإن فشل المسلمون في الدفاع عنهم ترد إليهم جزيتهم وقد تكرر هذا في التاريخ الإسلامي كثيراً وهي تؤخذ جوازاً لا وجوباً فالمسلمون لم يكونوا يفتحون البلدان بحثاً عن الأموال والثروات ونهب الممتلكات والأراضي مثلما فعل اللاحقون من المستعمرين الأوروبيين واليابانيين في آسيا قبل الحرب العالمية الثانية والأمريكيون في العراق .

أن الجزية ليست من محدثات الاسلام بل هي قديمة من أول عهد التمدن القديم و قد وضعها الاغريق على سكان سواحل آسيا الصغرى حوالي القرن الخامس قبل الميلاد مقابل حمايتهم من هجمات الفينيقين .

و الرومان وضعوا الجزية على الأمم التي اخضعوها و كانت أكثر بكثير مما وضعه المسلمون بعدئذ ، فان الرومان لما فتحوا (فرنسا) وضعوا على كل واحد من أهلها جزية يختلف مقدارها وكانت نحو سبعة أضعاف جزية المسلمين و كانت تؤخذ من الأشراف عنهم و عن عبيدهم و خدمهم و كان الفرس أيضا يجبون الجزية من رعاياهم .

على من تفرض الجزية :

من رحمة الإسلام وعدله أن خص بالجزية طائفة ومنعها عن آخرين، فهي:
-تؤخذ من الرجال ولا تؤخذ من النساء.
-تؤخذ من الكبار البالغين ولا تؤخذ على الأطفال.
-تؤخذ من الأصحاء ولا تؤخذ على المرضى وأصحاب العاهات الغير قادرين على القتال.

-تؤخذ من الغني ولا تؤخذ من الفقير، بل إن الفقير من أهل الكتاب (المسيحيين واليهود) والمجوس والمشركين قد يأخذون من بيت مال المسلمين .

فهي تؤخذ من القادرين الذين يستطيعون القتال فقط، ولا تؤخذ من القادرين الذين تفرغوا للعبادة.

قيمة الجزية :

ان قيمة الجزية كانت أقل بكثير من قيمة ما يدفعه المسلمون في الزكاة ، ففي هذا الوقت الذي دخل فيه المسلمون الأندلس كانت قيمة ما يدفعه الفرد (ممن تنطبق عليه الشروط السابقة) من الجزية للمسلمين هو ديناراً واحداً في السنة، بينما كان المسلم يدفع 2ر5% من إجمالي ماله كزكاة ، و في حالة إسلام الذمي تسقط عنه الجزية ذلك لأنه سيدفع الزكاة و سيشترك في الجيش كمدافع عن الأمة، وإذا شارك غير المسلم مع المسلمين في القتال دفعوا له أجره، فالمبالغ التي كان يدفعها المسلمون في الزكاة كانت أضعاف ما كان يدفعه أصحاب الجزية .

بل ان تاريخ العالم كله يحمل لنا قصصاً عن حكام وملوك أرهقوا شعوبهم بضرائب ومكوس ليمولوا بها قصورهم وقبورهم وأملاكهم هم ومن والاهم حتى ثارت كثير من تلك الشعوب عليهم (الا قليلاً من السلبيين والمستكينين) .

مقدار الجزية

أعلاها وهي مايعادل 48 درهماً في السنة على الأغنياء مهما بلغت ثرواتهم . (وهي تقدر بـ 135.936 جراماً من الفضة) هذا على أساس أن الدرهم يساوي (2,832 جراماً) .

وأوسطها وهي نصف أعلاها(24 درهماً) في السنة على المتوسطين من تجار وزرّاع .

وأدناها وهي نصف أوسطها(12 درهماً) في السنة على العمال المحترفين الذين يجدون عملاً .

وهذا مبلغ لا يكاد يذكر بجانب ما يدفعه المسلم من زكاة ماله فحسب، ولنذكر هذه المقارنة الواضحة :

لو أن هناك مسلماً غنياً يملك مليون درهم لوجب عليه في زكاة ماله خمسة وعشرون ألف درهم بنسبة اثنين ونصف بالمائة وهو القدر الشرعي لفريضة الزكاة.

ولو أن هناك جاراً له غير مسلم يملك مليون درهم أيضاً لما وجب عليه في السنة كلها إلا ثمانية وأربعون درهماً فقط ، أي أن ما يدفعه المسلم للدولة يزيد أكثر من خمسمائة ضعف على ما يدفعه غير المسلم ، فأين يكون الاستغلال في مثل هذا النظام ؟!

إضافة إلى أن إسقاط الجزية عن الفقير والصبي والمرأة والراهب المنقطع للعبادة والأعمى والمقعّد وذوي العاهات ، لأكبر دليل على أن الجزية يراعى فيها قدرة المكلفين على دفعها ، كما أن تقسيمها على ثلاث فئات دليل على مراعاة رفع الحرج والمشقة في تحصيلها. وقد جاء في عهد خالد لأهل الحيرة : "إني عاهدتكم على الجزية والمنعة على كل ذي يد، القوي على قدر قوته والمقلّ على قدر إقلاله." ومع ذلك يجوز أن تخفض نسبة الجزية هذه ويجوز أيضاً أن يعفى عنها مراعاة لحال اليسار وعدمه أو لمصلحة أخرى .

يقول المؤرخ بنيامين كما نقل عنه آدم متز في الحضارة الإسلامية في القرن الرابع الهجري " : إن اليهود في كل بلاد الإسلام يدفعون ديناراً واحداً."

ويقول دربير في كتابه) المنازعة بين العلم والدين " : (إن المسلمين ما كانوا يتقاضون من مقهورهم إلا شيئاً ضئيلاً من المال لا يقارن بما كانت تتقاضاه منهم حكوماتهم الوطنية."

ويذهب مونتسكيو في كتابه) روح الشرائع (إلى أبعد من هذا فيرى أن بساطة الجزية عجلت بانتشار الفتوحات الإسلامية فيقول " : إن هذه الإتاوات المفروضة كانت سبباً لهذه السهولة الغريبة التي صادفها المسلمون في فتوحاتهم، فالشعوب رأت – بدل أن تخضع لسلسلة لا تنتهي من المغارم التي تخيلها حرص الأباطرة – أن تخضع لأداء جزية خفيفة يمكن توفيتها بسهولة، وتسلمها بسهولة كذلك."

قال الإمام مالك في) الموطأ " : (مضت السنة أن لا جزية على نساء أهل الكتاب ولا على صبيانهم، وأن الجزية لا تؤخذ إلا من الرجال الذين قد بلغوا الحلم، وليس على أهل الذمة ولا على المجوس في نخيلهم ولا كرومهم ولا زروعهم ولا مواشيهم صدقة."

ويشهد آدم متز في كتابه) الحضارة الإسلامية (فيقول: "فكان لا يدفعها إلا الرجل القادر على حمل السلاح، فلا يدفعها ذوو العاهات، ولا المترهبون وأهل الصوامع إلا إذا كان لهم يسار."

وبمثله شهد ول ديورانت في موسوعته) قصة الحضارة (بقوله: "ويعفى منها

الرهبان، والنساء، والذكور الذين هم دون البلوغ، والأرقاء، والشيوخ، والعجزة،
والعمي، والشديد الفقر." .

ويقول المؤرخ سير توماس أرنولد في كتابه "الدعوة إلى الإسلام" موضحاً الغرض من فرض الجزية ومبيناً على من فرضت: "ولم يكن الغرض من فرض هذه الضريبة على المسيحيين - كما يردد بعض الباحثين - لونا من ألوان العقاب لامتناعهم عن قبول الإسلام، وإنما كانوا يؤدونها مع سائر أهل الذمة. وهم غير المسلمين من رعايا الدولة الذين كانت تحول ديانتهم بينهم وبين الخدمة في الجيش في مقابل الحماية التي كفلتها لهم سيوف المسلمين " .

لقد كانت الجزية عن الأمم - سواء منها قبل الإسلام أو بعده - تفرض على المغلوبين للإذلال والامتهان، فهي بذلك تحمل معنى بغيضاً من معاني الثأر والانتقام، ولكن الإسلام فرضها لحماية المغلوبين في أموالهم وعقائدهم وأعراضهم وكراماتهم وتمكينهم من التمتع بحقوق الرعية مع المسلمين الفاتحين سواء بسواء ويدل على ذلك أن جميع المعاهدات التي تمت بين المسلمين وبين المغلوبين من سكان البلاد كانت تنص على هذه الحماية في العقائد والأموال .

والواقع التاريخي لهذه المعاهدات يثبت بجلاء لا يحتمل الشك أن المسلمين لم يأخذوا الجزية إلا على هذا المبدأ، وقد رد خالد بن الوليد على أهل حمص، وأبو عبيدة على أهل دمشق، وبقية القواد المسلمين على أهل المدن الشامية المفتوحة ما أخذوه منهم من الجزية حين اضطر المسلمون إلى مغادرتها قبيل معركة اليرموك، وكان مما قاله القواد المسلمون لأهل تلك المدن: "إنا كنا قد أخذنا منكم الجزية على المنعة والحماية، ونحن الآن عاجزون عن حمايتكم فهذه هي أموالكم نردها إليكم" .

فحين فتح أبو عبيدة بن الجراح الشام، و أخذ الجزية من أهلها الذين كانوا يومئذ ما يزالون على دينهم، أشرطوا عليه أن يحميهم من الروم الذين كانوا يضطهدونهم ويعذبونهم وقبل أبو عبيدة الشرط، و لكن هرقل ملك الروم أعد جيشاً عظيماً لاسترداد الشام من المسلمين، و بلغت الأنباء أبو عبيدة، فرد الجزية الى الناس و قال لهم: لقد سمعتم بتجهيز هرقل لنا و قد اشرطتم علينا أن نحملكم و انا لا نقدر على ذلك و نحن لكم على الشرط ان نصرنا الله عليهم . فدعا المسيحيون بالبركة لرؤساء وقادة المسلمين، وقالوا: "ردكم الله علينا، ونصركم عليهم (أي على الروم).. فلو كانوا هم لم يردوا علينا شيئاً وأخذوا كل شيء بقي لنا." .

نحن أمام قائد جيش فاتح منتصر يأخذ الجزية من أهل البلاد المفتوحة ثم يردها اليهم بأى حال من الاحوال، و لم يكن أبو عبيدة يصنع ذلك رجاء مصلحة بعيدة يقدرها و

يضحى فى سبيلها بالمصلحة القريبة , فمن المنطقي ألا يكون لهذا القائد يقين بأن ينتصر على جيش هرقل الجرار فتعبيره واضح لا لبس فيه (انا لا نقدر على ذلك) وإنما ينطلق من مبدأ الوفاء بالمواثيق و الأخلاق الدينية الصحيحة ، ولكنه عندما انتصر راح الناس يعيدون الجزية راضية قلوبهم ثم من بعد صاروا يدخلون فى دين الله أفواجا اعجابا بهذا الدين .

ولما أغار أمير التتار قطلوشاه على دمشق وأسر أعداداً من المسلمين والذميين من النصارى واليهود ، ذهب إليه الإمام ابن تيمية ومعه جمع من العلماء وطلبوا فك أسرى الأسرى فسمح له بالمسلمين ولم يطلق الأسرى الذميين ، فقال له ابن تيمية : "لا بد من افتكك جميع من معك من اليهود والنصارى الذين هم أهل ذمتنا، ولا ندع لديك أسيراً، لا من أهل الملة، ولا من أهل الذمة، فإن لهم ما لنا، وعليهم ما علينا" ، فأطلقهم الأمير التتري جميعاً .

إن الجزية عند الأمم السابقة لم تكن تمنع دافعيها من تجنيدهم في جيش الغالبين وإراقة دمايهم في سبيل مجد الفاتحين وامتداد سلطانهم، فكانوا يدفعون الجزية ويساقون إلى الحرب مرغمين!.. ولكن الإسلام أعفاهم من الخدمة في الجيش فالجيش الإسلامي إنما يحارب لأداء رسالة التحرير الإسلامية إلى العالم ، فليس من العدالة أن يجبر شعب لا يؤمن بمبادئ هذا الدين على تقديم شبابه وبذل دمايهم في سبيلها! هذا هو التفسير الصحيح لإعفاء الذميين من الخدمة العسكرية في الجيش الإسلامي .

ولم تكن الأمم الغالبة تلتزم نحو الأمم المغلوبة بأي حق نحو الفقراء والعاجزين وذوي العاهات، بل كانوا يرهقونهم بالجزية والضرائب، ثم يتركون ذوي الحاجات منهم، بل يتركونهم عند الفقر بعد الغنى فريسة للحاجة والجوع والمرض، ولكن الإسلام أعلن تأمينه الاجتماعي للذميين سواء منهم من دفع الجزية ومن لم يدفع (الفقر أو صغر مثلاً) وهو يعتبرهم رعايا الدولة كالمسلمين سواء بسواء، يجب عليها أن تضمن لهم حياة كريمة لا يحتاجون فيها إلى ذل السؤال ومرارة البؤس ، فنصوص القرآن الكريم التي تحتم إعالة البائسين والمحتاجين هي عامة شاملة لم تقيد بالمسلمين فحسب: {وَأَتَاكَ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ وَالْمَسْكِينُ وَابْنُ السَّبِيلِ} (سورة الإسراء: 26) ، {وفي أموالهم حقُّ للسائل والمحروم} (سورة الذاريات: 19)

وجاء في عهد خالد بن الوليد لأهل الحيرة: "أيما شيخ ضعف عن العمل أو أصابته آفة من الآفات، أو كان غنياً فافتقر وصار أهل دينه يتصدقون عليه طرحت جزيته وأعيل من بيت مال المسلمين وعياله "

وقد طبق عمر رضي الله عنه هذا المبدأ الإسلامي العظيم حين مر بشيخ كبير يسأل الناس الصدقة، فلما سأله وعلم أنه من أهل الجزية، أخذ بيده إلى بيته وأعطاه ما وجده من الطعام واللباس، ثم أرسل إلى خازن بيت المال وقال له أنظر هذا و ضرباه (أمثاله) فوالله ما أنصفناه أن أكلنا شبيبته ثم نخذه عند الهرم أو نأخذ منه الجزية عند كبره ، قال تعالى { انما الصدقات للفقراء و المساكين } (التوبة: 60) والفقراء هم المسلمون، و المساكين هم أهل ثم وضع الجزية عنه وعن ضربائه .

و قد شكوا بعض الولاة لعمر بن عبد العزيز افقار بيوت الأموال من اقبال أهل الذمة على الاسلام ليسقط عنهم الجزية , فكتب اليهم عمر يلومهم على الشكوى ويقول : ان الله أرسل محمدا هاديا و لم يبعثه جابيا .

وأرسل الخليفة عمر بن عبد العزيز إلى عامله على البصرة عدي بن أرطاة يقول: "وانظر من قبلك من أهل الذمة، قد كبرت سنه وضعفت قوته، وولت عنه المكاسب، فأجر عليه من بيت مال المسلمين ما يصلحه"

ولما أخذ الوليد بن عبد الملك كنيسة يوحنا من المسيحيين قهراً وأدخلها في المسجد فلما ولي عمر بن عبد العزيز شكى إليه المسيحيون ذلك فكتب إلى عامله يأمره برد ما زاد في المسجد عليهم .

و قد كتب على بن ابي طالب الى بعض عماله : لا تبيعن لهم فى خراجهم حمارا و لا بقره و لا كسوة , شتاء و لا صيفا , و لا رزقا يأكلونه , و لا دابة يعملون عليها , و لا تضربن أحدا منهم سوطا واحدا فى درهم , و لا تقمه على رجله فى طلب درهم , و لا تبج لأحد منهم عرضا فى شئ من الخراج , فانما أمرنا أن نأخذ منهم العفو , فان أنت خالفت ما أمرتك به , يأخذك الله به دونى , و ان بلغنى عنك خلاف ذلك عزلتك .

وكانت الجزية قبل الاسلام تفرض على المغلوبين بأي حال أما في الإسلام فهي ليست كذلك ، بل يجوز للإمام أن يعفيهم منها جميعاً كما فعل أبو عبيدة حين أسقط الجزية عن أهل السامرة بالأردن وفلسطين، وكما أسقط عمر الجزية على ملك شهر براز وجماعته لقاء اتفائه معهم على قتال العدو .

وكما أسقط معاوية الجزية عن سكان أرمينية ثلاث سنوات فكما يقول المؤرخ الفرنسي لوران في كتابه "أرمينية بين بيزنطة والإسلام" : "إن الأرمن أحسنوا استقبال المسلمين ليتحرروا من ربة بيزنطة، وتحالفوا معهم ليستعينوا بهم على مقاتلة الخزر، وترك العرب لهم أوضاعهم التي ألفوها وساروا عليها، والعهد أعطاه معاوية سنة 653م، إلى القائد تيودور رختوني ولجميع أبناء جنسه ماداموا راغبين فيه، وفي

جملته: ((أن لا يأخذ منهم جزية ثلاث سنين، ثم يبذلون بعدها ما شاؤوا، كما عاهدوه وأوثقوه على أن يقوموا بحاجة خمسة عشر ألف مقاتل من الفرسان منهم بدلا من الجزية، وأن لا يرسل الخليفة إلى معاقل أرمينيا أمراء ولا قادة ولا خيلا ولا قضاة... وإذا أغار عليهم الروم أمدهم بكل ما يريدونه من نجدات. وأشهد معاوية الله على ذلك)).

وكانت الحال على هذا النحو مع قبيلة (الجراجمة) وهي مسيحية كانت تقيم بجوار أنطاكية سالمت المسلمين وتعهدت أن تكون عوناً لهم، وأن تقاتل معهم في مغازيهم على شريطة ألا تؤخذ بالجزية، وأن تعطى نصيبها من الغنائم. ولما اندفعت الفتوح الإسلامية إلى شمال فارس سنة 22هـ، أبرم مثل هذا الحلف مع إحدى القبائل التي تقيم على حدود تلك البلاد، وأُعفيت من أداء الجزية مقابل الخدمة العسكرية.

ونجد أمثلة شبيهة بهذه للإعفاء من الجزية في حالة المسيحيين الذين عملوا في الجيش أو الأسطول في ظل الحكم التركي، مثال ذلك ما عومل به أهل ميغاريا وهم جماعة من مسيحيي ألبانيا الذين أعفوا من أداء هذه الضريبة على شريطة أن يقدموا جماعة من الرجال المسلحين لحراسة الدروب على الجبال التي كانت تؤدي إلى خليج كورنته، وكان المسيحيون الذين استخدموا طلائع لمقدمة الجيش التركي لإصلاح الطرق وإقامة الجسور قد أعفوا من أداء الخراج، ومنحوا هبات من الأرض معفاة من جميع الضرائب.

وقد أعفي أيضاً من الضريبة أهالي رومانيا الجنوبية، وكانوا يؤلفون عنصراً هاماً من عناصر القوة في الجيش التركي خلال القرنين السادس عشر والسابع عشر الميلاديين ثم المرديون وهم قبيلة كاثوليكية ألبانية كانت تحتل الجبال الواقعة شمال إسكدر، وكان ذلك على شريطة أن يقدموا فرقة مسلحة في زمن الحرب. وبتلك الروح ذاتها لم تقرر جزية الرؤوس على مسيحيي اليونان الذين أشرفوا على القناطر (هي نوع من القناطر تقام على أعمدة لتوصيل مياه الشرب إلى المدن، وقد كانت شائعة في الدولة الرومانية منذ القرن الأول الميلادي) التي أمدت القسطنطينية بماء الشرب، ولا على الذين كانوا في حراسة مستودعات البارود في تلك المدينة نظراً إلى ما قدموه للدولة من خدمات.

ومن جهة أخرى أعفي الفلاحون المصريون من الخدمة العسكرية على الرغم من أنهم كانوا على الإسلام، وفرضت عليهم الجزية في نظير ذلك، كما فرضت على المسيحيين.

أي أنه يجوز إعفاء كل ذمي دخل في الجيش الإسلامي أو قدم خدمة عامة للدولة، وهي أحكام مسلمة معروفة في الفقه الإسلامي ، فالمسألة في النهاية ليست جباية واستزادة ظالمة من المال وإنما هي نوع من أنواع المساواة بين قوم مجبرين على الدفاع والقتال للذود عن الاسلام ويدفعون الزكاة من ناحية وقوم من وراء ظهرانيهم غير مجبورين على ذلك لعد قناعتهم واقتناعهم فلا جبر ولا تسيير وإنما هو من باب العدل والمساواة (وان حسبت بالمعايير المالية وفق ما أوردنا والحياتية فهي ليست في صالح المسلمين) والتخير .

و من يقرأ بتدبر و امعان ما كتبه ابن القيم في كتابه (أحكام أهل الذمة) عن الجزية يرى عظمة الاسلام و سماحته في معاملة الذميين ، و قد أورد النهي عن التشديد على أهل الذمة في الجزية و الخرج و الحث على الرفق و اللطف بهم في كل حال وأن يكلفوا على قدر طاقتهم .

وسيدنا عمر بن الخطاب رضى الله عنه ولما تدانى الأجل به لم يفته أن يوصي المسلمين برعاية أهل الذمة فقال: (أوصي الخليفة من بعدي بأهل الذمة خيراً، وأن يوفي لهم بعهدهم ، وأن يقاتلوا من ورائهم وألا يكلفوا فوق طاقتهم). وكتب إلى واليه في مصر: "واعلم يا عمرو أن الله يراك ويرى عملك، فإنه قال تبارك وتعالى في كتابه : { واجعلنا للمتقين إماماً } ، وأن معك أهل ذمة وعهد، وقد أوصى رسول الله صلى الله عليه وسلم بهم، وأوصى بالقبط فقال : ((استوصوا بالقبط خيراً، فإن لهم ذمة ورحماً))، ورحمهم أن أم إسماعيل منهم، وقد قال صلى الله عليه وسلم : ((من ظلم معاهداً أو كلفه فوق طاقتهم؛ فأنا خصمه يوم القيامة)) احذر يا عمرو أن يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم لك خصماً، فإنه من خصمه خصمه"

وفي النهاية وبعد كل ما سبق فإن الجزية لم يعد لها وجود اليوم ولا يجب أن يكون لها وجود ، فهي تمت بصلّة لعالم لم يعرف مفهوم الدولة المدنية الحديثة بشكلها الحالي والتي يتم تمويل مشاريعها العامة ونفقات جيشها من الضرائب العامة التي تفرض على الجميع وتحصل منهم على أسس متساوية وعادلة بدون استثناء (وفقاً للمفروض!!) ولا تمييز فيها بناءً على دين أو عرق .

في ظل عالم حتى المحتل العاشم فيه مفروض عليه وفقاً للقوانين والاتفاقيات الدولية ومن خلال المنظمات الأممية (وكلها لم يكن لها وجود في السابق لقصور العقل والجهد والتطور البشري من ناحية وعدم ملائمة الظروف الزمانية والمكانية وغياب مفاهيم الدولة ذات الحدود والالتزامات الثابتة من ناحية أخرى عن بناء وتطوير مثل هذه الأنظمة المعقدة) مفروض على هذا المحتل أو ذاك حماية سكان الدول التي تحت يديه وتأمين حياتهم وهو التزام تعاهدي وتبادلي بين كافة دول العالم .

كما أصبح اليوم ينخرط في جيش كل دولة أبنائها أياً كان دينهم أو عرقهم جنوداً كانوا أو قادة فالمسألة اليوم هي دفاع عن وجود تلك الدولة وحماية ساكنيها وردع لأي عدوان ظالم غاشم جميع من في الدولة على اختلاف دياناتهم سيدفعون الثمن ان هم تقاعسوا عن الدفاع عن بلادهم وأعراضهم وأراضيهم .

يغيب مفهوم الجزية في ظل عالم لم تعد فيه الفتوحات الدينية والحروب بصفة عامة في كل أرجاء الدنيا كانت عنوان الحياة بل التنافس السياسي والعلمي والتكنولوجي والثقافي هو طابع الحال وهم أشد أثراً وبيانياً وأمضى فعلاً وتأثيراً من الحروب والفتوحات التي ارتبطت بهم الجزية فغابت الأولى لتغيب الثانية ؛ وكما أوضحنا سابقاً بل وكما هو الواقع فإن الاسلام لم ينتشر و يتمكن بسيف وجزية بل بعقل وحكمة بأناس ولأناس حكموا ضمائرهم .

الرجم في الاسلام :

سكينة محمدي اسم لامرأة إيرانية كانت السلطات الايرانية تصر على رجمها بتهمة الزنا ، فما أعلنت السلطات الايرانية عزمها على التنفيذ حتى قامت الدنيا وامت المظاهرات خاصة في أوروبا منددة بذلك العمل الوحشي ، وفي العالم الاسلامي من يؤيد ومن يبارك ويتبارى في الدفاع عن ذلك ويقول هذا شأننا الديني فلا دخل لكم على الرغم من أنه المطلوب الاقتناع والاقناع لأننا مكلفون بالابلاغ والدعوة بكل خير وحب وسلام وكيف ذلك بدون اقتناع ؟!!! .

ورد الرجم بالعهد القديم كعقوبة للزنا، ولانتقاص الملوك، وللشرك، ومن ذلك: الرجم كعقوبة للزنا عند اليهود:

تكرر ذكر الرجم كعقوبة للزنا بأكثر من موقع بالعهد القديم، ففي سفر التثنية: { 23 إذا كانت فتاة عذراء مخطوبة فوجدها رجل في المدينة واضطجع معها 24 فأخرجوهما كليهما إلي باب تلك المدينة وارجموهما بالحجارة حتى يموتا الفتاة من أجل أنها لم تصرخ في المدينة والرجل من أجل أنه أذل امرأة صاحبه فتنزع الشر من وسطك } (سفر التثنية، إصحاح 22، 24)

الرجم كعقوبة لانتقاص الملوك عند اليهود:

{ 13 وأتي رجلان من بني بليعال وجلسا تجاهه وشهد رجلا بليعال علي نابوت أمام الشعب قائلين قد جدف نابوت علي الله وعلي الملك، فأخرجوه خارج المدينة، ورجموه بحجارة فمات } (سفر الملوك، إصحاح 13/21)

الرجم لمن يعبد غير الله :

{ 2 إذا وجد في وسطك في أحد أبوابك التي يعطيك الرب إلهك رجل أو امرأة يفعل شرا في عيني الرب إلهك بتجاوز عهده. 3 ويذهب ويعبد آلهة أخرى ويسجد لها أو للشمس أو للقمر أو لكل من جند السماء. الشئ الذي لم أوص به. 4 وأخبرت وسمعت وفحصت جيدا وإذا الأمر صحيح أكيد قد عمل ذلك الرجس في إسرائيل 5 فأخرج ذلك أو تلك المرأة الذي فعل ذلك الأمر الشرير إلي أبوابك الرجل أو المرأة وارجمه بالحجارة حتى يموت } (سفر التثنية، إصحاح 2/17)

في العهد الجديد :

بمطالعة العهد الجديد نجد أن منحرفي اليهود يهددون عيسى صلي الله عليه وسلم بالرجم:

{31فتناول اليهود أيضا حجارة ليرجموه. 32 أجابهم يسوع أعمالا كثيرة حسنة أريتكم من عند أبي بسبب أي عمل منها ترجموني} .

في القرآن الكريم فيرد الآتي :

{سُورَةٌ أَنْزَلْنَاهَا وَفَرَضْنَاهَا وَأَنْزَلْنَا فِيهَا آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ}(سورة النور: 1)

وهي السورة التي وردت فيها حكم الزنى أي أن الله يبدأ السورة بالتأكيد على أن الآيات والأحكام الواردة في هذه السورة ستكون محددة وواضحة لا لبس فيها .

وبعدها قال تعالى مباشرة :

(الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِئَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَيْشَهِدَ عَذَابُهُمَا طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ)

لم يقل تعالى الزاني المحصن و الزاني غير المحصن ، لا حظوا أنه تعالى و صف الجلد مائة جلدة بالعذاب ، حيث قال تعالى :

(الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِئَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَيْشَهِدَ عَذَابُهُمَا طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ) .

وجاءت تفصيلات القرآن بعقوبة الجارية، إذا وقعت في الزنا فإن كانت الجارية تحت سيطرة سيدها أو يجبرها على ممارسة البغاء فليس عليها عقوبة، إذ أنها لا تملك حرية الاختيار، يقول تعالى :

(وَلَا تُكْرَهُوا فَتَيَاتِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا لِّتَبْتَّغُوا عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَمَنْ يُكْرِهِنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِنَّ غَفُورٌ رَّحِيمٌ) (النور 33).

وإذا تزوجت الجارية وتحررت من سيطرة مالكها ووقعت في جريمة الزنا فعقوبتها خمسون جلدة أي نصف ما على المتزوجات الحرائر إذا وقعن في الزنا.

(فَإِذَا أَحْصِنَ فَإِنَّ أَتَيْنَ بِفَاحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ) (النساء)
25).

لاحظوا أنه تعالى ذكر نفس الكلمة السابقة (العذاب) حيث قال (فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ) وهي نفس الكلمة المذكورة في عقوبة الزنا للحرائر ، حيث و صف تعالى الجلد مائة جلدة بالعذاب :
(الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِئَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَيْشَهِدَ عِدَابُهَا طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ) .
ونصف ما على المحصنات الحرائر من العذاب هو خمسون جلدة و ليس نصف موت لأن الموت لا ينصف كما هو معروف .

اضافة الى ذلك قوله الرحمن الرحيم {فعليةن نصف ما على المحصنات من العذاب} ولم يقل (عذاب) ف (ال) تعني التخصيص والتأكيد على ما تم ايضاحه وبيانه لا وجود لغيره وخلافه ، وطبعاً العذاب هنا أوضحه الله تعالى بالجلد فلا نجد أمراً من الله بالرجم حتى الموت .

والرجل إذا عجز عن إثبات حالة التلبس بالزنا على زوجته ولم يستطع إحضار الشهود فيمكن أن يشهد بنفسه أنها زانية أربع مرات (والعكس الصحيح في حالة ادعاء الزوجة على زوجها طالما لم يثبت زواجاً آخر) ، ويؤكد شهادته الخامسة بأن يستجلب لعنة الله عليه إن كان كاذباً وتلك حالة اللعان، ويمكن لزوجته المتهم أن تدفع عن نفسها وقوع حد الزنا بأن تشهد أربع شهادات بالله بأن زوجها كاذب في اتهامها ثم تؤكد في شهادتها الخامسة بأن تستجلب غضب الله عليها إن كان زوجها صادقاً في اتهامه، يقول تعالى :

(وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُن لَّهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنفُسُهُمْ فَشَهَادَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ. وَالْخَامِسَةَ أَنَّ لَعْنَةَ اللَّهِ عَلَيْهِ إِنْ كَانَ مِنَ الْكَاذِبِينَ. وَيَذَرُونَ عَنْهَا الْعَذَابَ أَنْ تَشْهَدَ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الْكَاذِبِينَ. وَالْخَامِسَةَ أَنَّ غَضَبَ اللَّهِ عَلَيْهَا إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ) (النور :6 :9).

لاحظوا أنه تعالى ذكر نفس الكلمة السابقة (العذاب) حيث قال (وَيَذَرُونَ عَنْهَا الْعَذَابَ) و لم يقل هنا (و يدرء عنها الموت) بالرغم انه في آية اخرى ذكر نفس الفعل(درأ) مع الموت وهو قوله تعالى
(قل فادروا عن انفسكم الموت ان كنتم صادقين) والسؤال ماهو العذاب المذكور هنا ؟

إنه نفس العذاب المذكور في بداية سورة النور (الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مئة جلدة ولا تأخذكم بهما رافة في دين الله إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر وليشهد عذابهما طائفة من المؤمنين) أي عذاب الجلد مائة جلدة.

وتأبى تفصيلات القرآن إلا أن تضع عقوبة للزنا في حالة استثنائية ومستبعدة، وهي افتراض وقوع نساء النبي أمهات المؤمنين في تلك الجريمة، وهنا تكون العقوبة مائتي جلدة في تلك الجريمة، أي ضعف ما على النساء الحرائر، وفي المقابل فلهن في عمل الصالحات ضعف ما للمحسنات، يقول تعالى:

(يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ مَن يَأْتِ مِنْكُنَّ بِفَاحِشَةٍ مَّيْبُتَةٍ يُضَاعَفْ لَهَا الْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا. وَمَن يَفْعَلْ مِثْلَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتَعْمَلْ صَالِحًا نُوتِهَا أَجْرَهَا مَرَّتَيْنِ وَأَعْتَدْنَا لَهَا رِزْقًا كَرِيمًا) (الأحزاب 31، 30).

لاحظوا أنه تعالى ذكر نفس الكلمة السابقة (العذاب) حيث قال (يُضَاعَفْ لَهَا الْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ) وهي نفس الكلمة المذكورة في بداية سورة النور وبالطبع فإن الموت لا يضاعف فالإنسان لا يموت مرتين .

ومن الصعب إثبات حالة التلبس في جريمة الزنا، ومن الصعب أيضاً أن يحدث إقرار بالوقوع في الزنا ينتج عنه عقوبة الجلد، ولكن من الممكن للأسف الشديد أن يشاع عن امرأة ما بأنها سيئة السلوك وتتكاثر الشواهد على سوء سمعتها ، وحينئذ لا بد من عقاب مناسب بعد الإشهاد عليها بأربعة شهود بأنها من اللاتي (يأتين الفاحشة) ولكن لم يتم ضبطها (ولا يعني ذلك أبداً في ظل وجود أجهزة رسمية مستقلة ومتخصصة كشرطة الآداب - وهو ما لم يكن موجوداً في زمن الرسول محمد صلى الله عليه وسلم - لا يعني ذلك الاعتماد الكلي على شهادة الشهود الأربعة بمفردها وفقاً لتطورات زماننا هذا) ، وذلك العقاب ليس الجلد وإنما هو عقاب سلبي يكون بمنعها عن الناس ومنع الناس عنها إلى أن تموت أو تتزوج وتتوب، يقول تعالى :

(وَاللَّاتِي يَأْتِيَنَّ الْفَاحِشَةَ مِنْ نِسَائِكُمْ فاسْتَشْهَدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِّنْكُمْ فَإِنْ شَهِدُوا فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ حَتَّى يَتَوَفَّاهُنَّ الْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا) (النساء 15).

كما أن النص القرآني السابق يتكلم عن الفاحشة بين النساء فقط (السحاق) بدليل استخدام كلمة (اللاتي) التي هي ضمير جمع للإناث ، وبدليل وجود حكم زجر وعلاج

خاص بهن وهو الإمساك في البيوت الذي يقصد به تقليص نشاطهن الاجتماعي إلى الحد الأدنى ويخضعن للمراقبة إلى أن يمتن أو يتعالجن من مرضهن ذلك فيرجعن إلى الطبيعة الاجتماعية السليمة.

بعدها مباشرة قال تعالى عن الرجال :

(وَاللَّذَانَ يَأْتِيَانَهَا مِنْكُمْ فَأُدْوَاهُمَا فَإِنْ تَابَا وَأَصْلَحَا فَأَعْرِضُوا عَنْهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ تَوَّابًا رَحِيمًا)

فقال عن المثني من الرجال (وَاللَّذَانَ) ليؤكد ان الكلام عن اثنين من الرجال ارتكبا الفاحشة التي ليست زنا - لأن الزنا هو الفاحشة بين الذكر و الأنثى أي أن الآية الكريمة تتحدث عن الشذوذ الجنسي بين اثنين من الذكور .

وهي هنا تبين عقوبة ما يسمى باللواط وهو الإيذاء ، و قد ترك الخالق عز و جل للحاكم حرية تحديد ماهو الإيذاء و الذي قد يكون الضرب أو الصفع أو الحبس أو إدخاله مصحة للعلاج من هذا الابتلاء أو غيره و لكنه بالتأكيد ليس القتل بدليل قوله تعالى {فَإِنْ تَابَا وَأَصْلَحَا فَأَعْرِضُوا عَنْهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ تَوَّابًا رَحِيمًا} و الكلام واضح.

وقد تكون الزانية زوجة مطلقه لا تزال في فترة العدة، ومن حق المطلقة في فترة العدة أن تظل في بيت الزوجية، ولكن تفقد هذا الحق إذا وقعت في الزنا، وحينئذ يكون من حق زوجها أن يطردها ولكن بشرط أن تكون جريمة الزنا مثبتة حتى لا يتاح لزوجها أن يتجنى عليها بالباطل، يقول تعالى عن تلك الزوجة المطلقة :

(لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجْنَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مَبِينَةٍ وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ) (الطلاق1).

والقرآن يصف الفاحشة بأنها "فاحشة مبينة" أي مثبتة ضماناً لعدم الافتراء بلا دليل.. وعقوبة الطرد هنا تضاف إلى العقوبة الأخرى وهي مائة جلدة.

وهناك عقوبة أخرى لتلك الزوجة المطلقة إذا وقعت في الزنا بعد الطلاق، وهي أنه من حق الزوج أن يمنعها عن الزواج إلى أن تدفع له بعض ما أعطاه لها في الصداق أو المؤخر والشرط أن تكون جريمة الزنا في حقها مثبتة بالدليل، يقول تعالى :

(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرِهًا وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا آتَيْنَهُنَّ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مَبِينَةٍ) (النساء 19).

والعضل هو منع المرأة من الزواج، والقرآن يحرم العضل إلا في حالة المطلقة الزانية.. فيجعل من حق الزوج أن يمنعها الزواج إلى أن تعيد له بعض ما دفعه إليها في المهر.

8- وفي كل الأحوال فالمرأة الزانية التي لا تتوب عن الزنا لا يتزوجها المؤمن، وتلك عقوبة أخرى إضافية، يقول الله تعالى :

(الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ وَحُرِّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ) (النور 3).

ولو كان مصير الزاني أو الزانية هو الرجم موتاً لما كان هنا تفصيل في تشريعات حياته طالما هو محكوم عليه بالموت، ونفس الحالة في إضافة عقوبات للمطلقة الزانية بإخراجها من البيت ومنعها عن الزواج حتى تدفع بعض المهر، وإذا كانت هناك عقوبة الرجم على تلك الزانية المحصنة لما كان هناك داع لتشريع يمنعها عن الزواج ثانياً ويسمح بطردها من البيت في فترة العدة.

حد الرجم في الأحاديث :

1 - مع اختراع عقوبة رجم الزاني في العصر العباسي إلا أنها لم تكن محل اتفاق ، ويعترف فقهاء السنة المعاصرون برفض المعتزلة والخوارج لعقوبة الرجم (سيد سابق : فقه السنة 2 / 347 ، موسوعة الفقه علي المذاهب الأربعة 5 / 69 تأليف عبد الرحمن الجزيري).

2 - أقدم أحاديث عن الرجم جاءت في موطأ مالك، في رواية محمد بن الحسن الشيباني جاء في موطأ مالك رواية محمد بن الحسن الشيباني بتعليق وتحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف تحت عنوان باب الرجم ورقم 693 الحديث التالي (: أخبرنا مالك ، حدثنا يحيى بن سعيد انه سمع سعيد بن المسيب يقول : لما صدر عمر بن الخطاب من منى أناخ بالابطح ، ثم كوم كومة من بطحاء ، ثم طرح عليها ثوبه ، ثم استلقي ومد يده الي السماء ، فقال : اللهم كبرت سني ، وضعفت قوتي ، وانتشرت رعيتي ، فأقبضني اليك غير مضيع ولا مفرط ، ثم قدم المدينة ، فخطب الناس ، فقال : يا ايها الناس : قد سننت لكم السنن وفرضت لكم الفرائض وتركتم علي الواضحة ، وصفق بأحدى يديه علي الاخري ، الا ان لا تضلوا بالناس يمينا وشمالا ، ثم اياكم ان تهلكوا عن اية الرجم ، ان يقول قائل : لا نجد حدين في كتاب الله ، فقد رجم الرسول (ص) ورجمنا ، واني والذي نفسي بيده : لولا ان يقول الناس زاد عمر بن الخطاب في كتاب الله لكتبتها : الشيخ والشيخة اذا زنيا فارجموهما البتة ، فانا قد قرأناها ، قال سعيد : فما انسلخ ذو

الحجة حتى قتل عمر !!) انتهى (ص 241 من موطأ مالك . ط2 . المكتبة العلمية) .

أى إن الراوى الأصل للحديث هو سعيد بن المسيب الذى يقول ان الخليفة الراشد عمر بن الخطاب خطب فيهم يؤكد وجود عقوبة الرجم فى القرآن الكريم فى آية تم حذفها . ولكن سعيد بن المسيب كان عمره عامين فقط حين قتل عمر بن الخطاب ، فكيف يروى طفل يحبو عن عمر بن الخطاب .
اذن يستحيل ان يكون سعيد ابن المسيب راويا لهذا الحديث عن الخليفة الراشد عمر بن الخطاب.

فالمعروف ان المؤرخ محمد بن سعد اعلن فى كتابه (الطبقات الكبرى) فى ترجمة سعيد بن المسيب ان سعيد ابن المسيب لم يلق عمر بن الخطاب ، حيث مات عمر بن الخطاب وابن المسيب كان طفلا فى الثانية من عمره ، لذلك قام الإمام البخاري و مسلم بتلافي هذا الخطأ ، اذ اسندا الرواية نفسها وروايات اخرى اكثر تفصيلا ليس الي سعيد بن المسيب ولكن الي عبد الله بن عباس.

كما يستحيل أن يقول عمر بن الخطاب هذا الكلام لأن معناه أن عمر بن الخطاب يتهم القرآن الكريم بأنه تم التلاعب فيه وهذا يعد كفرا بقوله تعالى (إنا نحن الذكر وإنا له لحافظون) (الحجر 9)
ومن حيث متن الحديث فهو ساقط.

وقد ورد فى القرآن الكريم لفظ (شيخ) بمعنى طاعن فى السن فى عدة مواضع مثل قوله تعالى:

(قالت يا ويلتى الد وانا عجوز وهذا بعلي شيخا ان هذا لشيء عجيب)
(قالوا يا ايها العزيز ان له ابا شيخا كبيرا فخذ احدنا مكانه انا نراك من المحسنين)
(ولما ورد ماء مدين وجد عليه امة من الناس يسقون ووجد من دونهم امراتين تدودان قال ما خطبكما قالتا لا نسقي حتى يصدر الرعاء وابونا شيخ كبير)

إذا شيخ تعني رجل كبير السن.

أما لفظ شىخة فهو خاطئ فالمرأة كبيرة السن تسمى (عجوز) مثل قوله تعالى
(قالت يا ويلتى الد وانا عجوز وهذا بعلي شيخا ان هذا لشيء عجيب)
(الا عجوزا فى الغابرين)

(فاقبلت امراته فى صرة فصكت وجهها وقالت عجوز عقيم)
ومعلوم ان مصطلح الشيخ والشىخة لا يفيد الاحصان او المحصن والمحصنة ، فقد يصل الانسان الي مرحلة الشىخوخة دون زواج او احصان.

ويزعم هذا الحديث ان عمر بن الخطاب هو الذى يسن السنن ويفرض الفرائض ويترك الناس على السنة الواضحة ، وانه مثل النبي يخطب الناس حجة الوداع قبل موته

ويوصيهم ولكن بحديث الرجم ، ويقول ذلك في صورة دفاعية مسبقة تنبئ عن وجود جدل حول موضوع الرجم. لذلك جعلوا عمر بن الخطاب في هذه الرواية يتصدي لمنكري حديث الرجم حتي لا يقول قائل لا نجد حدين في كتاب الله ، ثم يذكر العبارة الركيكة (الشيخ والشيخة اذا زنيا) ويجعلها آية قرآنية ، كما لو ان الله تعالى لم يذكر في كتابه الكريم قبيل وفاة النبي واكتمال القرآن: (اليوم اكملت لكم دينكم ، واتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام ديناً) (المائدة 3) .

ونفس الحال مع حديث المرأة التي اعترفت بالزنا ورجموها بزعمهم نجد البداية في الحديث رقم 696 في موطأ مالك يرويه مالك عن يعقوب بن يزيد عن ابيه عن عبد الله بن ابي مليكة :

ان امرأة اتت الي النبي فأخبرته انها زنت وهي حامل ، فقال لها اذهبي حتي تضعي فلما وضعت اتته فقال لها : اذهبي حتي ترضعيه ، فلما ارضعته اتته فقال لها " : اذهبي حتي تستودعيه فاستودعته ، ثم جاءته فأمر بها فأقيم عليها الحد . هذه القصة المحزنة اعطي فيها مسلم تلك المرأة اسما هو الغامدية ، وفي رواية اخري قال انها من جهينة. والقصة كفيلا بتشويه الاسلام وسيرة النبي عليه الصلاة و السلام ، فالقصة تقول ان المرأة جاءت للنبي تعترف بالزنا وتطلب منه ان يطهرها بالرجم ، وتعبير التطهير بالموت مصطلح مسيحي ليس له اصل في الاسلام .

واعترفت بأنها حبلي ، فأمهلهما النبي – فيما يزعمون – الي ان تلد ، فلما ولدت جاءت بالصبي في اللفائف ، فقال لها اذهبي فأرضعيه حتي يفظم ويأكل الطعام ، ثم جاءت له بعد فطام الطفل ، فأمر بالطفل فكفله رجل من المسلمين ، ثم امر بحفر حفرة لها الي صدرها ، وامر الناس فرجموها ، فأقبل خالد بن الوليد بحجر فرمى به رأسها فتطايرت دماؤها علي وجه خالد فشتمها خالد ، فقال النبي " انها تابت توبة لو تابها صاحب مكس لغفر له " .

هذه القصة المؤلمة قيلت خصيصا للاجابة علي سؤال فقهي هو اذا كان حد الزنا هو الرجم أي الموت وليس الجلد كما في القرآن فكيف اذا كانت الزانية المحصنة حاملا من هذا الزنا او من قبله ؟ وهل يحكم عليها وعلي مولودها بالموت ؟ لذلك جاءت الفتوي في هذا الحديث بامهال المرأة الي ان تضع وليدها وتفظمه ، وكأنهم بذلك قد اراحوا ضمائرهم حين يكفل الطفل اخرون بعد اعدام امه في تشريع ليس له اصل في القرآن او في الاسلام ، ولم يعرفه الرسول عليه الصلاة و السلام.

وفي تفصيلات قصة الغامدية التي هشم خالد بن الوليد رأسها بحجر ثم شتمها ، يعاتب النبي خالد بن الوليد – فيما يزعمون – " لقد تابت توبة لو تابها صاحب مكس لغفر له " . وصاحب المكس هو من يجمع الضرائب عند المنافذ التجارية .

أو بتعبير عصرنا هو رجل الجمارك وقد ورد هذا المصطلح في الانجيل مقترنا بالظلم " المكاسون " أو "العشارون" ، وهو مصطلح ساد في الشام قبل الاسلام وبعد الفتوحات الاسلامية حيث اقتضت الظروف السياسية و الاقتصادية وجود موظفي الجمارك والسؤال هنا هل كان في عصر الرسول محمد صلى الله عليه وسلم جمارك وضرائب وكان هناك رجال قائمون على جمعها؟! أي ان هذا الحديث قد تم اختراعه في عصر الخلفاء غير الراشدين ، حيث عم الظلم واصبح صاحب المكس ممثلاً لظلم الدولة ويستحق ان يتطهر بالقتل .

هذا بالاضافة اذا افترضنا أن راوي الحديث استمر منتظراً عامين كاملين يتابع فيهما ما يستجد من أمر هذه المرأة التي من المفروض أن نقتنع بأنها آثرت الفضيحة والرجم والموت عن أن تتوب الى الله وتحفظ ابنها الرضيع وتربيته لا أن تتركه عرضة للفضيحة والقيل والقال وصغيراً تذروه الأيادي وتتقاذفه النظرات اما استحقاقاً واما شفقة واستبعاداً .

وحديث آخر في البخاري عن رجل اعترف للنبي بالزنا فاعرض عنه النبي الي ان حضر الصلاة فصلي مع النبي ، ثم قام الرجل للنبي ثانيا يعترف له ويطلب اقامة الحد عليه ، فقال له النبي : أليس صليت معنا ؟ قال نعم ، قال : فان الله غفر لك ذنبك (أي ان الصلاة وفقاً لهذا الحديث تغفر الذنب وتمحو عقوبة الرجم ، وهذا ما يتناقض مع الاحاديث الاخرى التي تنضح بدماء الضحايا من المرجومين حسب زعمهم.

وفي رواية اخري نقلها البخاري ومسلم عن الموطأ وهي مجئ اليهود للنبي ليحكم بينهم في رجل وامرأة زنيا وانهم اخفوا عن النبي حد الرجم الموجود في التوراة واحكامها ، وقد كشف لعبتهم عبد الله بن سلام ، وحكم النبي برجم الرجل والمرأة على حد زعمهم.

و السؤال هو : لو كان الرجم موجود في الاسلام و اليهودية فلماذا ذهب اليهود الى عند رسول الله ليحكم لهم بحكم موجود عندهم أصلاً؟! ، و لذلك فإن الرواية ستكون مقبولة و مفهومة لو كان حد الزنا ليس الرجم و لكن الجلد و اراد اليهود أن يطبق على من زنى منهم حد الجلد الإسلامي و ليس حد الرجم اليهودي ، و لكن الرسول طبق عليهم ما هو موجود في التوراة بناء على قوله تعالى (وكيف يحكمونك و عندهم التوراة فيها حكم الله ثم يتولون من بعد ذلك وما اولئك بالمؤمنين) هذا إذا كانت هذه الرواية صحيحة أصلاً.

وأورد الدكتور مصطفى محمود في أحد مقالاته في جريدة الأهرام تسعة أدلة تُثبت عدم وجود عقوبة الرجم في الإسلام ، وقد نقلها الدكتور أحمد السقّافي كتابه " لا .. رجم للزانية " ما يفيد ما سبق ومنها :

أنَّ الأمة إذا تزوّجت وزنت فإنّها تُعاقب بنصف حدِّ الحرّة ، وذلك لقوله تعالى : (ومن لم يستطع منكم طَوْلاً أن ينكح المحصنات المؤمنات فمن ما ملكت أيماكم من فتياتكم المؤمنات والله أعلم بإيمانكم بعضكم من بعض فإنكوهنّ بإذن أهلهنّ وآتوهنّ أجورهنّ بالمعروف محصنات غير مسافحات ولا متخذات أخدانٍ فإذا أحصنّ فإن أتيتن بفاحشة فعليهنّ نصف ما على المحصنات من العذاب ذلك لمن خشي العنت منكم وأن تصبروا خير لكم والله غفورٌ رحيم). والرجم لا ينتصف. وجه الدليل من الآية : قوله : ((فإذا أحصنّ)) أي تزوّجن ((فعليهنّ نصف ما على المحصنات)) أي الحرائر. والجلد هو الذي يقبل التنصيف ، مائة جلدة ونصفها خمسون ، أمّا الرجم فإنّه لا ينتصف ؛ لأنّه موت وبعده قبر ، والموت لا ينتصف.

أنَّ البخاري روى في صحيحه في باب رجم الحُبلى : (عن عبد الله بن أبي أوفى أنّ النبي صلى الله عليه وسلم رجم ماعزا والغامديّة . ولكننا لا ندرى أَرجم قبل آية الجلد أم بعدها).

ف(إذا) كان النبي قد رجم قبل نزول القرآن بالجلد لعموم الزناة فإنّ الرجم يكون منه قبل نزول القرآن وبالتالي يكون القرآن ألغى حكمه ويكون الجلد هو الحكم الجديد بدل حكم التوراة القديم الذي حكم به - احتمالاً - أمّا إذا رجم بعد نزول القرآن بالجلد فإنّه مخالف القرآن لا مفسراً له ومبيّناً لأحكامه ولا موافقاً له ، ولا يصحُّ لعاقل أن ينسب للنبي أنّه خالف القرآن ؛ لأنّه هو المُبلِّغ له والقُدوة للمسلمين ، ولأنّه تعالى قال : (قل لو شاء الله ما تلوته عليكم ولا أدراكم به فقد لبثت فيكم عمراً من قبله أفلا تعقلون).

والسنة تفسّر القرآن وتوافقه لا تكمله . وقال تعالى : (وأنزل التوراة والإنجيل من قبل هدى للناس) والألف واللام في " الناس " للعموم. وعلى أنّهم كانوا مكلفين بالتوراة وبالتالي فإنه (يُحتمل) أنّ النبي حكم بالرجم لأنّه هو الحكم على الزانية والزاني في التوراة ولما نزل القرآن بحكم جديد نسخ الرجم ونقضه على أساس أن القرآن يأتي مصدقاً لكثير مما في كتب التوراة والإنجيل ومهيماً عليها وفارضاً وناسخاً لأحكام كلنت موجودة .

ويقول العلماء: إن الخاص مقدم على العام. ثم يقولون : والقرآن عام. ثم يقولون: وفي القرآن آيات تخصص العام. ثم يقولون: وفي الأحاديث النبوية أحاديث تخصص العام. أما قولهم بأن العام في القرآن يخص بقرآن فهذا هو ما اتفقوا عليه وأما

قولهم بأن الأحاديث تخصص عام القرآن فهذا الذي اختلفوا فيه لأن القرآن قطعي الثبوت والحديث ظني الثبوت وراوي الحديث واحد عن واحد عن واحد ولا يصح تخصيص عام القرآن بخبر الواحد.

وعلى ذلك فإن قوله تعالى : (الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة) حكم عام يشمل الجميع محصنين أو غير محصنين . فهل يصح تخصيص العام الذي هو الجلد بحديث يرويه واحد عن واحد في الرجم؟ إن قلنا بالتخصيص والخاص مقدم على العام يلزم تفضيل كلام الراوي على كلام الله أو يلزم مساواة كلام الراوي بكلام الله وهذا لا يقول به عاقل ، وعليه يتوجب أن حكم الرجم ليس تخصيصاً لحكم الجلد . يقول شيخ الإسلام فخر الدين الرازي عن الخوارج (وهو ما سيأتي تبيانه لاحقاً) الذين أنكروا الرجم : إن قوله تعالى : (الزانية والزاني فاجلدوا) يقتضي وجوب الجلد على كل الزناة. وإيجاب الرجم على البعض بخبر الواحد يقتضي تخصيص عموم الكتاب بخبر الواحد وهو غير جائز لأن الكتاب قاطع في منته بينما خبر الواحد غير قاطع في منته والمقطوع راجح على المظنون.

ولو أن رواية الأحاديث قد اتفقوا على الرجم والنفي (التغريب) لأمكن أن يُقال إن إجماعاً من المسلمين موجود عليهما. ولأنهم لم يتفقوا وقع الريب في قلوب المسلمين من جهة الرجم والنفي. وفي الحديث: (دع ما يريبك إلى ما لا يريبك) ففي حديث: (خذوا عثكلاً - عزق النخل - فيه مائة شمرأخ فاضربوه به واخلوا سبيله) أمر بالجلد ولم يأمر بالتغريب. وفي حديث الأمة : (إذا زنت فاجلدوها ثم بيعوها ولو بطفير) ولو كان النفي ثابتاً لذكر هنا مع الجلد . وروى الترمذي أنه عليه السلام جلد وعرّب ، وهذا تناقض.

ومن كتاب المحصول في علم الأصول للإمام فخر الدين الرازي المجلد الثاني وهو بخصوص رأي الخوارج في حد الزنى ، (وبصرف النظر عن الاتفاق أو الاختلاف مع هذه الطائفة فلننظر الى حججهم كنوع من الانفتاح العقلي على الجميع والاستماع والحوار مع الآخر ان كنا فعلاً نريد الخير ونبحث عن الحقيقة) .

قالوا: رأيناهم قبلوا خبر الواحد على مناقضة كتاب الله تعالى، وذلك يوجب القطع بفساد ذلك الخبر والطعن في العامل به.

أنّ الله تعالى ذكر أنواع المعاصي من الكفر والقتل والسرقة وبين أحكامها والتعامل معها ، فلما ذكر الزنا استقصى الكلام فيه فمع هذه المبالغة العظيمة، كيف يجوز إهمال ما هو أجلّ أحكامها وأعظم مراتبها، وهو الرجم؟! فالله تعالى أوضح كافة الأمور الواجب توافرها لاقامة حد الزنا من وجوب وجود أربعة شهود عدول يشهدوا بأمر أعينهم واقعة الزنا (وهي تلك الواقعة التي قد تفضي الى انجاب أطفال غير شرعيين)

وان كذب أحدهم في هذا لا تقبل له شهادة أبداً ومن يلقي بتهمة الزنا على أحد دون وجود شهود ثلاثة غيره يدعموا ما يقول فإنه يوقع عليه الحد بالجلد ثمانين جلدة ولنا عبرة في قصة سيدنا أمير المؤمنين عمر بن الخطاب عندما صعد على المنبر وقال أمام الناس وهو أمير المؤمنين أنه شاهد جريمة زنا تقع أمام عينيه فقال له سيدنا علي بن أبي طالب هل كان معك شهود ياعمر رأوا ما رأيت فقال له كلا ولكني رأيتهم بنفسي فأعاد سيدنا علي السؤال مرة أخرى فأعاده سيدنا عمر الإجابة نفسها فقال له سيدنا علي لو أنك ذكرت اسماً يا عمر لأقمنا عليك أنت الحد فنزل عمر وأسقط في يده ، وأوضح الله عز وجل الحدود الخاصة بالزنا فبين الله تعالى بأن الزانية لا ينكحها الا زاني أو مشرك والجلد مائة جلدة ولم يذكر ان كان الزاني أو الزانية محصن (متزوج أو متزوجة) أم لا فهي على اطلاقها للجميع والكلام واللفظ واضح لا لبس فيه ولا حاجة فيها لشيخ أو عالم ليبين ويقصي وأن يشهد عذابهما طائفة من المؤمنين ، وبين حال من يلقي تهمة الزنا على زوجه وتطرق الله تعالى الى من يمارسون الشذوذ وأوضح عقابهم وما الى ذلك من أمور أفاض الله في وصفها بصورة كاملة ولم يذكر الرجم هذا الذي يقولون به على الرغم أنه أشد العقوبات ويفضي الى الموت بشكل تعذيبي مهين .

ثم إنه تعالى ذكر آيات صريحة في نفي الرجم:

1:- قوله {الزانية والزاني فاجلدوا}، وهذا صريح في وجوب الجلد على كل الزناة، وصريح في نفي الرجم.

2:- والرجم لا نصف له لقول الله تعالى{فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب} وذلك في حالة معاقبة الجوارى والاماء ان أتين بالزنا .

3:- وهو الدلالة العقلية أنّ الرجم لو كان مشروعاً لوجب أن يُنقل نقلاً متواتراً لأنه من الوقائع العظيمة دلّ على أنه غير مشروع ، وبما أنه لم يتم نقل أحاديث الرجم هذه بشكل متواتر وبواسطة رواة كثيرون تتناسب مع قوة وأهمية هذا الحد التعذيبي المميت

ثم أنهم قبلوا خبر الواحد في الرجم مع كونه على مناقضة هذه الأدلة الشرعية والعقلية، فكان الطعن متوجهاً قطعاً .

ولابد من الوقوف ملياً أمام ما ذكره الشيخ القرضاوي في مذكراته عند حديثه عن مؤتمر ندوة التشريع الإسلامي المنعقدة في مدينة البيضاء في ليبيا عام (1972) .

قال تحت عنوان (أبو زهرة يفجر قنبلة) :

وفي هذه الندوة فجر الشيخ محمد أبو زهرة قنبلة فقهية، هيجت عليه أعضاء المؤتمر، حينما فاجأهم برأيه الجديد.

وقصة ذلك: أن الشيخ رحمه الله وقف في المؤتمر، وقال: إني كتمت رأياً فقهياً في نفسي من عشرين سنة، وكنت قد بحث به للدكتور عبد العزيز عامر، واستشهد به قائلاً: أليس كذلك يا دكتور عبد العزيز؟ قال: بلى. وأن لي أن أبو حنيفة بما كتتمته، قبل أن ألقى الله تعالى، ويسألني: لماذا كتمت ما لديك من علم، ولم تبينه للناس؟، هذا الرأي يتعلق بقضية "الرجم" للمحصن في حد الزنى، فرأيت أن الرجم كان شريعة يهودية أقرها الرسول في أول الأمر، ثم نسخت بحد الجلد في سورة النور.

قال الشيخ: ولي على ذلك أدلة ثلاثة: الأول: أن الله تعالى قال: {إِذَا أَحْصِنَ فَإِنَّ أَتَيْنَ بِفَاحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ {نساء: 25}

والرجم عقوبة لا تتنصف، فثبت أن العذاب في الآية هو المذكور في سورة النور: {وليشهد عذابهما طائفة من المؤمنين} (النور: 2).

والثاني: ما رواه البخاري في جامعه الصحيح عن عبد الله بن أوفى أنه سئل عن الرجم.. هل كان بعد سورة النور أم قبلها؟ فقال: لا أدري.

فمن المحتمل جداً أن تكون عقوبة الرجم قبل نزول آية النور التي نسختها.

الثالث: أن الحديث الذي اعتمدوا عليه، وقالوا: إنه كان قرآناً ثم نسخت تلاوته وبقي حكمه أمر لا يقره العقل، لماذا تنسخ التلاوة والحكم باق؟

وما قيل: إنه كان في صحيفته فجاءت الداجن وأكلتها لا يقبله منطق.

و تلك اسطورة أخرى حيث تقول الروايات أن هناك آية قرآنية نزلت في رجم الزاني و في جواز أن يرضع الرجل البالغ من امرأة أجنبية خمس رضعات مشبعات لكي يحرم عليها و تصير مثل أمه في الرضاعة.

و لكن معزة عند أم المؤمنين عائشة قامت بأكل هذه الآيات القرآنية المزعومة و حرمت المسلمين من خير كثير مثل رجم الزناه و الرضاعة من زميلات العمل، مش مرة و احدة و لكن خمس رضعات و في رواية عشر رضعات و مشبعات !! .
وما إن انتهى الشيخ من كلامه حتى ثار عليه أغلب الحضور، وقام من قام منهم ورد

عليه بما هو مذكور في كتب الفقه حول هذه الأدلة .

ولكن الشيخ ثبت على رأيه.

وقد لقيته (كلام القرضاوي) بعد انفضاض الجلسة وقلت له :يا مولانا، عندي رأي قريب من رأيك، ولكنه أدنى إلى القبول منه. قال: وما هو؟ قلت: جاء في الحديث الصحيح: "البكر بالبكر: جلد مائة وتغريب عام، والثيب بالثيب: جلد مائة، ورجم بالحجارة ."

قال: وماذا تأخذ من هذا الحديث؟ قلت: تعلم فضيلتك أن الحنفية قالوا في الشطر الأول من الحديث: الحد هو الجلد، أما التغريب أو النفي، فهو سياسة وتعزير(عقاب) موكل إلى رأي الإمام ولكنه ليس لازماً في كل حال.

الله أكبر ، معنى ذلك أن للحنفية وهم أحد مذاهب أهل السنة الأربعة رأي في رجم الزناة يخالف رأي بقية المذاهب ؛ ويرون أن الرجم للزاني المحصن هو حكم تعزيري وليس واجباً القيام به و متروك للحاكم القيام به أو عدم القيام به ، وذلك بعكس الجلد مائة جلدة الذي هو حكم لا بد من تنفيذه إذا ثبت.

وثبت ما جاءت به الروايات من الرجم في العهد النبوي، فقد رجم يهوديين، ورجم ماعزاً، ورجم الغامدية، وبعث أحد أصحابه في قضية امرأة العسيف، وقال له: اغد يا أنيس إلى امرأة هذا، فإن اعترفت فارجمها. وكذلك ما روي أن عمر رجم من بعده، وأن علياً رجم كذلك.

ولكن الشيخ لم يوافق على رأيي هذا، وقال لي: يا يوسف، هل معقول أن محمد بن عبد الله الرحمة المهتدة يرمي الناس بالحجارة حتى الموت؟ هذه شريعة يهودية ، وهي أليق بقساوة اليهود .

توقفت طويلاً عند قول الشيخ أبي زهرة عن رأيه: أنه كتبه في نفسه عشرين عاماً، لماذا كتبه، ولم يعلنه في درس أو محاضرة أو كتاب أو مقالة؟ لقد فعل ذلك خشية هياج العامة عليه ، وتوجيه سهام التشهير والتجريح إليه ، كما حدث له في هذه الندوة .

وقلت في نفسي: كم من آراء واجتهادات جديدة وجريئة تبقى حبيسة في صدور أصحابها، حتى تموت معهم، ولم يسمع بها أحد، ولم ينقلها أحد عنهم !!

ولذلك حين تحدثت عن معالم وضوابط الاجتهاد المعاصر، جعلت منها: أن نفسح صدورنا للمخطئ في اجتهاده فبهذا يحيا الاجتهاد ويزدهر، والمجتهد بشر غير معصوم، فمن حقه -بل الواجب عليه- أن يجتهد ويتحرى ويستفرغ وسعه، ولا يلزمه أن يكون الصواب معه دائماً، وما دامت صدورنا تضيق بالرأي المخالف للجمهور، فلن ينمو الاجتهاد، ولن يوتي ثمراته .

على أن ما يحسبه بعض الناس خطأ قد يكن هو الصواب بعينه، وخصوصاً إذا تغير المكان والزمان.

ويبدو أن هذه الحملة الهائلة المائجة التي واجهها الشيخ أبو زهرة جعلته يصمت عن إبداء رأيه؛ فلم يسجله مكتوباً بعد ذلك .

وربما لأن الشيخ الكبير لم يعمر بعد ذلك طويلاً؛ فقد وافته المنية بعد أشهر، عليه رحمه الله ورضوانه.

في النهاية ان الرجم عقوبة جاهلية توارثها العرب والمسلمون وما كان لها بالقرآن صلة سوى ذكرها عن الأمم السالفة عن القرآ، والتحكيم والشرع الاسلامي مثل :

{قَالُوا يَا شُعَيْبُ مَا نَفَقَهُ كَثِيرًا مِّمَّا تَقُولُ وَإِنَّا لَنَرَاكَ فِينَا ضَعِيفًا وَلَوْلَا رَهْمُكَ لَرَجَمْنَاكَ وَمَا أَنْتَ عَلَيْنَا بَعِزِينَ} هود 91
{إِنَّهُمْ إِنْ يَظْهَرُوا عَلَيْكُمْ يَرْجُمُوكُمْ أَوْ يُعِيدُوكُمْ فِي مِلَّتِهِمْ وَلَنْ تُفْلِحُوا إِذًا أَبَدًا} الكهف 20
{قَالَ أَرَأَيْتَ إِنْ يَأْتِيكَ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ سَأَلْتَهُمْ لَئِن لَّمْ تَنْتَهِ لَأَرْجُمَنَّكَ وَاهْجُرْنِي مَلِيًّا} مريم 46
{قَالُوا إِنَّا تَطَيَّرْنَا بِكُمْ لَئِن لَّمْ تَنْتَهِوا لَنَرْجُمَنَّكُمْ وَلَيَمَسَّنَّكُم مِّنَّا عَذَابٌ أَلِيمٌ} يس 18

وطالما أن القرآن الكريم يفسر في كثير من المواضع بعضه بعضاً وفي أخرى يكمل بعضه بعضاً فان الله سبحانه وتعالى يقول :

{والذين لا يدعون مع الله الهاً آخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله الا بالحق ولا يزنون ومن يفعل ذلك يلقى أثاماً ، يضعف له العذاب يوم القيامة ويخلد فيه مهاناً ، الا من تاب وعامن وعمل عملاً صالحاً فأولئك يبدل الله سيئاتهم حسنات وكان الله غفوراً رحيماً ، ومن تاب وعمل صالحاً فإنه يتوب الى الله متاباً } (سورة الفرقان :

(71،70،69،68)

وهو كما هو مبين وبشكل واضح لا لبس فيه ان الزناة من حقهم أن يتوبوا ويتحولوا الى صالحين وهم ساعتها أكثر الناس ندماً وادراكاً لما فعلوا ساعين بين الناس بالدعوة الى نبت تلك الفاحشة وما يأتي ورائها من أضرار نفسية واجتماعية وأسرية وحتى مادية ، هؤلاء يقبل الله بأذنه تعالى توبتهم ويعفوا عنهم ويبدل سيئاتهم حسنات ويقربهم اليه لعل الله يجعلهم سبباً في هداية آخرين هم أقرب اليهم وأكثر فهماً لما يعانون وأكثر ادراكاً لأي مدخل لهم يدخلون (شأنهم شأن من كان مدمناً على المخدرات اللعينة فتاب وشفى منها ونذر نفسه لمحاربتها والقضاء عليها فيكون ساعتها معول هدم وأشد وطأة في كثير من الأحيان على تجار المخدرات من رجال البوليس) ولكن كيف كل هذا الخير في رجاء التوبة وفعلها والمساهمة في القضاء على هذا الشر اللعين والرجم حتى الموت (وفقاً لمؤيديه) هو السبيل والمرصاد .

وهو ما عبر عنه سابقاً سيدنا المسيح صلوات الله وسلامه عليه عندما أتى اليهود بامرأة وقالوا عنها أنها زانية ولا بد من رجمها قال سيدنا المسيح عيسى عليه الصلاة والسلام من كان منكم بلا خطيئة فليرمها بحجر ، فأسقط في أيديهم وألقوا الحجارة من أياديهم تحت أقدامهم وجرت المرأة خلف سيدنا المسيح تسأله أن يستغفر لها ويدعوا لها الله بالرحمة ونذرت نفسها أن تكون من الصالحات التائبات .
نعم فالعفو والرحمة وفتح باب التوبة كثيراً وكثيراً جداً ما يكونوا أقوى وأبلغ وأصلب تأثيراً من الحجر والسيف لأن الحياة أبقى من الموت .

والغريب أن تشغلنا أحاديث ظنية الثبوت والنقل وغير موثوقة ويمكن ردها بكل سهولة عن تبين حكم قرآني واضح وضوح الشمس في كبد النهار لا لبس فيه ؛ على الرغم أنه من المعلوم لو حدث تناقض واختلاف بين القرآن والسنة في التعامل مع حكم أو أمر ما فإن القرآن هو الأولى بالاتباع ، والتزام بعض الدول الاسلامية بتفعيل الرجم والدفاع عنه !!! بدعوى الالتزام بأحكام الله !!! ، والأولى ان كانت تريد أن تطبق كلام الله كما يقولون ، لوجب أن يطبقوه كلية فلا رجم في كتاب الله وانما الجلد لمن ثبت في حقه تهمة الزنا بشكل لا جدال فيه كما هو موضح بالقرآن الكريم والأهم هو أنهم اذا كانوا يريدون تطبيق كتاب الله كما يزعمون فائنا نريد أن نعلم أين يجدون في كتاب الله ما يقوم به أغلبهم هم وحاشياتهم من احتكار الحكم ، والتسلط على الناس ، وعدم اتباع والتزام الشورى الحقيقية الممثلة في نواب حقيقيون عبر انتخابات حرة نزيهة ، ودعم وتأييد والسكوت عن الفساد والافساد ، والرشوة ، وسرقة أراضي وممتلكات الدولة والشعب ، واستعباد الناس وقد خلقوا أحراراً ، وغيرها من الأمور التي تسببت فيما نحن فيه وأظننا نعلم جميعاً ما نحن فيه ؛ أم أنهم يأخذون من كتاب الله (وفقاً لتصورهم) ما ينفعهم وما يخدعوا به العامة من الناس ليقال عنهم حكام مسلمون مؤمنون ليتركوا لما يفعلون بالناس وبالبلاد .

والعجيب العجائب أن تجد من يدافعون عن الرجم بكل قوة ويقولون أنه رحمة وكان الجلد والسجن والفضيحة والعار والنظرة الدونية من الأبناء والأقارب والأصدقاء جميعهم لا يكفون ليكونوا رادعاً لكل من تسول له نفسه ارتكاب هذه الجريمة يا سادة ان كنتم تريدون أن يستمع لكم فقولوا كلاماً تقبله الأذهان ولا تنفر منه العقول الواعية الغير مغيبة في عويلكم على المنابر وبلاغة حديثكم (ان وجد) وتبريركم للأعمال الهمجية والوحشية لمجرد أنها موافقة لما ذهبت اليه وبكاؤكم ونهركم لكل من يحاول أن يعقل ويتدبر ما فعل السلف لاتريدون الأخذ من الماضي بل تريدون أخذ الماضي بكليته دونما نظر لواقع اختلف وتغير فان أسرنا في الماضي فكيف ننطلق في المستقبل.

وبعد كل هذا فاننا مكلفون بتنفيذ أوامر الله سبحانه وتعالى وفق ما أوضح الله وما كان الله بمعجز عن أن يبين حد الرجم هذا الذي يدعونه لو أراد فالله جل في علاه أمر بقطع يد السارق فما الذي لا يجعله يبين حد الرجم هذا الذي يزعمونه في نفس الوقت ، قال تعالى :

{ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَىٰ شَرِيعَةٍ مِّنَ الْأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ} (الجاتية 18):

وذكر الله في عدة مواضع في القرآن الكريم :
 {وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ }
 {وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ }
 {وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ } .

وفي النهاية قال تعالى :
 {أَفَغَيْرَ اللَّهِ أَبْتَغِي حَكْمًا وَهُوَ الَّذِي أَنزَلَ إِلَيْكُمُ الْكِتَابَ مُفَصَّلًا} .
 {وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا لَا مُبَدَّلَ لِكَلِمَاتِهِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ * وَإِنْ تُطِعْ أَكْثَرَ مَن فِي الْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ} .

ان قضية سكيينة محمدي شوهدت مالا حاجة الى تشويهه (الدين الاسلامي) فكفاه ما يتعرض له ديننا على أيادينا وأيادي غيرنا ، والسبب دفاعاً عن أمر لا وجود له في ديننا الحنيف فتارة الرجم وتارة القتل والتفجير ألا يلاحظ المتمزمتون والأصوليون أنهم يعزرون ويفقهون ويتفقهون جداً في سفك الدماء !!!!!

تنقيح كتب السنة :

(جعل الله رزقي على رأس رمحي) ، (من لم يغز في حياته أولم تحدثه نفسه بالغزو مات على شعبة من نفاق) ، (من بدل دينه فاقتلوه) ، (لا يقتل مسلم بكافر) ، وغيرها وغيرها من الأحاديث التي تملأ كتب السنة وتناقض بعضها بعضاً بل منها ما يخالف القرآن الكريم كما سبق وأشرنا كما في موضوع الرجم وكيف لا يقتل مسلم بكافر والرسول الكريم قال أن من يؤذي ذمياً فإنه حججه يوم القيامة ، ان معارضي الدين الاسلامي انما يستغلون كثيراً من الأحاديث الواردة في كتب السنة لبيان أوجه معارضتهم بل قل أن كثيراً من آرائهم تستند كلية الى أحاديث نسبت الى الرسول محمد صلى الله عليه وسلم وتأكيدهم (وفقاً لآرائهم) أن ديننا الاسلامي دين حرب ودمار ، دين قهر واجبار ، دين قمع ودماء ، دين المفجرين والارهابيين ، دين الشهبانيين وكرهي النساء وظالميهن دين اللامنطق والملاعقل .

ونجد بعد كل ذلك من يحاول جهيد جهده الدفاع عن أحاديث من الواضح أنها موضوعة ومكذوبة على رسولنا الكريم لا لشيء الا لأنه يرى أن راويها أكبر من أن يخطئوا الفهم والنقل (بافتراض حسن النية) أو لأنه يكفي أنها وردت في البخاري أو مسلم أو كليهما دون أن يعي أنه لم تنزل آية واحدة ولم يرد عن رسولنا الرحمة المهداة ما يوجب الأخذ بالبخاري أو مسلم على اطلاقهما بشكل اعمى دونما دراسة أو تفكير أو دراية ، ومن الأحاديث النبوية ما يكون سليم وصحيح الاسناد والدلالة ومتواتر بشكل كافي لقوتها ولكنها في نفس الوقت قد تكون خاصة بزمن معين أو حالة معينة لا يجب الأخذ بها على اطلاقها ففي ذلك ضرر للاسلام والمسلمين واصابة في الهدف لسهام تتهمنا بالماضوية والعجز الفكري والعقلي عن ملاحقة التطور والتقدم في شؤون الناس والمجتمعات .

ويعتبر الفقه الإسلامي في معظمه، هو نتاج للأحاديث التي يتم نسبتها للنبي محمد صلى الله عليه وسلم ومعظم الخلاف إن لم يكن كله، أتى من حقيقة أن كل طائفة وفرقة تملك نصوصاً منسوبة للنبي توظف وترسخ عقائدها ومفاهيمها وبالتالي أحكامها. برزت الإشكالية من حقيقة أن النص النبوي الشريف ظل زماناً طويلاً يتم تداوله شفاهة من دون تدوين على عكس القرآن الكريم ، وبالتالي ظل معرضاً كنص، لكل إشكاليات الرواية الشفهية مضافاً إليها الأهواء السياسية والمذهبية. فعلى العكس مما يعتقد أغلب المسلمين، فإن الحديث النبوي الموجود في كتب الحديث، هو رواية بالمعنى وليس عين لفظ النبي (ص). نعم قد نختلف في كمية الحديث المروي بالمعنى قلة أو كثرة، ولكن لا يمكن لأي أحد أن ينكر أن الرواية الموجودة هي رواية بالمعنى في بعض نصوصها على الأقل . والرواية بالمعنى وليس اللفظ هي فقط أحد إشكاليات

الرواية الشفهية وليس كلها . فقد أشار الباحثون كما أشارت الدراسات الحديثة إلى أن:

الرواية الشفهية تكون متحولة باستمرار في بنيتها السردية ، وتستعصي على أشكال التحديد كلها ويتخذ هذا التحول صوراً عديدة أهمها التصرف في الرواية (الأصل) بالزيادة أو النقصان من ناحية، وبالتقديم والتأخير في بعض مكوناتها اللغوية من ناحية أخرى. فضلاً عن ذلك، فإن ناقل الرواية يكون متأثراً بظغوط واقعه التاريخي وإكراهاته، سواء أكان واعياً بذلك أم غير واع ولذلك يكون لهذه العمليات التي تمر بها الرواية الشفهية انعكاس عميق في ما تفيد من دلالة غالباً ما تختلف عن الدلالة التي قصدها صاحب الرواية الأولى . [المصدر: أسباب النزول، بسام الجمل، المركز الثقافي العربي، بيروت]

وفي كتابه العظيم حقيقة الحجاب وحجية الحديث يتناول المستشار محمد سعيد العشماوي موضوع وجوب إعادة النظر فيما وصل إلينا من أحاديث منسوبة للنبي محمد صلى الله عليه وسلم وعدم أخذها على إطلاقها دونما فحص وتمحيص حول قائلها وحول مواضعها ودلالاتها ومناسبتها للعصر ولا يكفي لأنها وردت في البخاري ومسلم وغيرهما من كتب الحديث (على عظيم شأنهم ومجهودهم أثابهم الله عليه بأذنه تعالى خير الأجر والثواب) أن تثق فيها وتتبعها عمياناً دونما أعمال للعقل والفكر والتدبير لبيان مصلحة المسلمين ومن يعاشروهم حفظاً للسلام والمحبة والمودة وقضاءً على الظلم والظلام ؛ ونورد هنا ما ورد في هذا الكتاب :

قال النبي عن قومه من العرب : " إنا أمة أمية لا نكتب ولا نحسب " [أخرجه البخاري ومسلم وأبو داود والنسائي . والمقصود بالأمة : العرب والأمة لها معانٍ والمعنى المقصود في الحديث: الجماعة. والأمية نسبة إلى الأم أي إن الأمي باقٍ على الحالة الأولى التي ولدتها عليها أمه. وقد تكون النسبة إلى أم القرى (مكة) أي إن المقصود بالأمة : قريش] .

أي أن العرب قبل الإسلام وفي صدره كانوا أمة أمية وفي ذلك يُقال إن عدد من كانوا يعرفون القراءة والكتابة في قريش (قبيلة النبي) كانوا عند بدء الرسالة عشرة أفراد منهم عمر بن الخطاب .

وقد اتخذ النبي عددًا من غير الأميين من قومه ليكتبوا عنه الوحي فكتبوا آيات القرآن في أشياء متفرقة [مثل الرقاع والأكتاف (عظم عريض كان في كتف الحيوان) والغسب (جريد النخل)] . حتى جُمع القرآن - فيما بعد - في عهد أبي بكر الصديق بمشورة عمر بن الخطاب ثم جُمع المسلمون على قراءة واحدة - في

عهد عثمان بن عفان - هي تلك التي تُعرف بالرسم العثماني وحُرقت المصاحف التي كانت تتضمن قراءات أخرى أى قراءات برسوم أو لهجات مختلفة واستقر المصحف على الرسم العثماني المتداول حالياً . [الجامع لأحكام القرآن المسمى تفسير القرطبي - أبو عبدالله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي - طبعة دار الشعب - صفحة 43 وما بعدها و أحمد أبو الفتح المختارات الفتحية فى تاريخ التشريع وأصول الفقه - الطبعة الثالثة - سنة 1922 - صفحة 47 ، 48].

وقد اختلف فى تدوين السنة القولية (أى الأحاديث) التى صدرت عن النبى فقد قيل أن المؤمنين تورعوا عن كتابة شئ غير القرآن أو أنهم أمروا بذلك كما قيل إن بعضهم كتب بعض الأحاديث غير أن الأحاديث لم تُجمع إلا فى عصر التدوين فى العصر العباسى الأول وفى النصف الثانى من القرن الثانى الهجرى.

وتم رواية على أن عمر بن عبد العزيز (99 - 101 هـ / 717 - 720 م) الخليفة الأموى الثامن أمر بجمع الحديث إلا أن الراجح أن أمره هذه لم يصادف تنفيذاً فبقيت الأحاديث دون جمع حتى العصر المنوه عنه . [أحمد أمين - ضحى الإسلام - الجزء الثانى ، صفحة 106 وما بعدها] .

ماهية الحديث:-

والحديث لغة هو الخبر واصطلاحاً هو كل خبر يتصل بأعمال النبى وأقواله وأحواله.

ولكل حديث سند أو إسناد يبين الراوى ويحدد سلسلة الرواة ومتمن (نص) هو موضوع الحديث.

وقد ظلت الأحاديث تُروى من شفة لشفة وعن شخص إلى غيره حتى وُجد اتجاه إلى جمعها فى أمكنة مختلفة وفى أزمنة متقاربة .

ففى مكة جمع الحديث ابن جريج الرومى الأصل (المتوفى نحو سنة 150 هـ) ولم يوثقه البخارى (أى لم يُعتمد صحة ما كتب) وقال عنه : " إنه لا يُتابع فى حديث " .

وفى المدينة جمع الحديث محمد بن إسحاق (المتوفى فى سنة 151 هـ) ومالك بن أنس (المتوفى سنة 179 هـ) .

وبالبصرة جمع الحديث الربيع بن صبيح (المتوفى سنة 160 هـ) وسعيد بن أبى عروبة (المتوفى سنة 156 هـ) وحمام بن سلمة (المتوفى سنة 176 هـ)

وفى الكوفة جمع الحديث سفيان الثورى (المتوفى سنة 161 هـ) .

وفى بلاد الشام الأوزاعى (المتوفى سنة 156 هـ) .

وباليمن معمر (المتوفى سنة 153 هـ) .

وبخراسان ابن المبارك (المتوفى سنة 181 هـ).
 وبمصر الليث بن سعد (المتوفى سنة 175 هـ). [أحمد أمين - ضحى الإسلام -
 الجزء الثانى ، صفحة 103] .

ولم يبق من هذه المجموعات حتى العصر الحالى إلا موطأ مالك (ابن أنس)
 ووصف لبعض المجموعات الأخرى ويدل الموطأ بلفظه وطبيعته على أن جمع
 الأحاديث كان يهدف أساساً إلى خدمة التشريع بتسهيل استنباط الأحكام منها
 فالموطأ مرتب على أساس فقهي وكان الغرض منه ومن أمثاله أن يرد مالك
 وأضرابه على حركة فقهاء العراق الآخذين بالعقل والقياس . فجامعو الأحاديث
 على منهج الموطأ كانوا يؤثرون الحديث ولو كان خبر آحاد على القياس وإعمال
 العقل أى يفضلون النقل على العقل ومن ثم فقد جمعوا الحديث لكي يكون مصدراً
 منظماً لاستنباط الأحكام . [أحمد أمين - ضحى الإسلام - الجزء الثانى ، صفحة
 108] .

وأحاديث موطأ مالك - الذى واصل وحده الاستمرار فى المحيط الإسلامى - ليست
 كلها مسندة يرويها مالك عن شخص محدد فأخر معين حتى يصل إلى النبى بل إن
 بعضها مرسل (أى سقط من سنده اسم الصحابى فروا التابعى - أى من يلى
 الصحابى فى المرتبة - من غير ذكر اسم الصحابى الذى روى عنه التابعى)
 وبعضها منقطع (وهو الذى سقط من سنده راو أو أكثر) . ومن أجل هذا العوار
 فى سند الأحاديث (سلسلة الرواة) لم تروى كتب الأحاديث الصحاح (مثل صحيح
 البخارى وصحيح مسلم) كل أحاديث الموطأ إذ لم يصح لدى جامعى هذه الكتب
 بعض هذه الأحاديث . [خلدون الأحدث - الحديث المرسل - مفهومه وحجيته - دار
 البيان العربى بجدة 1984] .

جمع الحديث :-

وتلت تلك المرحلة مرحلة أخرى أهم هى مرحلة جمع الأحاديث على أساس
 تبويبها على أساس الموضوعات أو على أساس الرواة وجد ذلك فيما يسمى
 بالصحاح والمسانيد .

فالصحاح هى (الكتب ، الدواوين) التى ترتب الأحاديث على أساس الأبواب أو
 الموضوعات كأن يُقال (كتاب الصلاة) تم تورد الأحاديث التى تتصل بموضوع
 الصلاة وهكذا وأهم الصحاح: صحيح البخارى وصحيح مسلم .

أما المسانيد فهي التي ترتب الأحاديث على طريقة السند أي أن تُورد الأحاديث على حسب الرواة من الصحابة فتجمع الأحاديث التي رواها أبو هريرة - مثلاً - عن النبي مهما اختلفت موضوعاتها من صلاة أو صوم وأشهرها المسند لأحمد ابن حنبل .

ويلى ذلك فى الأهمية ما يُعرف باسم السنن وهى كتب أو دواوين تنتهج نهجاً مغايراً لنهجى الصحاح والمسانيد فتقتصر على إيراد أحاديث الأحكام ولا تتشدد فى الرواية والرواة تشدد الصحيحين ومن هذ السنن : سنن أبى داود (سليمان بن الأشعث السجستاني 817 - 888 م)، وسنن الترمذى (أبو عيسى محمد بن عيسى 815 - 892 م) وهو تلميذ لأبى داود السجستاني.

طرائق جمع الحديث:-

فى حين كان الدور الأول لجمع الأحاديث قد وقع فى النصف الثانى من القرن الهجرى الثانى فإن الدور الثانى حدث فى أوائل القرن الثالث الهجرى ، أى بعد حوالى قرنين هجريين من وفاة النبى أو أكثر من ذلك. لهذا السبب لم يكن جمع الأحاديث سهلاً أو هيئاً فطول العهد بين وفاة النبى وهذا الجمع (حوالى مائتى سنة هجرية) كان قد أوجد عدداً هائلاً من الأحاديث التى نُحلت (أى وُضعت أو أُخْتُلقت) لأسباب شتى. ولم يكن من السهل معرفة الحديث الصحيح من الحديث الموضوع (المنحول أو المُخْتلق) خاصة بالنسبة لغير المتخصصين بل وللمتخصصين أيضاً.

ويُذكر فى هذا الصدد أن البخارى (أبو عبدالله محمد بن اسماعيل 809 - 869 م) جمع سبعين ألف حديث وقال البعض إنه جمع مائتى ألف حديث ، لم يصح له منها إلا 2726 (ألفان وسبعمائة ستة وعشرون) حديثاً غير مكرر وموصول السند ، 7397 (سبعة آلاف وثلاثمائة سبعة وتسعون) حديثاً بما فيها الأحاديث المكررة. [أحمد محمد شاكر - الباعث الحثيث فى شرح اختصار علوم الحديث للحافظ ابن كثير (701 - 774 م) - الطبعة الثالثة - صفحة 20 ، ضحى الإسلام - أحمد أمين - صفحة 113] .

أما مسلم (أبو الحسن الحجاج القشبرى 817 - 875 م) وهو تلميذ البخارى فبلغ عدد الأحاديث التى صحت له 4000 (أربعة آلاف) حديث غير مكرر و 7275 (سبعة آلاف ومائتين خمسة وسبعون) حديثاً بالأحاديث المكررة. [شرح اختصار علوم الحديث ، ضحى الإسلام]

وعلى الرغم من هذه الغرابة والتنقية الشديدة فقد أخذ بعض الفقهاء والعلماء كثيراً من المأخذ على صحيح البخارى وانتقد حفاظ الحديث فى 110 (مائة وعشرة) أحاديث منها 32 (اثنان وثلاثون) حديثاً يتفق فيها مع مسلم و 78 (ثمانية وسبعون) حديثاً انفرد بها وحده. كما قالو إن بعض من روى عنهم ليسوا ثقات وأن بعضهم " ممن تقبل دعوته ولا تقبل روايته " [أحمد أمين - ضحى الإسلام - صفحة 116 وما بعدها].

أما صحيح مسلم الذى يضعه العلماء بعد صحيح البخارى فإنهم يأخذون عليه أنه لم يتحرز فى الرواية تحرز البخارى فروى عن متقنى الحفظ كما روى عن المستورين والمتوسطين وهكذا ضعف العلماء رواة الأحاديث من الرجال الذين استند مسلم إلى روايتهم بأكثر مما ضعفوا رجال البخارى. [أحمد أمين - ضحى الإسلام صفحة 118 وما بعدها]. وقد اشترط البخارى فى إخراج الأحاديث أن يكون الراوى قد عاصر شيخه وثبت عنده سماعه منه ولم يشترط مسلم الشق الثانى (وثبت سماعه منه) بل اكتفى بمجرد المعاصرة. [أحمد محمد شاكر - الباعث الحثيث فى شرح اختصار علوم الحديث للحافظ ابن كثير - صفحة 18].

وفيما عدا هذين الصحيحين فإن كتب الحديث الأخرى المعتمدة هى : مسند أحمد بن حنبل (780 - 855 م) وسنن أبى داود (817 - 888 م) وسنن النسائى (أبو عبدالرحمن بن شعيب 830 - 915 م) وسنن ابن ماجه (أبو عبدالله محمد بن يزيد 822 - 876 م).

ويرى بعض العلماء أن مسند أحمد بن حنبل هو أعظم دواوين السنة وفيه أحاديث صحاح كثيرة لم تُخَرَّج فى الكتب الأخرى. [أحمد محمد شاكر - الباعث الحثيث فى شرح اختصار علوم الحديث للحافظ ابن كثير - صفحة 22 هامش " 1 " (المسند) للإمام أحمد بن حنبل هو عندنا أعظم دواوين السنة وفيه أحاديث صحاح كثيرة لم تُخَرَّج فى الكتب الستة. كما قال الحافظ ابن كثير].

ويرى آخرون أن إطلاق لفظ " الصحيح " على سنن الترمذى فيه تساهل لأن فى هذه السنن أحاديث كثيرة منكورة وأن إطلاق لفظ الصحيح على سنن النسائى قول فيه نظر لأن فى هذا الكتاب رجالاً مجهولين إما عيناً وإما حالاً (أى اسماً ووضعاً) وفيهم المجروح وفيه أحاديث ضعيفة ومعللة (ذات علل) ومنكرة.

أسباب وضع (نحل أو اختلاق) الحديث :-

أما الأسباب التي دعت إلى وضع (نحل أو اختلاق) الحديث فكثيرة:

(أولاً) : فقد قُصر التشريع على ما جاء في القرنين الكريم والسنة النبوية فقط ولما كانت الحياة متحركة متجددة فقد نشأت واقعات وأحداث لا حكم لها في القرآن الكريم أو السنة النبوية ومن ثم اضطر بعض الفقهاء - عند استخراج حكم جديد للواقعة الجديدة أو الحادثة الناشئة - أن يصوغوا الحكم في صورة قاعدة تُعَنَّ ثم تُنسب إلى النبي على أنها حديث صدر عنه وبذلك تُسبغ على القاعدة حجية شرعية باعتبار أنها صدرت عن النبي صاحب الحق في التشريع.

وفى ذلك قال أبو العباس القرطبي (صاحب كتاب المفهم في شرح صحيح مسلم) : " استجاز بعض أهل الرأي نسبة الحكم الذي دل عليه القياس الجلى إلى رسول الله (ص) نسبة قولية فيقولون في ذلك: قال رسول الله (ص) كذا !! , ولهذا ترى كتبهم مشحونة بأحاديث تشهد متونها أنها موضوعة لأنها تشبه فتاوى الفقهاء ... " [أحمد محمد شاكر - الباعث الحثيث في شرح اختصار علوم الحديث للحافظ ابن كثير - صفحة 7] .

(ثانياً) : وقد أدت المنازعات السياسية بين المسلمين إلى أن يضع كل فريق أحاديث تؤكد أفضليته وحقه في خلافة المسلمين ومن ثم فقد وُضعت أحاديث كثيرة بهذا المعنى عن أبي بكر وعن علي بن أبي طالب وعن الأمويين وعن العباسيين ... وهكذا. [يُراجع كتابنا محمد سعيد العشماوي - " الخلافة الإسلامية "] .

(ثالثاً) : وكان للخلاف بين الفرق الدينية أثر كبير في وضع (نحل أو اختلاق) الأحاديث فوُضعت أحاديث نصرية لفرقة أو تصف أخرى كالخوارج والقدريّة وغيرهم بالسوء والكفر والخروج عن الملة. [اختصار علوم الحديث - المرجع السابق - وضحي الإسلام - المرجع السابق - صفحة 124 وما بعدها] .

(رابعاً) : ووضع الزنادقة أحاديث كثيرة أرادوا أن يفسدوا بها الناس على دينهم لما جال في نفوسهم من الرغبة في الكيد للإسلام والمسلمين فكانوا يظهرون بين الناس بمظهر التقاة وهم المنافقون.

قال حماد بن زيد : " وضعت الزنادقة على رسول الله (ص) أربعة عشر ألف حديث " . ومن هؤلاء الزنادقة عبد الكريم بن أبي العوجاء الذي قتله محمد بن

سليمان أمير البصرة سنة 160 هـ في خلافة المهدي (158 - 169 هـ / 755 - 785 م) ولما أخذ لتضرب عنقه قال: " لقد وضعت فيكم أربعة آلاف حديث أحرم فيها الحلال وأحلل الحرام " ومن هؤلاء الوضع محمد بن سعيد بن حسان الأسدي الشامي الذي قال عنه أحمد بن حنبل: " قتله أبو جعفر المنصور (136 - 158 هـ / 745 - 775 م) في الزندقة حديثه حديث موضوع " ومنهم - كذلك - كبيان بن سمعان الهندي الذي قتله خالد بن عبدالله القسري ثم أحرقه بالنار لأنه وضع أحاديث عن ألوهية علي بن أبي طالب . [اختصار علوم الحديث - المرجع السابق] .

ومن وضع الحديث أصحاب الأهواء والميول التي لا دليل لها من الكتاب والسنة مثل الخطابية والرافضة وغيرهم إذ وضعوا الأحاديث تشييعاً لأهوائهم وما يميلون إليه وفي ذلك يقول عبد الله بن يزيد المقرئ: " إن رجلاً من أهل البدع رجع عن بدعته فجعل يقول: " انظروا هذا الحديث عن تأخذونه !. فإننا كنا إذا رأينا رأياً جعلنا له حديثاً " .

وقال حماد بن سلمة: " أخبرني شيخ من الرافضة أنهم كانوا يجتمعون على وضع الأحاديث " [اختصار علوم الحديث - المرجع السابق - صفحة 70] .

(سادساً) : وكان بعض القصاصين يضعون الأحاديث في قصصهم قصد التكسب والارتزاق. وتقرباً للعامة بغرائب الروايات المدعمة بالأحاديث. وقد كانوا في ذلك يلجأون لكلام بعض الحكماء أو يقعون على الأمثال العربية فيركبون لها إسناداً مكذوباً ثم ينسبونها إلى النبي على أنها أحاديثه.

(سابعاً) : ووضع البعض أحاديث إرضاء للخلفاء كما فعل غياث بن إبراهيم النخعي إذ دخل على المهدي (158 - 169 هـ / 775 - 785 م) وأمامه حمام يلعب به فقال له: " عن فلان عن فلان أن النبي قال: لا سبق إلا في نصل أو خف أو حافر أو جناح " فأمر له المهدي ببدره " أي صرة من المال " . وكان مقاتل بن سليمان البلخي من كبار العلماء بالتفسير يتقرب إلى الخلفاء بمثل ذلك أي بوضع الأحاديث التي تروقهم. [اختصار علوم الحديث - المرجع السابق - صفحة 72] .

(ثامناً) : كما وضع (نحل أو أختلق) الأحاديث قوم ينسبون أنفسهم إلى الزهد والتصوف لم يترجوا في وضع الأحاديث في الترغيب والترهيب أو في بيان محاسن بعض سور القرآن وكان بعضهم يقول في ذلك: نكذب له (أي النبي) ولا نكذب عليه .

ومن الأحاديث الموضوعية المعروفة الحديث المروى عم أبي كعب مرفوعاً في فضائل القرآن سورة سورة وقد ذكره بعض المفسرين في تفاسيرهم كالثعلبي والواحدى والزمخشري والبيضاوى دون أن ينتبهوا إلى الخطأ. [اختصار علوم الحديث - المرجع السابق - صفحة 73].

(تاسعاً) : ووضع البعض أحاديث في فضل البلاد كأن تمتدح الشام في العهد الأموى ، وتذكر فضائل بغداد والكوفة (من قبل أن تؤسس) في العهد العباسى ... وهكذا.

(عاشرًا) : ومما يدخل في باب وضع الأحاديث بحال من الأحوال رواية البعض للأحاديث بالمعنى ولايتقيد فيه بالألفاظ النبى وفي ذلك قال سفيان الثورى: " إن قلت لكم إنى أحدثكم كما سمعت فلا تصدقونى إنما هو المعنى". ومتى لجأ امرؤ إلى ألفاظه هو ليعبر بها عن معنى قصده غيره فإن تلك مقدمة لأن ينزع بعد ذلك إلى معانيه هو ربما خلطاً منه بين ما هو وما هو لغيره ولعله يفعل ذلك عن حسن نية أو سوء تدبير أو فساد قصد أو خطأ مرمي أو خلط اتجاه أو ما إلى ذلك. [راجع كتابنا - معالم الإسلام - صفحة 155].

وحتى غدا لم يلجأ إلى هذا واقتصر على التعبير بلفظه عن معنى سمعه من النبى فإن الفارق بين التعبيرين وارد ومحتمل بل ومتأرجح ؛ إذ قد يختلف التعبير باللفظ عن الألفاظ السابقة (التى قال بها النبى الحديث) فى حرف أو فى كلمة أو فى ضمير أو فى زمن(ماض ، مضارع ، مستقبل) أو غير ذلك ، مما يمكن معه أن يتغير المعنى تغييراً جزئياً أو كلياً.

ضوابط بيان الحديث الصحيح:-

ونظراً لكل هذه الإتجاهات فى وضع (نحل أو اختلاق) الأحاديث فقد حاول علماء الحديث وضع ضوابط لاستخلاص الحديث الصحيح من الموضوع يمكن تحديدها فيما يلى:

(1) ألا يكون شخص قد أقر بوضع الحديث [اختصار علوم الحديث - المرجع السابق - صفحة 67 هامش رقم 1]. مثال ذلك ما رواه البخارى فى التاريخ الأوسط عن عمر بن صبح بن عمران التميمى أنه قال: " أنا وضعت خطبة النبى"، وكذلك ما أقر به ميسرة بن عبد ربه الفارسى أنه وضع أحاديث فى فضائل القرآن ، وأنه وضع فى فضل على بن أبى طالب سبعين حديثاً. وكما أقر

أبو عصمة نوح بن أبي مريم الملقب بنوح الجامع أنه وضع على عبد الله بن عباس أحاديث في فضائل القرآن سورة سورة .

(2) اختبار سلسلة الرواة بحيث يكون كل منهم عدلاً روى عن عدل ، وألا يكون الراوى قد عاش في غير زمن المروى عنه (أى ليس معاصراً له) ، وأن يكون غير مجرح وهذا ما يُعرف في علم الحديث بالجرح والتعديل.

غير أن تقدير جامع الحديث لكل شخص يختلف بينه وبين آخر فبينما يرى أحدهم أن راوياً ما غير عدل أو مجرح لا يراه الثاني كذلك. يضاف إلى هذا أن الشروط التي وضعت لقبول الحديث عن الراوى اختلفت من جامع لآخر فلقد سلف بيان أن البخارى اشترط في إخراج الحديث أن يكون الراوى قد عاصر شيخه (أى من يُروى عنه) وثبت عنده سماعه منه بينما لم يشترط مسلم مبدأ السماع عن المروى عنه واكتفى بمجرد معاصرتهم لبعض هذا فضلاً عما سلف بيانه من أن جامعى السنن (مثل أبى داود السجستاني) لم يتشددوا فى الرواية والرواة تشدد الصحيحين. ومن هذه الفروق فى الشروط وفى التقدير اختلفت الأحاديث المروية فى كتب الأحاديث ، ففى حين ذكر بعضها فى أحد الكتب (الدواوين) فإنها لم تذكر فى كتب أخرى. ولهذه الأسباب فقط صح للبخارى 2726 حديثاً غير مكرر من جملة مائتى ألف حديث جمعها بينما صح لمسلم 4000 حديث غير مكرر أى الفارق فى الأحاديث الواردة فى الصحيحين 1238 حديثاً وهو فارق غير قليل بين أصح كتابين من كتب الحديث لا يمكن التجاوز عنه أو إغفال دلالاته التى تقتضى التحرز فى قبول الأحاديث عموماً.

على أنه يؤخذ على مبدأ جرح وتعديل الرواة أى ضرورة صحة الإسناد أن بعض واضعى الأحاديث وضعوا لها إسناداً صحيحاً بحيث لا يمكن التحقق من وضع الإسناد إلا إذا أقر واضع الحديث وواضع إسناده بذلك أما بعد عصور من هذا الوضع فإن مخرج الحديث يجد نفسه مضطراً إلى أن يأخذ السند على علته لصعوبة - بل استحالة - تتبع سلسلة الرواة بعد أن توفاهم الله منذ أماد سابقة على عمله.

وقيل لمأمون بن أحمد الهروى: " ألا ترى إلى الشافعى ومن تبعه بخراسان؟ فقال : حدثنا بن عبدالله (كذا فى لسان الميزان جزء 5 صفحة 7 - 8 وفى التدريب ص 100 أحمد بن عبد البر) حدثنا عبدالله بن معدان الأزدي عن أنس مرفوعاً قال: يكون فى أمتى رجل يقال له محمد بن إدريس (يقصد الشافعى) أضر على أمتى من إبليس ويكون فى أمتى رجل يقال له أبو حنيفة هو سراج أمتى " !!] اختصار علوم الحديث - المرجع السابق - صفحة 68] .

فالوضع فى هذا القول واضح لكن الواضع لم يفته وضع سند صحيح.

(3) عدم مخالفة المتن (النص) للعقل أى ضرورة أن يكون المنقول موافقاً للمعقول وأن يكون النص مقبولاً عقلاً غير ظاهر الركة (الركاكة) فى المعنى حتى وإن لم ينضم إلى ذلك ركة اللفظ. [اختصار علوم الحديث - المرجع السابق - صفحة 68].

ومع أهمية هذا الشرط فإن المسلمين أسقطوه مقصرين تقدير الموافقة العقلية على جامع الحديث وحده فإذا انتهى الأمر بإدراج الحديث فى أحد الكتب - الصحاح أو المسانيد أو السنن أو حتى غيرها - صارت المعقولية قائمة فى الحديث المدرج بحيث لا يجوز لأى شخص آخر أن يعمل عقله بعد ذلك. بل عليه أن يبرر ويسوغ وإلا عد منكرًا للحديث وخارجًا عن الملة فى رأى البعض. فوجود الحديث فى أى كتاب ولو كان من الكتب الثانوية أو المرجوحة أو المعلولة (ذات العلة) كاف لمنع العقل من تقدير متنه (نصه) على موازين السلامة الفكرية ومعايير الصحة العقلية. وبذلك يكون هذا الشرط (عدم ركاكة المعنى وعدم مخالفة المنقول للمعقول) شرطاً نظرياً لا يُعمل به حقيقة. على تقدير أن جامعى كتب الأحاديث قد أعملوه ولم يعد من الجائز لأحد من بعدهم أن يُقوّم عملهم بموازين فكرية ولو كانت جديدة أو يُراجع تقديرهم بمعايير عقلية وإن كانت واضحة وضوح الشمس.

ومن الأحاديث الثابتة - فى صحيح البخارى المعتبر أنه أصح كتب الحديث - وتتألف مع العقل وتتجافى مع المنطق أحاديث كثيرة نذكر منها ثلاثة:-
(أ) { إذا وقع الذباب فى إناء أحدكم فليغمسه كله ثم ليطرحه فإن فى احد جناحيه شفاء وفى الآخر داء } [رواه أبو هريرة وأخرجه ابن ماجه أيضاً - فى الطب].
وهو حديث واضح المخالفة للعقل والمجانبة للذوق ولا يمكن أن يتفوه به الرسول محمد صلى الله عليه وسلم .

(ب) { تدرى أين تذهب (الشمس) ... قال النبى: فإنها تذهب حتى تسجد تحت العرش فتستأذن فيؤذن لها ويوشك أن تسجد فلا يقبل منها وتستأذن فلا يؤذن لها يقال لها ارجعى حيث جئت فتطلع من مغربها فذلك قوله تعال { والشمس تجرى لمستقر لها ذلك تقدير العزيز العليم } [رواه أبو ذر وأخرجه مسلم وأبو داود والترمذى والنسائى].

والمعلوم حالياً فى المعارف البشرية والعقل الانسانى وصميم العلوم أن الشمس لا تتحرك نحو المغرب ولكن الأرض تدور من المغرب إلى المشرق حول الشمس

وإن الشمس لاتسجد وإنما تُشرق في أماكن أخرى حتى تصل إلى منطقة الشرق الأوسط .

ومؤدى ذلك أن التسليم بصحة الحديث يلغى كل المعارف العلمية والمفاهيم العقلية وهو مالا يدعو إليه الإسلام بل يأمر بضده.

(ج) { إن الله كتب على ابن آدم حظه من الزنى أدرك ذلك لا محالة } . وتقدير هذا الحديث وفقاً لضوابط العقل ومعايير الإسلام وموازن القرآن يجعله محل نظر لأنه يلغى مبدأ الحرية الشخصية التى قررها القرآن : { بل الإنسان على نفسه بصيرة } [سورة القيامة 75 : 14] ، { وما أصابك من سيئة فمن نفسك } [سورة النساء 4 : 97] ، { وإن تصبهم سيئة بما قدمت أيديهم إذا هم يقطنون } [سورة الروم 30 : 36] . يضاف إلى ذلك أن الحديث يسقط مبدأ المساءلة أو لا يجعلها على إثم اقترافه الشخص بإرادته. فما دام حظه من الزنى قد قدر عليه فأين يهرب من قدره؟! وهل يستطيع إنسان ذلك؟ ولم يعاقب على قدر لم يختره لنفسه ولم يقترب من إرادة حرة واعية؟! .

طبيعة الأحاديث:-

ونظراً لأن هذه الأحاديث كلها أحاديث آحاد فقد نثار فى الفكر الإسلامى جدل كبير حو هذه الأحاديث.

فثم تقسيمات متعددة للأحاديث أهمها - من حيث رواية الحدث - أن الأحاديث (السنة) المنقولة عن النبي هى أحاديث متواترة وأحاديث مشهورة أو مستفيضة وأحاديث آحاد(أي رواها واحد عن واحد). [زكريا البرى: أصول الفقه الإسلامى - صفحة 49 وما بعدها / محمد زكريا البرديسى: أصول الفقه - صفحة 198 وما بعدها / عباس متولى: أصول الفقه - صفحة 78 وما بعدها / عبد الوهاب خلاف: علم أصول الفقه وتاريخ التشريع الإسلامى - صفحة 30 وما بعدها / أحمد أبو الفتوح: المختارات الفتحية - صفحة 38 وما بعدها] .

1 - فالأحاديث المتواترة هى ما رواها عن النبي فى عصور الصحابة والتابعين وتابعى التابعين جمع يمتنع تواطؤهم واتفاقهم على الكذب عادة. وأمثلة هذه الأحاديث الأحاديث العملية مثل الصلاة التى لم يرد بيانها فى القرآن الكريم ونقلت عن النبي الذى قال: " صلوا كما رأيتمونى أصلى" وكذلك الحج والعمرة (وقد كانت شعائرها معروفة فى عصر ما قبل الإسلام وغير الإسلام فى التكبير الخاصة بعدم وجود شريك لله) وأخذت الشعائر عن النبي الذى قال: " خذوا عنى مناسككم" .

أما الأحاديث القولية فإن الفقهاء لم يتفقوا على تواتر أى حديث من الأحاديث بلفظه وقال البعض إن ثمة حديثاً واحداً ثبت فيه التواتر هو حديث: " من كذب على متعمداً فليتبوأ مقعده من النار". [زكريا البرى - أصول الفقه الإسلامى - ص 49].

والسنن المتواترة قطعية الورود عن النبي ومن ثم يعمل بها - فى المسائل العقائدية - ما دام التواتر يوجب العلم اليقيني.
وتواتر الحديث بالنقل والتدوين - بعد عصور الصحابة والتابعين وتابعى التابعين - لا يجعل الحديث متواتراً لأن نقله فى العصور الثلاثة التى كان عماد الرواية فيها على المشافهة والسماع لم يكن متواتراً ولذلك لا يقطع بصحة مثل هذا الحديث وثبوته . [زكريا البرى - أصول الفقه الإسلامى - ص 50].

2 - أما الأحاديث المشهورة أو المستفيضة فهى تلك التى رواها عن النبي صحابى أو جمع لم يبلغ حد التواتر ثم رواها فى عصر التابعين وعصر تابعى التابعين جمع بلغ حد التواتر.

ومثل هذه الأحاديث الحديث الذى رواه عمر عبد الخطاب عن النبي قال: " إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى " .. وحديث " بنى الإسلام على خمس شهادة أن لا اله الا الله محمد رسول الله واقام الصلاة وايتاء الزكاة وحج البيت وصوم رمضان " .

والفرق بين الأحاديث المتواترة والأحاديث المشهورة أن الأحاديث المتواترة رويت بطريق التواتر فى العصور الثلاثة الأولى (عصر الصحابة وعصر التابعين وعصر تابعى التابعين). أما الأحاديث المشهورة فلم يتحقق فيها التواتر إلا فى عصر التابعين وتابعى التابعين بمعنى أنه لم يتحقق لها تواتر فى عصر الصحابة.

والأحاديث المشهورة لاتفيد القطع واليقين بروايتها عن النبي وإنما تفيد الظن القريب من اليقين. [زكريا البرى - أصول الفقه الإسلامى - ص 51].

3 - أما الأحاديث الآحاد فهى تلك التى رواها عن النبي عدد لم يبلغ حد التواتر فى عصر التابعين وعصر تابعى التابعين وتسمى - لذلك - أخبار الآحاد لأنها ما تكون قد رويت من واحد عن واحد عن واحد وهكذا. (((أغلب الأحاديث من هذا النوع))).

وهذه الأحاديث تفيد الظن " الراجح " بنسبتها إلى النبي ولا تفيد القطع كالأحاديث المتواترة ولا تفيد التقرب من القطع كالأحاديث المشهورة.

ولأن أحاديث الآحاد ظنية وليست قطعية ولا قريبة من القطعية فإن بعض المذاهب والفرق الإسلامية انتهت منذ وقت مبكر في تاريخ الإسلام إلى رفضها وإنكار حجيتها وعدم العمل بها من هذه المذاهب والفرق: الشيعة والمعتزلة والرافضة وبعض الخوارج . [زكريا البري - أصول الفقه الإسلامي - ص 52 هامش "1" / عباس متولى - صفحة 85].

وتم عدد من غير هؤلاء ينكر حديث " سنة الآحاد " [زكريا البري - أصول الفقه الإسلامي - ص 51 ، 52]. ولا يرى له حجية ويذهب إلى عدم العمل به.

أما غير هؤلاء وهؤلاء " من الجمهور " فيرون عدم الأخذ بأحاديث الآحاد في الأمور الاعتقادية التي تتصل بالدين أو تتعلق بالشرعية لأن هذه الأمور ينبغي أن تبنى على القطع واليقين ولا تقوم على الظن الذي لا يغنى من الحق شيئاً ولكن يؤخذ بهذه الأحاديث في الأمور العملية أي في شؤون الحياة الجارية متى ترجح صدقها " أي بعد اتباع المعايير الشكلية والموازن الموضوعية التي تفيد صحة الإسناد وسلامة - أي معقولية - المتن " .

ومفاد ذلك أن أحاديث الآحاد ليست فريضة دينية ولا واجباً دينياً وأن من ينكر استقلالها بإثبات الفروض أو الواجبات الدينية لا يكون قد أنكر شيئاً من الدين ولا يكون آثماً أو عاصياً أو كافراً.

فالفريضة [يرى أغلب الفقهاء أن الفريضة هي ما ألزم الشارع المكلف به بدليل قطعي لاشبهة فيه. والواجب هو ما ألزم الشارع المكلف به بدليل ظني فيه شبهة أو فيه شبهة العدم وهو خبر الآحاد. وهذه التعريفات هي ما ننتقده في المتن ونستبدل بها غيرها إذ من غير المعقول أن يثبت واجب ديني بدليل فيه شبهة العدم. مع ما للواجب الديني من خطورة اعتبار تاركه آثماً أو عاصياً وربما كافراً] هي ما فرضه الله أركاناً للإيمان. بعد الشهادة - بدليل قطعي لاشبهة فيه والفرائض - بذلك - عند أهل السنة - أربع : الصلاة والصوم والزكاة والحج. وهي - عند الشيعة - خمسة بإضافة الإمامة إلى الفرائض الأربع المنوه عنها. [كثيراً ما يطلق الحنيفية لفظ الفرض على ما هو ثابت بدليل ظني والواجب على ما هو ثابت بدليل قطعي. أي أنهم - على عكس غيرهم - يبادلون بين لفظي الفرض والواجب فيقولون إن الوتر " أي صلاة الوتر " فرض لثبوتها بدليل ظني هو حديث النبي "

الوتر حسن فمن لم يوتر فليس مني". والصلاة واجب لثبوتها بدليل قطعي هو قوله تعالى: " إن الصلاة كانت على المؤمنين كتابًا موقوتًا". والفرض عند الحنفية قسمان: "أ" فرض اعتقادي عملي هو ما ثبت بدليل قطعي لاشبهة فيه كفرضية الصلاة. "ب" وفرض عملي وهو ما ثبت بدليل ظني كفريضة الوتر ويرون الحنفية أن الفرض العملي إذا أنكره المكلف لا يعد كافرًا ويرى الشافعية ومن يذهب معهم في الرأي أن الفرض والواجب مترادفان [.

والواجب هو ما أوجبه الله على عباده بدليل قطعي لاشبهة فيه مثل قراءة القرآن: { فافقرأوا ما تيسر من القرآن } [سورة المزمل 73 : 20] وطاعة الوالدين: { وإن جاهداك على أن تشرك بي ما ليس لك به علم فلا تطعهما وصاحبهما في الدنيا معروفًا } [سورة لقمان 31 : 15] وعدم دخول البيوت بغير إذن: { يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوتًا غير بيوتكم حتى تستأنسوا وتسلموا على أهلها } [سورة النور 24 : 27].

ومن أنكر استقلال أحاديث الآحاد في إثبات الفروض أو الوجوب أو التحريم لا يعد منكرًا لشيء من الدين " فلا هو آثم ولا هو عاص ولا هو كافر" لأنه أنكر شيئًا اختلف فيه الأئمة وينبني على الظن.

وقد صدرت فتوى من الأزهر - بتاريخ أول فبراير 1990 - جاء بها: " إن الإيجاب "الوجوب" والتحريم لا يثبتان إلا بالدليل اليقيني القطعي الثبوت والدلالة. وهذا بالنسبة للسنة " الأحاديث" لا يتحقق إلا بالأحاديث المتواترة وحيث إنها " هذه الأحاديث المتواترة" تكاد تكون غير معلومة لعدم اتفاق العلماء عليها فإن السنة " الأحاديث لا تستقل بإثبات الإيجاب " الوجوب" والتحريم إلا أن تكون فعلية " وهي المتواترة كالصلاة والحج والعمرة " أو تضاف إلى القرآن الكريم " أي يقوم عليها دليل مستقل من القرآن تنضم إليه". [نشر نص الفتوى في جريدة الأحرار المصرية بتاريخ 5 / 8 / 1993].

وقد قال بعض الفقهاء بأن أحاديث الآحاد تلزم فعل ما ورد بها فرضًا أو وجوبًا وهو تقدير خاطئ يؤدي إلى نتائج غريبة لم تخطر لهم على بال:

أولاً: كيف يكون هذا فثمة فرق بأكملها - كالشيعة مثلاً - تنكر هذه الأحاديث ثم يقال إنها تلزمهم أو تفرض عليهم أو توجب عليهم فعل ما ورد بها؟ وما نتيجة عدم العمل بهذه الأحاديث؟ هل يمكن اتهام فرقة معاصرة - ومذهب معترف به كالمذهب

الجعفرى الشيعى - بانكار شئ من الدين؟ وما حكم من يرى اتباع هذا المذهب فيما يراه؟.

ثانياً: وكيف يكون الأصل أن أحاديث الآحاد لا تستقل بإثبات وجوب أو تحريم ثم يقال - بعد ذلك - بوجوب أو فرض العمل به؟

ثالثاً: وكيف يكون رأى أن أحاديث الآحاد مما يؤخذ به فى الأمور الاعتقادية أساساً ثم يقال - بعد ذلك - أنها توجب واجباً أو تفرض فرضاً؟.

رابعاً: وكيف يجوز لأى شخص - غير الشيعة ومن عداهم من أهل الجماعة - إنكار استقلال أحاديث الآحاد بإثبات الوجوب والفرض دون أن يعد المنكر منكراً لشئ من الدين " لأنه أنكر شيئاً اختلف فيه الأمة " ثم يتعين بعد ذلك على المنكر أن يعمل بحديث - يحق له إنكاره - وإلا عد آثماً أو عاصياً أو كافراً؟.

إن قول القائلين بأن أحاديث الآحاد تفرض فروضاً دينية أو توجب واجبات دينية حدث نتيجة الخلط بين لفظى الفرض والواجب وأثراً لعدم وضع تعريفات محددة قاطعة - جامعة مانعة - لما يعد فرضاً وما بعد واجباً [يلاحظ أن لفظ " الفرض " فى القرآن يفيد حدود الله كما يفيد النصيب المقدر فى الميراث] . وترتيباً على انعدام النظرة التكاملية وافتقاد المنهج النقدي وقد كان من نتيجة ذلك حدوث قلقلة واضطراب وتشويش فى جانب من الفقه الإسلامى ثم امتداد هذا الخلط إلى الفكر الإسلامى والشئون العلمية نتيجة لعتامة الألفاظ وغموضها واختلاطها فأصبح يقال أن الجهاد فريضة والحجاب فريضة والسياسة فريضة .. وهكذا مما قد يوحى للمستمع أن ما يوصف بأنه فريضة قد فرض من الله أو بأحاديث متواترة الأمر الذى يبدل المفاهيم الدينية تماماً ويغير من الفروض الشرعية كلية ويخلط القول الظنى بالقرآن الكريم أو يمزج الرأى الفردى بالشريعة الإسلامية وهي نتائج تفرض على المسلمين ما لم يفرضه الله وتجعل لحديث الآحاد الظنى المتشابه غير المحكم واقع النص القرآنى أو حكم الشرع الإسلامى ، بل قد تغير من أحكام هذا وذاك وتضييق الحياة على المؤمنين حين تجعلهم فى كل فعل أو تصرف أو قول أو لفظ معرضين للوقوع فى المحذور واقتراف الآثام واجتراح الحرمات مع أن الدين يسر لا عسر ولا يجوز لأحد مهما كان أن يفرض على المسلمين ما لم يفرضه الله نتيجة للتلاعب بالألفاظ أو عدم وضوح فهمه أو نتيجة لقصور تعبيره.

ولبيان ذلك فى تطبيق عملي يمكن تتبع الأثر فى أحاديث خمسة من أحاديث الآحاد:

1 - فى الحديث: { إذا وقع الذباب فى إناء أحدكم فليغمسه كله ثم ليطرحه فإن فى احد جناحيه شفاء وفى الآخر داء } [رواه أبو هريرة وأخرجه ابن ماجه أيضاً - فى الطب] .

فهل ما جاء فى الحديث يعد فرضاً دينياً أو واجباً دينياً يكون تاركه عاصياً أو أثماً؟ أو عند التشدد كافرًا؟ وهل إذا عافت نفس شخص أكل طعام وقع فيه الذباب يعتبر أنه قد ترك فرضاً دينياً أو تخلف عن واجب دينى بما يترتب على ذلك من تداعيات؟.

2 - وفى الحديث: { خالفوا المشركين وفرّوا اللحى وأحفوا الشوارب } رواه ابن عمر وأخرجه البخارى. [أخرجه مسلم " جزوا الشوارب وأرخوا اللح وخالفوا المجوس " فالتبيان بينه وبين ما أخرجه البخارى جاء التخالف بين لفظى " حفوا " و " جزوا " ولفظى " وفرّوا " و " ارخوا " وبين لفظى " المشركين " و " المجوس " وهو خلاف ليس هيناً] .

فهل إذا لم يأخذ أحد بهذا الحديث وأغلب الناس حتى علماء الدين ورجال المؤسسات الرسمية التى يتصل عملها بالدين والوعاظ والدعاة وغيرهم لا يأخذ به هل يودى ذلك إلى اعتبارهم جميعاً تاركين لفرض دينى؟ مسقطين لواجب دينى أو هل يعدون جميعاً عصاة أثمين؟!.....(ثم أين اليوم المجوس والمشركين اليوم لنخالفهم فى الشكل والمظهر الذى أصبح اليوم ليس دليلاً على اتباع دين معين أو حتى دليلاً على الفلاح وقصد السبيل ولا مناسباً لمعايير العصر ولا حاجة للمسلمين لهذا المظهر المعين لتمييز أنفسهم بعد أن أصبحوا كثيراً وابتعدنا جداً عن الأيام الاولى التى شهدت الدعوة الى الاسلام والحاجة ساعتها الى بيان نمو أعداد المسلمين ، العمل والابتكار اليوم هما الأهم والأوفى ولهما كل الاعتبار)

3 - وفى الحديث : { الناس تبع لقريش فى هذا الأمر } أى فى الولاية وفى الحكم وسياسة أمور الناس - بلغة العصر الحديث - رواه أبو هريرة وأخرجه البخارى والحديث متفق عليه. [دكتور فنسك - مفتاح كنوز السنة - تعريب محمد فؤاد عبد الباقي - دار إحياء التراث العربى بيروت صفحة 406. ويلاحظ أن حديث " الأئمة من قريش " لم يرد فى الصحيحين " البخارى ومسلم " ولا فى كتب الحديث المعتمدة وإنما ورد فى مسند الطيالسى وحده ص6].

هل هذا الحديث يفرض على المسلمين جميعاً أن يتركوا الولاية لقريش كفرض دينى أو واجب دينى؟ وما حكم الخلافة الإسلامية فى بيت آل عثمان (الدولة العثمانية) - غير القريشيين - من سنة 1517 حتى 1924؟ وما شرعية كل الحكومات فى كل البلاد الإسلامية عدا بلدًا أو بلدين؟ هل يعد الشعب والحكام قد خالفوا فرضاً دينياً أو واجباً دينياً أى أنهم جميعاً آثمون عصاة ومع التشدد والتنطع كفار بغاة؟.

4 - وفى الحديث: { لا أحلف على يمين فأرى غيرها خيراً منها إلا أتيت الذى هو خير وتحللتها } رواه أبو موسى الأشعري وأخرجه البخارى والحديث متفق عليه. [مفتاح كنوز السنة - صفحة 69].
فهل إذا رأى مسلم ألا يجحد يمينه وأن يلتزم عهده يكون آثماً عاصياً وربما كافراً لأنه فريضة دينية وخالف واجباً دينياً؟.

5 - وفى الحديث: { اجعلوا فى بيوتكم من صلاتكم ولا تتخذوها قبوراً } رواه ابن عمر وأخرجه البخارى.
هذا حديث ينهى عن اتخاذ القبور مساجد يصلى فيها فما هى حال المسلمين الذين يخالفون الحديث وفى مصر - مثلاً - ثمة مساجد أقيمت على أضرحة مثل مسجد الإمام الحسين والسيدة زينب والسيدة نفيسة والإمام الشافعى والسيد أحمد البدوى والسيد إبراهيم الدسوقي والسيد مرسى أبو العباس والسيد عبد الرحيم القنائى وغيرهم كثير هل يعتبر المسلمون الذين يصلون فى هذه المساجد آثمين عصاة وربما كافراً لمخالفتهم فرضاً دينياً ومجانبتهم واجباً دينياً؟ وهل تعد كل الحكومات كافرة لأنها سكتت عن الناس وهم يبنون المساجد على القبور ويأمون هذه المساجد للصلاة؟.

إن الوهابيين يأخذون بنص الحديث ويعتبرونه فرضاً دينياً أو واجباً دينياً فلا يقبلون الصلاة فى مساجد أقيمت على قبور فما حكم باقى المسلمين الذين يصلون فى مثل هذه المساجد فى كل البلاد الإسلامية؟.

وقتية الأحكام:-

أثار بعض الفقهاء مسألة وقتية الأحكام بالنسبة لأحاديث سنة الآحاد ويعنى ذلك تأقيت الحكم فى حديث معين بوقت بذاته وعصر محدد ذلك أن هؤلاء الفقهاء يرون أنه فيما صدر عن النبى حتى من تشريعات ما يفيد أنه تشريع وقتى روعى فيه ظروف العصر. فقد يأمر النبى بالشئ أو ينهى عنه فى حالة خاصة لسبب خاص فيفهم الصحابة أو الناس أنه حكم مؤبد بينما هو فى الحقيقة حكم وقتى.

وأضاف هؤلاء الفقهاء أنه كان لعدم الفصل بين النوعين من الأحكام: المؤبد والوقتى أثر كبير فى الخلاف بين المسلمين. فقد يرى بعض الفقهاء حكماً للنبى يظنون أنه شرع عام أبدي لا يتغير بينما يراه الآخرون صادراً عنه لعدة وقتية وأنه حكم جاء لمصلحة خاصة قد تتغير على مر الأيام. [عبد الوهاب خلاف - مجلة

القانون وللاقتصاد - عدد إبريل / مايو 1994 صفحة 259 , محمد مصطفى شلبي -
تعليل الأحكام - طبعة سنة 1949 صفحة 28] .

من هذا المظهر يمكن أن يُعاد تقدير أحاديث الآحاد تقديرًا جديدًا وتجاوز ما ينتهي
الرأي أنه حكم وقتي خاص بعصره أو مجتمعه.

وقد رأى بعض آخر من الفقهاء أن الأحاديث التي صدرت عن النبي فيما يتعلق
بالبطب والزراعة والطعام والحرب وما يماثلها أحاديث تتضمن خبرته الذاتية
وخبرة مجتمعه في هذه المسائل ولم تصدر عنه بمقتضى الوحي .

ومن هذا الفهم يمكن أن يعاد ترتيب وتبويب أحاديث الآحاد على نحو جديد يمايز
بين ما صدر عن الوحي وما صدر عن الخبرة.

يُضاف إلى ما سبق :

أولاً: جمع البخارى 600000 (ستمائة ألف) حديث أخرج منها 4000 (أربعة
آلاف) , إذا رفع منها المكرر كانت 2762 حديثاً.
وجمع مسلم 300000 (ثلاثمائة ألف حديث) أخرج منها 4000 (أربعة آلاف)
حديثاً.

وجمع مالك بن أنس (حوالى 93 - 179 هـ) مائة ألف حديث إختار منها فى
الموطأ 10000 (عشرة آلاف) حديث أنزلها إلى 5000 (خمسة آلاف) وفى
قول خمسمائة ولعل الإختلاف جاء من الإختلاط فى صفر.
أما أبو داود " السجستاني " فقد جمع 500000 (خمسمائة ألف) حديث أخرج
منها 4800 (أربعة آلاف وثمانمائة) حديثاً.
ومن هذا يظهر الكم الهائل فيما روى من أحاديث (منحولة) عن النبي لم يخرج
منها إلا ما يُقابل واحداً فى المائة من وجهة نظر كل جامع لها .

ثانياً: فى كتاب " الإحكام فى أصول الأحكام " للآمدى أن عبد الله بن عباس لم
يسمع من رسول الله سوى أربعة أحاديث وذلك لصغر سنه .
وقال ابن القيم فى " الوابل الصيب " إن ما سمعه عبد الله بن عباس عن النبي لم
يبلغ 20 " عشرين " حديثاً.

وعن ابن معين والقطان وأبى داود فى السنن أن عبد الله بن عباس روى تسعة
أحاديث ومع ذلك فقد أسند له أحمد بن حنبل فى مسنده 1696 (ألف)
ستمائة ستة وتسعون) حديثاً.

ثالثًا: أبو هريرة عاشر النبي عامًا وتسعة أشهر أي 21 شهرًا وقد روى عنه 5374 (خمسة آلاف و ثلاثمائة أربعة وسبعون) حديثًا خرج منها البخارى 446 (أربعمائة ستة وأربعون) حديثًا.
وعن عائشة زوج النبي أنها قالت " رحم الله أبا هريرة أساء سمعًا فأساء إجابةً " (أى رواية).

رابعًا: الترمذى " أبو عيسى محمد بن عيسى " (815 - 892 م) هو الذى وضع وصف الحديث بثلاثة أوصاف: صحيح وحسن وضعيف ، فهذا الوضع لم يجتمع عليه الأنمة وإنما هو من وضع رجل فرد من علماء الأمة يمكن الأخذ به أو الاعتراض عنه أو وضع أوصاف أخرى غيرها.

خامسًا: ورد الحديث التالى فى صحيح البخارى مجلد رقم 3, صفحة 16:
عن ابن الأكوع عن أبيه عن النبي " أيما رجل وإمرأة توافقا فعشرة ما بينهما ثلاث ليال فإن أحبا أن يزدادا تزايداً أو يتتاركا تتاركا".
وهذا الحديث هو الذى يثبت زواج المتعة أو الزواج المؤقت الذى تأخذ به الشيعة حتى اليوم ، فى حين يرى أهل السنة أنه قد نُسخ بحديث آخر للنبي وغريب أن يخرج البخارى حديثاً يثبت ما يرى أهل السنة أنه نُسخ إلا إذا كان قصده من ذلك أن يخرج الأحاديث التى يصح لديه أنها صدرت عن النبي حتى ولو كانت قد نسخت أو كان قصده أن يخالف أهل السنة ويجنح إلى رأي الشيعة فى أن النبي لم ينسخ هذا الحديث وحكمه وأن وقف أثر الحديث والعمل به كان بفعل من عمر بن الخطاب الذى لا يعترف الشيعة بأى حق له فى التشريع أو وقف العمل بحكم ورد فى السنة.

وعلى الحالين فإن هذا الأمر يفتح أبواباً للبحث فيما إذا كان البخارى يُخرج أحاديث يرى أنها صحت له عن النبي حتى لو لم يكن العمل بها جائزاً أو ممكناً .
وفىما إذا كان زواج المتعة قائماً ومشروعاً كما ترى الشيعة أو أنه نُسخ فعلاً بحديث صحيح صدر من النبي نفسه.

ويلاحظ أنه على الرغم من أن الشيعة لاتأخذ بمجاميع الأحاديث التى يقرها أهل السنة ومنها صحيح البخارى فإنها عند المحاجة مع أهل السنة تركز إلى الحديث المذكور لإثبات شرعية زواج المتعة وإستمراريته حتى الآن.

سادسًا: فى دراسة للمستشار محمد العشماوي منشورة فى كتاب " إسلاميات وإسرائيليات " أثبت أن أهم حديثين يؤثران فى الفكر الإسلامى ويصوغان العمل

الإسلامي لا يوجدان في أية مجموعة من مجموعات الأحاديث المعترف بها. وهذان الحديثان هما:

[["تناكحوا تناسلوا فإني مباح بكم الأمم يوم القيامة"]].
 [["من رأى منكم منكراً فليغيره بيده فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه وهو أضعف الإيمان"]].

وفي مقالة للمفكر الاسلامي الأستاذ ابراهيم فوزي يورد فيها معالجة الكاتب والمفكر الكبير الأستاذ أحمد أمين لقضية التعامل مع الأحاديث والسنة في كتابه فجر الاسلام نجد فيها الآتي :

يقول الأستاذ أحمد أمين في كتابه فجر الإسلام: "وضع العلماء للجرح والتعديل قواعد عنوا فيها بنقد الإسناد أكثر مما عنوا بنقد المتن، فقلَّ أن نظفر بنقد من ناحية ما نسب إلى النبي (ص) لا يتفق والظروف التي قيل فيها. أو أن الحوادث التاريخية والثابتة تناقضه، أو أن عبارته تخالف المؤلف في تعبير النبي (ص). ولم نظفر منهم في هذا الباب بعشر معشار ما عنوا به في جرح الرجال وتعديلهم، حتى نرى البخاري على جليل قدره يثبت أحاديث دلت الحوادث الزمنية والمشاهدة والتجربة على أنها غير صحيحة، كحديث (لا يبقى على ظهر الأرض بعد مائة سنة نفس منفوسة). وحديث (من اصطبح كل يوم بسبع تمرات من عجوة لم يضره سم ولا سحر ذلك اليوم إلى الليل)".

وقد تعرض الأستاذ أمين للنقد والتجريح من جانب بعض الأصوليين معتبرين كلامه تشكيكاً بالسنة، مؤثرين تثبيت هذه الأحاديث المغلوطة على النبي (ص) بدلاً من نقد البخاري ومسلم. بينما لم يقل أحد من القدامى أن كل ما جاء في البخاري ومسلم كان صحيحاً. ولم يقل أحد أن نقد البخاري يعني نقد السنة بمفهومها العام. فالبخاري ومسلم رويًا مئات الأحاديث عن النبي (ص) ليس فيها سنة ولا تشريع ولا شيء يفيد المسلمين في دينهم ودنياهم.

وقد وُجد بين أئمة الفقه القدامى من كانوا ينظرون إلى متن الحديث فينقدونه ويردونه إذا رأوا فيه شذوذاً في المعنى، من دون الالتفات إلى إسناده، لأن الغرض من البحث عن صحة الإسناد هو الوصول إلى صحة المعنى، فإذا كان المعنى فاسداً فيجب رده من دون اعتبار لأي شيء آخر. وكان من أولئك الفقهاء الإمام أبو حنيفة، فكان ينظر إلى متن الحديث فيرده إذا رآه شاذاً أياً كان رواته.

يقول ابن عبد البر: "أن أهل الحديث جرحوا بأبي حنيفة لأنه كان يرد كثيراً من أخبار العدول. فكان يذهب إلى عرضها على ما اجتمع لديه من الأحاديث ومعاني القرآن، فما شذ عن ذلك رده وسماه شاذاً". وقد أحصوا عليه أنه أفتى بأكثر من منتي مسألة خالف

فيها الحديث وعمل بالرأي، منها حديث "أن يهودياً رضخ رأس جارية بين حجرين، فرضخ النبي (ص) رأسه بين حجرين". قال أبو حنيفة أنه كذب وهذيان".

وكان أبو حنيفة يرد على الذين يتهمونه بالخروج على السنة فقال: "ردي على رجل يحدث عن رسول الله بخلاف القرآن ليس رداً على النبي (ص) ولا تكذيباً له، ولكنه رد على من يحدث عن رسول الله بالباطل، والتهمة دخلت عليه وليس على نبي الله". ويقول: "كل شيء تكلم به النبي (ص) فعلى الرأس والعين. فقد آمنّا به وشهدنا أنه كما قال".

وهذا القول يدل على أن أبا حنيفة كان غير قانع بصحة معظم أحاديث الآحاد التي كانت تروي في عصره، والتي أدخلت فيما بعد في الصحيحين.

وروي البخاري حديثاً عن أبي هريرة أن النبي (ص) قال: (إذا وقع الذباب في شراب أحدكم فليغوّصه، أو يغمسه، فإن في أحد جناحيه داء وفي الآخر شفاء)". وقد لقي هذا الحديث نقداً شديداً واستنكاراً من علماء كثيرين، وبرأوا النبي (ص) أن يقول هذا الحديث، لأن الذباب حشرة ضارة وقذرة، وتنقل الأمراض، ولا فرق بين جناحيها، فكيف يأمر النبي (ص) بغمسها في الشراب إذا سقطت فيه؟ لقد انتقد هذا الحديث طبيب مصري هو الدكتور سالم محمد فنفي أن يقول النبي (ص) هذا القول. فتصدى له شيخ أزهرى ورماه بالجهل.

وكان ممن أنكروا هذا الحديث الأستاذ رشيد رضا. فقال: "ليس ورود هذا الحديث في البخاري دليلاً على أن النبي (ص) قاله، مع منافاته للعلم وعدم إمكانية تأويله". ويقول: "كم في الصحيحين من أحاديث أتضح للعلماء غلط الرواية فيها، وكم فيها من أحاديث لم يأخذ بها الأئمة في مذاهبهم".

وينكر رشيد رضا هذا الحديث ويتحدث عن ضرر الذباب ونقله للأمراض فيقول: "وحديث الذباب غريب عن الرأي وعن التشريع جميعاً. أما التشريع في مثل هذا، فإن تعلق بالنفع والضرر، فمن قواعد الشرع العامة أن كل ضار هو قطعاً محرم". ويقول: "أما الرأي فلا يمكن أن يصل إلى التفرقة بين جناحي الذبابة في أن أحدهما سام وضار وفي الآخر ترياق". ويقول: "كل من ظهر له علة في الحديث فلم يصدقها فهو معذور شرعاً ولا يصح أن يقال في حقه أنه مكذب للحديث". ويقول عن البخاري: "وما كلف الله مسلماً أن يقرأ صحيح البخاري ويؤمن بكل ما جاء فيه، وأن لم يصح عنده، أو اعتقد أنه ينافي أصول الإسلام، وليس البخاري هو ورواته معصومين عن الخطأ. وليس كل مرتاب في شيء في روايته كان كافراً".

ومن الأحاديث التي تعرضت للنقد في البخاري حديث أبي هريرة أن النبي (ص) قال (الشؤم في ثلاثة: المرأة والدار والدابة، وقيل الفرس). وقد جاء هذا الحديث في البخاري مكرراً وبأسانيد وصيغ مختلفة، وقد ذكرنا أن السيدة عائشة أنكرته.

وانتقد الأستاذ أحمد أمين في كتابه فجر الإسلام حديثاً أخرجه البخاري ومسلم عن عائشة "أن النبي سُحر، وقد سحره رجل يهودي من بني زريق يقال له لبيد بن الأعصم، حتى كان رسول الله يخيل إليه أنه يفعل الشيء وما يفعله".

وقد جاء هذا الحديث في الصحيحين مطولاً عن عائشة أنها قالت: "أن النبي (ص) قال لها: (جاءني رجلان فقعد أحدهما عن رأسي والآخر عند رجلي. فقال الذي عند رأسي للذي عن رجلي، أو الذي عند رجلي للذي عند رأسي: ما وجع الرجل؟ قال: مطبوع. قال: فمن طبه؟ قال: لبيد بن الأعصم.

قال: في أي شيء؟ قال: في مشط مشاطة وجفّ طلعة ذكر. قال: فأين هو؟ قال: في بئر ذي روان. قالت: فأتاه رسول الله في أناس من أصحابه، ثم قال: يا عائشة: والله لكأن ماءها نقاعة الحناء، ولكأن نخلها رؤوس الشياطين. قالت: يا رسول الله: أفلا أحرقتة؟ قال: لا. أما أنا فقد عافاني الله وكرهت أن أثير على الناس شراً فأمرت بها فدفنت".

وقد تعرض هذا الحديث للنقد قديماً وحديثاً وأنكرته المعتزلة. وردّ عليهم النووي في شرح مسلم فقال: "وقد أنكر بعض المبتدعة هذا الحديث، فزعموا أنه يحط من منصب النبوة ويشكك بها، وأن تجويزه يمنع الثقة بالشرع". ثم يقول: "وهذا الذي ادعاه هؤلاء المبتدعة باطل لأن الدلائل القطعية قد قامت على صدقه وصحته".

وهذا القول عن صحة الحديث إنما يستند إلى الاعتقاد بصحة الإسناد ولا يستند إلى صحة المضمون. فالمضمون غير مقبول بالنسبة لمقام النبوة. ولا يصح أن يقال عن النبي (ص) أنه كان يخيل إليه أنه يفعل الشيء وما يفعله. وقد كان المعتزلة بنقدهم، للبحث أكثر حرصاً على سمعة النبي (ص) من البخاري الذي أخرج هذا الحديث ووصف النبي (ص) بدخول الوهم إلى نفسه. وكان عليه أن لا يخرج في كتابه لأن روايته لا تخدم الإسلام في شيء. والسحر في مفاهيم عصرنا لا وجود له من الناحية العلمية، وهو من أوام الأقدمين. وأن وجد هذا الوهم فيفسر على أنه مرض نفسي يستوجب المعالجة وليس شيئاً آخر.

ومن الأحاديث التي تعرضت للنقد والشك بصحتها (ومن المهم جداً التركيز على هذا الحديث الذي تسبب في كثير من الضرر لأوضاع المرأة في مجتمعاتنا ولأوضاعنا نحن أمام المجتمعات الأخرى لنكتشف سوية هذه المفاجأة الثقيلة بالنسبة لمؤيدي هذا الحديث) ، حديث رواه البخاري عن أبي بكره قال: "لقد نفعني الله بكلمة أيام الجمل،

إذ لما بلغ النبي (ص) أن فارساً ملكوا عليهم ابنة كسرى قال: (لن يُفلح قوم ولّوا أمرهم امرأة)". والذي يؤكد أن هذا الحديث موضوع هو الظرف الذي روي فيه، وكذلك الكذب في متن الحديث.

فأما الظرف فقد رواه أبو بكرة في البصرة بعد انكسار جيش الأمويين الذي كانت تقوده عائشة لمحاربة علي بن أبي طالب. فقد أراد أبو بكرة أن يعطل سبب انكسار هذا الجيش بأن الذي كان يقوده هو امرأة. وأما الكذب في متن الحديث فهو القول بأن النبي (ص) قاله لما بلغه أن الفرس ولوا عليهم ابنة كسرى. في حين أنه ليس في تاريخ الفرس أنهم ولوا عليهم ابنة كسرى ولا أية امرأة أخرى.

ولقد تعرضت لهذا الحديث السيدة فاطمة المرينسي من المغرب وهي باحثة في شؤون المرأة العربية، في كتاب نشرته باللغة الفرنسية بعنوان "النبي والنساء"، فذكرته بين جملة من الأحاديث التي جاءت في الصحيحين ضد المرأة، كحديث (أن أكثر أهل النار من النساء)، وحديث (إنما الشؤم في المرأة)، وحديث (أن شهادة المرأة هي على النصف من شهادة الرجل بسبب نقصان عقلها) الخ... وتساءلت السيدة المرينسي، بشيء من الشك: "لماذا كان محمد ضد المرأة، وهي امرأة مسلمة ومؤمنة؟".

وقد كان لحديث (لن يُفلح قوم ولّوا أمرهم امرأة) أثر كبير في إقصاء المرأة عن المجتمع الإسلامي. وانقسم المسلمون فيه قديماً وحديثاً إلى فريقين. فالذين اعتبروه صحيحاً قالوا لا يجوز تولية المرأة القضاء ولا غيره من شؤون الدولة. أما الذين لم يأخذوا به فقد أجازوا تولية المرأة القضاء وغير ذلك من شؤون الدولة، ومنهم الإمام الطبري.

وفي يومنا هذا، بعد أن تعلمت المرأة وبرزت في شتى العلوم، لا يزال الأصوليون (جماعة علم أصول الدين) يتمسكون بهذا الحديث الباطل، ويحاولون إقصاء المرأة عن المجتمع وحبسها في بيتها. ويعارضون انتخابها للمجالس التشريعية والمحلية وتبوؤها المناصب الحكومية في الدولة، كما رأينا في كثير من الدول العربية الإسلامية.

وفي نفس السياق فإن الشيخ الكبير محمود شلتوت وفي كتابه المهم الاسلام.... عقيدة وشريعة يقول :

منشأ ظنية السنة:

إذا كانت العقيدة لا تثبت إلا بنص قطعي في وروده ودلالته، كان لا بد من تبيين المبادئ التي تقوم عليها قطعية السنة أو ظنيتها.
وأول ما يجب التنبيه له في هذا المقام أن (الظنية) تلحق السنة من جهتي الورد والدلالة: فقد يكون في اتصال الحديث برسول الله (ص) شبهة فيكون ظني الورد، وقد يلبس دلالته احتمال. فيكون ظني الدلالة، وقد يجتمع فيه الأمران: الشبهة في اتصاله، والاحتمال في دلالته، فيكون ظنياً في وروده ودلالته ومتى لحقت (الظنية) الحديث على أي نحو من هذه الثلاثة فلا يمكن أن تثبت به عقيدة يكفر منكرها، وإنما يثبت الحديث العقيدة وينهض حجة عليها إذا كان قطعياً في وروده وفي دلالته.

ولكي يتضح مناط (القطعية والظنية) في ورود الحديث ينبغي أن نبين ما قرره العلماء في (التواتر والآحاد) ليكون مناراً يهتدي به من يريد الوصول إلى الحق.

قسم العلماء (السنة) إلى قسمين:

ما ورد بطريق التواتر، وما ورد بطريق الآحاد. وضابط التواتر أن يبلغ الرواة حداً من الكثرة تحيل العادة معه تواطؤهم على الكذب. ولا بد أن يكون ذلك متحققاً في جميع طبقاته: أوله ومنتهاه ووسطه، بأن يروى جمع عن النبي (ص)، ثم يروى عنهم جمع مثلهم، وهكذا حتى يصل إلينا، وهو عند التحقيق رواية الكافة عن الكافة.

الآحاد لا تفيد اليقين:

أما إذا روى الخبر واحد، أو عدد يسير ولو في بعض طبقاته، فإنه لا يكون متواتراً مقطوعاً بنسبته إلى رسول الله (ص)، وإنما يكون (آحادياً) في اتصاله بالرسول شبهة، فلا يفيد اليقين.

وقال البيهقي: (وأما دعوى علم اليقين - يريد في أحاديث الآحاد - فباطلة بلا شبهة لأن العيان يردده؛ وهذا لأن خبر الواحد محتمل لا محالة، ولا يقين مع الاحتمال، ومن أنكر هذا فقد سفه نفسه وأضل عقله).

وقال الغزالي: (خبر الواحد لا يفيد العلم وهو - أي عدم إفادته العلم - معلوم بالضرورة. وما نقل عن المحدثين من أنه يوجب العلم فلعلهم أرادوا أنه يفيد العلم بوجود العمل إذ يسمى الظن علماً).

وقال الأسنوي: (وأما السنة فالآحاد منها لا يفيد إلا الظن).

وهكذا نجد نصوص العلماء من متكلمين وأصوليين مجتمعة على أن خبر الآحاد لا يفيد اليقين، فلا تثبت به العقيدة، ونجد المحققين من العلماء يصفون ذلك بأنه ضروري لا يصح أن ينازع أحد في شيء منه، ويحملون قول من قال: (إن خبر الواحد يفيد العلم) على أن مراده العلم بمعنى الظن كما ورد، أو العلم بوجود العمل. على أن الكلام إنما هو في إفادته العلم على وجه تثبت به العقيدة، وليس معنى هذا أنه لا يحدث علماً لإنسان ما، فإن من الناس من يحدث العلم في نفسه بما هو أقل من خبر الذي نتحدث عنه، ولكن لا يكون ذلك حجة على أحد، ولا تثبت به عقيدة يكفر جاحدها، فإن الله تعالى لم يكلف عباده عقيدة من العقائد عن طريق من شأنه ألا يفيد إلا الظن، ومن هنا يتأكد أن ما قررناه من أن أحاديث الآحاد لا تفيد عقيدة ولا يصح الاعتماد عليها في شأن المغيبات قول مجمع عليه وثابت بحكم الضرورة العقلية التي لا مجال للخلاف فيها عند العقلاء!

ندرة المتواتر:

ذهب قوم إلى أنه لا يوجد حديث متواتر فيما روى لنا من الأحاديث ودون في الكتب، ولعل هؤلاء بنوا رأيهم هذا على اشتراط عدم الإحصاء في رواية المتواتر. وقال ابن الصلاح: (لا يكاد يوجد المتواتر في رواياتهم، من سئل عن إبراز مثال له فيما يروى من أهل الحديث أعياه تطلبه، وحديث (إنما الأعمال بالنيات) ليس من ذلك السبيل وإن نقله عدد التواتر وزيادة، لأن ذلك طراً في وسط إسناده ولم يوجد في أوله. نعم حديث (من كذب عليّ) نراه مثلاً لذلك، فإن روايته أزيد من مائة صحابي وفيهم العشرة المبشرون

بالجنة، ولا يعرف حديث يروى عن أكثر من ستين صحابياً إلا هذا الحديث الواحد). وذهب آخرون إلى أن المتواتر كثير في هذه الكتب. قالوا: (إن هذه الكتب المشهورة المتداولة بأيدي أهل العلم شرقاً وغرباً مقطوع بصحة نسبتها إلى مصنفها، فإذا اجتمعت على إخراج حديث، وتعددت طرقه تعدداً تحيل العادة معه تواطؤهم على الكذب إلى آخر الشروط أفاد ذلك العلم اليقيني بصحة نسبتها إلى قائله، ومثل ذلك في الكتب كثير).

وليس بنا حاجة إلى أن نعرف مدى هذه الكثرة التي يراها هؤلاء، ويذكرونها في مقابلة القول بالعدم، أو في مقابلة القول بالندرة وإعياء تطلب المثال، وإنما يهمنا أن نلفت النظر إلى أنه لا يحكم لحديث بالتواتر - حتى على أكثر هذه المذاهب توسعاً - إلا إذا اجتمعت فيه الشروط الآتية:

- 1_ أن تخرجه جميع كتب الحديث المشهورة المتداولة.
- 2_ أن تتعدد طرق إخرجه تعدداً تحيل العادة معه التواطؤ على الكذب.
- 3_ أن يثبت هذا التعدد في جميع طبقاته: أوله وآخره ووسطه.

وإذن: فالحديث الذي لم تخرجه جميع الكتب المتداولة المشهورة أو أخرجه جميعها ولكن لا بطرق متعددة، أو أخرجه بطرق متعددة ولكن لا في جميع الطبقات، بل في بعضها دون بعض - لا يكون متواتراً باتفاق العلماء أجمعين!

الإسراف في وصف الأحاديث بالتواتر وأسبابه:
 ويجدر بنا بعد هذا أن نعرض لظاهرة غريبة شاعت في الناس، وإن الحق ليتقاضى فيها واجبه من العلماء المسئولين أمام الله وأمام الرسول: تلك الظاهرة هي أنه على الرغم مما قرره العلماء في شأن المتواتر تحديداً ووجوداً، وعلى الرغم من هذا التحفظ الشديد في الحكم لحديث مما دون في الكتب بالتواتر - نرى بعض المؤلفين قديماً وحديثاً يسرفون في وصف الأحاديث بالتواتر، وقد يقتصدون فيخلعون عليها أوصافاً أخرى كالشهرة والاستفاضة والذيعوع على السنة العلماء، وتلقى الأمة إياها بالقبول والثبوت في كتب التفسير وشرح الحديث، أو في كتب التاريخ والمناقب... الخ. وقد يشتط أناس في سلوك هذه السبيل، فنراهم يتتبعون مع هذا أسماء الصحابة والتابعين والأئمة والمؤلفين الذين جرى ذكرهم على السنة النقلة في رواية الحديث، وهم يعلمون أنها روايات ضعيفة لا تصبر على النقد، وأن هذه الأسماء التي يحرصون على جمعها توجد في كل حديث حتى في الأحاديث الموضوعية، ولكنهم مع ذلك يجمعونها، ويجتهدون في عدها وإحصائها وذكر الكتب التي اشتملت عليها لأنهم يريدون أن يخطفوا أبصار العامة، ويستغلوا عاطفتهم الدينية، ويزعموا لهم أن هذا الحديث أو تلك الأحاديث قد وردت عن نبيكم في هذه الكتب الكثيرة، وعلى لسان هذا الجم الغفير من الرواة بين صحابة وتابعين، فهي متواترة لاشك في تواترها، وهي متصلة بالرسول لاشك في اتصالها، ومن حاول الطعن فيها؛ أو الحط من درجتها، فقد ضل ضلالاً بعيداً، وحاد عن سبيل المؤمنين!

ولهذه الظاهرة أسباب:

منها؛ وقد يكون أقلها خطراً، اشتهار الحديث في طبقة أو طبقتين فتسحب الشهرة على جميع طبقاته، ويحكم عليه حكماً عاماً بالتواتر أو الشهرة من غير تحقيق ولا تمحيص؛ وقد لا يصل الحديث إلى حد الشهرة في طبقة ما، ولكنه جاء في (الخلافيات) فقهية أو كلامية فتعصب له أتباع المذاهب وخلعوا عليه وصف الشهرة أو التواتر تأييداً لمذهبهم، وتناقلته الكتب، موصوفاً بذلك منسوباً إلى جمع من رجال الرأي والمذهب فيخاله الناس مشهوراً أو متواتراً وهو ليس بمتواتر ولا مشهور!

ولقد كان للقائمين (بالترويج والترهيب) ونقل الملاحم والفتن وغرائب الأخبار التي تميل النفوس إلى التحدث بها والاستماع إليها، أثر عظيم في خلع أوصاف الشهرة والتواتر على أنواع خاصة من الأحاديث التي ليست بمشهورة ولا متواترة بل ربما

كانت غير صحيحة، وقد تأثرت بذلك طبقة من الخاصة لم تعن بتحقيق الرواية، ولا بمعرفة درجة الحديث، واكتفت بنقل ما يقوله هؤلاء وإجرائه على أسنتهم وفي كتبهم حتى شاع واشتهر.

وإنما استباحوا ذلك معتمدين على ما قرره بعض علماء المصطلح من (جواز التساهل في الأسانيد ورواية ما سوى الموضوع من أنواع الأحاديث الضعيفة من غير اهتمام ببيان ضعفها فيما سوى صفات الله تعالى وأحكام الشريعة من الحلال والحرام وغيرهما، وذلك كالمواعظ والقصص وفضائل الأعمال وسائر فنون الترغيب والترهيب مما لا تعلق له بالأحكام والعقائد).

وبذلك روى الأحاديث الضعيفة بل الموضوعية، ثم توسعوا فوصفوا الآحاد بالتواتر، والضعيف بالصحيح، وتناسوا مقاييس التواتر والآحادية، ومقاييس الصحة والضعف، ومن هنا رأينا من يصف (المعجزات الحسية) كانشقاق القمر وتسبيح الحصى وكلام الغزالة وحنين الجذع بالتواتر مع أنها غير متواترة، وإنما هي آحادية كما قرره علماء الأصول. وكذلك رأينا من يصف أخبار المهدي والدجال ويأجوج وماجوج وما إلى ذلك مما يذكر باسم (أشراط الساعة) بالشهرة أو التواتر.

بقي بعد هذا أمر لابد من تقريره: وهو أن تلك الأحاديث كيفما كانت ليست من قبيل المحكم الذي لا يحتمل التأويل حتى تكون قطعية الدلالة، فقد تناولتها أفهام العلماء قديماً وحديثاً ولم يجدوا مانعاً من تأويلها.

- كما يعتقد سائر العلماء الذين يعرفون الفرق بين ما يقبل التأويل وما لا يقبله - أن ما تدل عليه ألفاظ تلك الأحاديث ليس عقيدة يجب الإيمان بها، فمن أداه نظره إلى أن يؤمن بظواهرها فله ذلك، ومن أداه نظره إلى تأويلها فله ذلك، شأن كل ظني في دلالاته.

وفي النهاية نورد هذه الدراسة المتميزة التي قام بها المفكر الكبير أحمد الكاتب (والذي يعمل على التقريب بين المذاهب السني والشيعة والقفر على الخلافات نحو تأطير وتمكين قيام وحدة اسلامية دونما مذهبية أو طائفية) والتي أوردها في كتابه المتميز "تطور الفكر السياسي السني نحو خلافة ديموقراطية" ونوردها بدورنا في هذا الكتاب مع مصادرها المباشرة لغزارة العلماء و المفكرين الذين أدلوا بدلوهم في هذا الأمر واستعان بهم الكاتب بمجهود متميز :

قام كثير من العلماء المتأخرين (كالإمام محمد عبده، ورشيد رضا، وأحمد أمين ومحمود أبو رية ومحمد حسين هيكل، ومحمد الغزالي، وحسن الترابي ويوسف القرضاوي والغنوشي) بإعادة النظر في بعض أحاديث البخاري ومسلم، ولاسيما الأحاديث السياسية التي تشكل قاعدة الفكر السياسي السني، والتي تأمر بطاعة الحاكم

الظالم الفاسق وتحرم الثورة، وتشترط القرشية، وما الى ذلك. وتحديد "السنة" بالسنة العملية والصحيح الثابت من الحديث فقط.

فقد رفض الإمام محمد عبده الأخذ بحديث الآحاد - إذا ما خالف العقل أو القرآن أو العلم - مهما بلغت درجته من الصحة في نظر المحدثين.^[1] ورفض تلميذه الفقيه المحدث محمد رشيد رضا مساواة السنة بالقرآن، أو هيمنتها عليه، أو إبطال حكم من أحكامه أو نقض خبر من أخباره. وأكد: "أن السنة لا تنسخ القرآن، والعمدة في الدين كتاب الله تعالى في المرتبة الأولى والسنة العملية المتفق عليها في المرتبة الثانية، وما ثبت عن النبي، وأحاديث الآحاد فيها رواية ودلالة في الدرجة الثالثة".^[2]

ونفى الشيخ رشيد رضا أن يكون الله قد كلف مسلماً بقراءة صحيح البخاري والإيمان بكل ما جاء فيه، وإن لم يصح عنده، أو اعتقد أنه ينافي أصول الاسلام، وقال "إن البخاري ورواته ليسوا معصومين عن الخطأ. فكم في الصحيحين من أحاديث اتضح للعلماء غلط الرواة فيها، وكم فيها من أحاديث لم يأخذ بها الأئمة في مذاهبهم".^[3]

وانتقد الدكتور أحمد أمين في كتابه (فجر الاسلام) قواعد الجرح والتعديل السلفية، التي تقوم على نقد الاسناد أكثر مما تقوم على نقد المتن، وأنكر بعض أحاديث البخاري التي تتناقض مع الحوادث الزمنية والمشاهدة والتجربة.^[4] وقطع الشيخ محمود أبو رية بأن السنة ليست كالكتاب في مراتب الاعتبار.^[5] وقال: "إن القرآن هو أصل الدين القويم، وإن السنة لم تكن إلا مبينة له، ولا بد أن يكون البيان صحيحاً واضحاً لا شبهة فيه".^[6] وأضاف: "إن علماء الأمة لم يأخذوا بكل حديث نقلته إليهم كتب السنة".^[7]

وذهب أبو رية في تضعيف أصل "السنة" الى درجة كبيرة، نفى فيها رغبة كبار الصحابة في جعل الأحاديث (كلها) ديناً عاماً دائماً كالقرآن. "ولو كانوا فهموا عن النبي (ص) أنه يريد ذلك لكتبوا ولأمروا بالكتابة ولجمع الراشدين ما كتب وضبطوا ما وثقوا به وأرسلوه الى عمالهم ليبلغوه ويعملوا به، ولم يكتفوا بالقرآن والسنة المتبعة

[1] - أبو رية، أضواء على السنة المحمدية، ص 377

[2] - المصدر، ص 41 - 42 (عن المنار ج 12 ص 694)

[3] - فوزي، ابراهيم، تدوين السنة، ص 244 (عن المنار ج 29 ص 51 وج 18 ص 33)

[4] - فوزي، ابراهيم، تدوين السنة، ص 241

[5] - أبو رية، أضواء على السنة المحمدية، ص 40

[6] - المصدر، ص 36

[7] - المصدر، ص 26

المعروفة". وذهب الى مخالفة الفقهاء الحنفية والمالكية والشافعية، للكثير من الأحاديث المتفق على صحتها.^{[8]8}

ورفض أبو رية أصلا مهما من أصول المذهب السني، وهو (عدالة جميع الصحابة) الذي تسبب في تمرير كثير من الأحاديث الضعيفة في المجال السياسي، وقال: "إن عدالة جميع الصحابة تستلزم ولا ريب الثقة فيما يروون وما روهه قد حملته كتب الحديث بما فيه من غثاء، وهذا الغثاء هو مبعث الضرر وأصل الداء . وإن القول بعدالة جميع الصحابة، وتقديس كتب الحديث يرجع إليهما كل ما أصاب الإسلام من طغعات أعدائه، وضيق صدور ذوي الفكر من أوليائه". وأرجع سبب البلاء الذي أصاب الإسلام الى "عدالة الصحابة المطلقة، والثقة العمياء بكتب الحديث التي تجمع بين الغث والسمين".^{[9]9}

ومن هنا اتبع الشيخ محمد الغزالي منهجا في قبول الأحاديث يعتمد على رفض أخبار الآحاد، المعارضة للقرآن الكريم ، حتى وإن وردت في الصحاح، فقال: "كان أئمة الفقه الإسلامي يقررون الأحكام وفق اجتهاد رحب يعتمد على القرآن أولاً فإذا وجدوا في ركام المرويات ما يتسق معه قبلوه وإلا فالقرآن أولى بالاتباع".^{[10]10} ودعا الى ضرورة العناية القصوى بالقرآن نفسه. وحذر من إدمان النظر في كتب الحديث وهجران القرآن. وأكد أنه ليس لأخبار الآحاد أن تشغب على المحفوظ من كتاب الله وسنة رسول الله.^{[11]11}

الترابي

وقام المفكر السوداني الشيخ حسن الترابي بثورة كبرى في مجال نقد "السنة والإجماع" حينما دعا الى تجاوز كل التراث الإسلامي، وعدم التوقف عند تجارب السلف. وأكد على أن التراث الديني هو القرآن والسنة فقط، وأن كل ما عداهما من كسب المسلمين. وقدم مفهوما جديدا "للسنة النبوية" يختلف تماما عن التصور الأصولي "السني" لها ؛ فلم يعترف مثلا بخبر الآحاد كحجة في الأحكام، وطالب بإعادة النظر جملة في علوم الحديث، وصياغتها مرة أخرى بعد تنقيح مناهج الجرح والتعديل ومعايير التصحيح والتضعيف.. واقترح إعادة تعريف مفهوم الصحابة، ورفض القاعدة "السنية" الأساسية التي تنص على أن كل الصحابة عدول.^{[12]12}

^{[8]8} - المصدر، ص 49- 50

^{[9]9} - المصدر، ص 340

^{[10]10} - الغزالي، السنة النبوية بين أهل الفقه وأهل الحديث ص 17-18 .

^{[11]11} - الغزالي، هموم داعية ص 13

^{[12]12} - الترابي، محاضرة تحت عنوان "فضايا فكرية وأصولية". وراجع أيضا: كتاب "نحو وعي إسلامي معاصر".

ونفى الدكتور محمد زين العابدين عثمان أن تكون أحاديث الرسول وحياً يوحى، أو أن تكون بوزن القرآن أو مساوية له. ورفض الاعتراف بصحة أي حديث لا يتوافق، أو يتعارض، مع أي آية من آيات القرآن "لأن الرسول عليه الصلاة والسلام لا يقول كلاماً يتعارض مع كلام الله". ورد النظرية السننية القديمة التي تقول بأن الأحاديث المدونة في الإصحاحات، حاكمة أو مهيمنة على ما جاء في القرآن. وطالب بعدم العمل بها متى ما تعارضت أو تباينت مع القرآن. وذلك لأن القرآن الكريم كتاب كامل وجامع وشامل لكل شيء ومفصل له، وليس هناك ما يمكن أن يضاف للقرآن ليتم له النقص بالأحاديث النبوية. ودعا الدكتور عثمان الفقهاء الى استعمال العقل والفكر في كل الأمور الاجتهادية.^[13]^[13]

ورغم قيام كثير من الفقهاء عبر التاريخ بغربلة الأحاديث، إلا أن اعتمادهم على منهج "نقد الإسناد" وحده أدى الى تسرب الكثير من الأحاديث غير الصحيحة في "السنة". ولذلك دعا المصلحون المجددون الى الجمع بين ذلك المنهج ومنهج "نقد المتون" الذي كان يمارسه المعتزلة والأحناف ويرفضه "أهل السنة" سابقاً، فقال الدكتور طه جابر العلواني: "إن أعمال مقاييس "نقد المتون" ضرورة ملحة لا يمكن الاستغناء عنها والاكتفاء بـ"نقد الأسانيد" وحده، سواء أكان الإسناد عالياً أو نازلاً، صحيحاً أو مشهوراً، حسناً أو دون ذلك". وعلل ذلك بالقول: "إن كثيراً من الأحاديث قد اجتاز "حواجز الإسناد" ومر من خلالها. ولم تستطع غرابيل "منهجية الإسناد الذاتية" لأسباب عديدة أن توقفها أو تعرقل مرورها. إن "نقد المتون" يساعد على كشف بعض العلل الخفية في الإسناد؛ وقد يساعد في تقليل نسبة تأثير "الذاتية" في الإسناد توثيقاً وتضعيفاً؛ ونعني بالذاتية ما ألفه كثير من العلماء من أحكام بالتوثيق والتضعيف تعتمد على الرأي الشخصي للراوي وموقفه من المروي عنه".^[14]^[14] وأكد العلواني ضرورة استعمال منهج "النقد العلمي البناء" لتدارك ما قد يكون تسرب إلى الصحاح من أحاديث ضعيفة.^[15]^[15] ودعا الى "الاعتصام بالكتاب ثم الكتاب ثم بيان من السنة النبوية الصحيحة".^[16]^[16]

^[13] - <http://www.sudaneseonline.com/cgi-bin/sdb/2bb.cgi?seq=msg&board=60&msg=1149599379>

^[14] - وذكر العلواني تسعة عشر مقياساً لرد الأحاديث على أساس نقد المتن، منها: أن لا يخالف الحديث صريح محكم القرآن أو محكم السنة، أو ما هو معلوم من الدين بالضرورة. وأن لا يكون مخالفاً للحس والمشاهدة. وأن لا يكون مخالفاً لما هو علمي ثابت من قوانين الطبيعة وسننها في الكون والخلائق. وأن لا يكون منافياً لبديهيات العقول، أو معارضاً لأي دليل مقطوع به. أو منافياً للتجربة الثابتة. وأن لا يكون فيه دعوة أو ترويج لمذهب أو فرقة أو قبيلة. العلواني، طه جابر، السنة النبوية الشريفة ونقد المتون، مجلة إسلامية المعرفة، العدد 39 - أكتوبر 2005

^[15] - المصدر

^[16] - المصدر

وكذلك دعا الدكتور عبد الحميد أحمد أبو سليمان، الى إصلاح فكر الأمة باعتماد القرآن الكريم ومقاصده ومفاهيمه الأساسية المحكمة بحيث تكون هي الحَكْم في قبول ما سوى القرآن الكريم من النصوص والاجتهادات والتأويلات، وتحكيم نقد المتن، وسد كل باب يتأتى منه الخلط والتشويه، والانحراف عن مقاصد القرآن الكريم ورؤيته الكونية. وأكد عدم حاجة المسلمين الى زيادة السنة الصحيحة بأحاديث لا نجزم بصحتها متناً أو سنداً.^{[17]17}

وتعجب الدكتور عبد الجبار سعيد ممن يرددون مقولات تزعم أن السنة قاضية على الكتاب، وأن الكتاب أحوج إلى السنة من السنة إلى الكتاب. وقال: كيف لا يكون الكتاب قاضياً على السنة ومهيماً عليها. وقد قضى وهيمن على كل ما سواه من الكتب والعلوم والأقوال، كيف وقد جاءت السنّة مبيّنة لما في القرآن، فكيف يقضي المبيّن على المبيّن، وكيف يقضي الموضّح على الموضّح، وكيف يحتاج الأصل إلى الفرع، أكثر مما يحتاج الفرع إلى الأصل.^{[18]18}

وفي سياق رفضه لما دخل في "السنة" وكتب "الصحيح" من أحاديث ضعيفة، شكك الدكتور عبد الكريم محمد مطيع الحمداوي، بحديث (الأئمة من قریش) الذي اتخذ الفكر السياسي السني أساساً له، لمخالفته للقرآن الكريم الذي يقول: (إن أكرمكم عند الله أتقاكم) ومخالفته لأحاديث آحاد مثله، ترفعها موافقتها للقرآن عن درجته، تتعلق بمساواة المسلمين ذمماً ودماءً. ونفى صحة ذلك الحديث أو وجود الإجماع عليه.^{[19]19}

وقام الاستاذ إبراهيم فوزي بانتقاد أصح كتاب حديث وهو (صحيح البخاري) فاتهم جامعه بالهوى السياسي، وبالإعتماد على المراسيل والضعاف.^{[20]20} وقال: "إن البخاري روى عن رجال ضعفهم مسلم ولم يرو لهم، وروى مسلم عن رجال ضعفهم البخاري ولم يرو لهم". وأشار الى اختلاف البخاري ومسلم في توثيق بعض رجال الإسناد، أو تضعيفهم.^{[21]21} وانتقد تحيز البخاري لرفضه الرواية عن كل شيعي حتى

¹⁷[17] - د. عبد الحميد أحمد أبو سليمان، حوارات منهجية في قضايا نقد متن الحديث الشريف، مجلة إسلامية المعرفة -

¹⁸[18] - د. عبد الجبار سعيد، الإطار المرجعي لعلم نقد متن الحديث النبوي الشريف، مجلة إسلامية المعرفة - العدد 39

¹⁹[19] - الطرسوسي، تحفة الترك، ص 18

²⁰[20] - فوزي، إبراهيم، تدوين السنة، ص 195

²¹[21] - المصدر، ص 193-194 واستشهد بقول الحاكم في المستدرک: ان عدد من أخرج لهم

البخاري ولم يخرج لهم مسلم بلغ 434 شيخاً، وعدد من أخرج لهم مسلم ولم يخرج لهم البخاري بلغ

لو كان صحابيا مثل أبي الطفيل، وروايته عن أعداء الامام علي مثل الشاعر الخارجي عمران بن حطان السدوسي، المتوفى سنة 84.^{[22]22} ثم انتقل الاستاذ إبراهيم فوزي الى نقد عموم "السنة" فقال: "كانت النتيجة عند جمع السنة في القرن الثالث الهجري تدوين أحاديث عن رسول الله متناقضة، وأحاديث تناقض القرآن وتنسخ أحكامه، وأحاديث ليس فيها سنة ولا قدوة ولا تشريع ولا عبادة، ولا شيء يفيد المسلمين في دينهم أو دنياهم. وقد اختلفت المذاهب على صحتها".^{[23]23} وضرب مثلا لذلك بالأحاديث التي توجب طاعة الامام، والتي تنسخ كل الأسس التي يقوم عليها نظام الشورى في الاسلام، وتمنع البحث في شرعية الحكم. وتسمح لكل فرد بالاستيلاء على السلطة، وتوجب على الأمة طاعته، كيفما كانت الوسيلة التي وصل بها الى ذلك، وكيفما كان حكمه، وتحرم الخروج عليه وتعتبر ذلك جريمة ومعصية دينية.^{[24]24}

وهكذا شكك القاضي المصري عبد الجواد ياسين، في كثير من الأحاديث "السياسية" واعتبرها خارج السنة الصحيحة.^{[25]25} ودعا في مقابل ذلك، الى التمسك فقط بالنصوص الثابتة (القرآن وصحيح السنة) والعودة بدائرة النص الى حجمها الطبيعي الأول الذي حدده الوحي.^{[26]26} وحذف كل الإضافات التي حُملت على نص السنة، من جراء المنهج الإسنادي في جمع الروايات والأخبار. وإعادة قراءة ثم كتابة "علم الحديث". على ضوء "الحاسة النقدية" بنت العقل والحرية.^{[27]27} وأكد القاضي ياسين "وجود إشكالية في النص السني، لا تزال قائمة حتى اليوم، رغم الجهود التي بذلت بالاستناد الى مبادئ علم الحديث الكلاسيكي". ودعا الى حل تلك الإشكالية حلا صحيحا بقراءة السنة، سندا ومتنا، على ضوء التاريخ.^{[28]28} كما دعا ياسين الى وضع السنة في مرتبة تالية من الكتاب "إذ القرآن هو الكتاب المهيم على الدين كله".^{[29]29} ورفض تخصيص عام القرآن بأخبار الأحاد الضعيفة، كحديث "الأئمة من قريش" الذي يشكل حجر الأساس في النظرية السياسية السنية،

[22]22 - البخاري، ج 2، ص 259

[23]23 - فوزي، إبراهيم، تدوين السنة، ص 36

[24]24 - المصدر، ص 99

[25]25 - ياسين، عبد الجواد، السلطة في الإسلام، ص 53

[26]26 - المصدر، ص 115-116

[27]27 - المصدر، ص 126

[28]28 - المصدر، ص 151

[29]29 - المصدر، ص 211

ويعارض التصور الإجمالي العام الذي ترسمه المبادئ الكلية للقرآن.^{[30]30} وتساءل: "هل يجوز لهذه الأخبار أن تخصص عموم القرآن؟ أو بعبارة أخرى، هل تملك صلاحية إلغاء العدل أو تخصيص المساواة، وبعبارة ثالثة مكافئة، هل يصح قبول الخبر المنسوب الى النبي (ص) بأنه قال: "الأئمة من قريش" على معنى الوجوب التأبيدي، رغم ما ينطوي عليه - بالمخالفة للعقل والاستقراء التاريخي من تأييد القبيلة؟". وانتقد القاضي ياسين المذهب السني القائل بأن أخبار الأحاد تملك صلاحية تخصيص العام الوارد في القرآن بحجة أن دلالة العام في القرآن دلالة "ظنية" وأن أخبار الأحاد يمكن أن تخصص عموم القرآن. من منطلق أن الظني يملك صلاحية تخصيص الظني. ورفض ياسين التسليم بهذه النتيجة "لأن ظنية العام - على فرض التسليم بها - تتعلق بالدلالة، بينما ظنية خبر الأحاد تتصل بالثبوت. فهما ليست من طبيعة واحدة. فعام القرآن قطعي الثبوت بغير خلاف، وخبر الأحاد ظني الثبوت بغير خلاف".^{[31]31} ونفى من هذا المنطلق أن تكون لأخبار الأحاد صلاحية التخصيص حيال عموم القرآن، لأنه قطعي في ثبوته ودلالته بينما هي ظنية في ثبوتها بغير جدال.^{[32]32} وانتقد ياسين اعتبار الإمامين الشافعي وأحمد للسنة نصا موازيا للقرآن، وقال "إن ما يطلق عليه لفظ "السنة" في المفهوم السلفي، لم يثبت أنه كله "وحي" على الحقيقة". ونفى أن تكون أخبار الأحاد التي تم جمعها في القرن الثاني، بغير إلزام نصي من القرآن ولا من النبي (ص) بل ورغم نهي النبي (ص) عن هذا الجمع نهيا قوليا صريحا، والتي تم جمعها في ظروف سياسية وتوثيقية وبأدوات نقدية لا ترشح للثقة الكاملة، من السنة.^{[33]33}

وتقدم القاضي ياسين خطوة أخرى الى الإمام، على طريق نقده للأحاديث الموروثة، فرفض الاعتراف بعدالة جميع الصحابة، أو إعطائهم حصانة مؤبدة ضد النقد، مهما كان متن الحديث الذي يرووه مخالفا للحقائق الثابتة، ودعا الى دراسة الأحاديث بالنقد والتقييم حتى لو كان رواها من الصحابة.^{[34]34} "لأن العصمة لا تكون إلا للوحي... وان عدالة الصحابة لا تعني القول بعصمتهم كأعيان فردية من الخطأ أو الخطيئة. كما لا ترتب القول بحصانتهم من النقد والتقييم". ورأى أن المفهوم السائد

³⁰[30] - وانتقد ياسين ما ذهب اليه النظرية السنية في الخلافة، من أن الانتماء الى "قريش" شرط من شروط الحاكم لا يجوز

التنازل عنه، كما قال أبو يعلى الفراء نقلا عن أحمد بن حنبل "لا يكون من غير قريش خليفة". الفراء، الأحكام السلطانية،

ص 20

³¹[31] - ياسين، عبد الجواد، السلطة في الإسلام، ص 207 - 209

³²[32] - المصدر، ص 209

³³[33] - المصدر، ص 210

³⁴[34] - المصدر، ص 269

لدى أهل الحديث التقليديين والمحدثين عن مفهوم الصحبة وطبيعتها المحصنة، كان واحدا من أهم الأسباب الكامنة خلف قصور المنهج الإسنادي التقليدي وعجزه عن حل إشكالية النص السني، وذلك بما يؤدي إليه هذا المفهوم من تضيق دائرة النقد وتقليص ساحة النظر، بغير مبرر موضوعي منصوص أو معقول.^{[35]35}

وقال: "إن عملية تدوين الأحاديث الأحادية، وما ارتبط بها من تبلور مصطلح "السنة" كمصدر مرجعي، تمثل نقطة تحول بالغة الخطر في تاريخ الإسلام والمسلمين، وذلك أن هذه العملية وما ارتبط بها، كانت واحدة من أهم القواعد التي انبنت عليها المنظومة السلفية الشاملة، التي تم تدوينها على يد أهل الحديث في العصر العباسي، والتي ظلت تقدم نفسها منذ البدء ولا تزال، باعتبارها الممثل الرسمي الوحيد للإسلام".^{[36]36}

وبناء على اعتماده منهج تقييم الأحاديث بالنظر الى متنها وسندها، وعدم القول بعدالة جميع الصحابة، أعاد القاضي عبد الجواد ياسين، النظر في كتب الحديث (البخاري ومسلم) ووجه لها نقدا جديدا، ولم يتوقف عند انتقادات السلف على البخاري، وتوصل الى "أن كثيرا من أحاديث البخاري الصحيحة الإسناد (سلفيا) لا يمكن التسليم بصدورها عن النبي (ص) لأن متنها مناقض للقرآن، أو مخالف لحقائق التاريخ، أو معارض لثوابت العقل". وطالب برفع الحصانة عن البخاري وإعادة النظر في المتون الواردة به على ضوء القرآن والتاريخ والعقل جميعا.^{[37]37}

وهكذا نسف القاضي عبد الجواد ياسين فكر "الاستبداد السياسي الذي تم تقنينه نظريا بمعرفة الفقه التاريخي، في مقابل الطرح القرآني السني الثابت الذي يحض على تكريس الشورى" وفتح الباب واسعا أمام الاجتهاد الإنساني لاختيار النظام السياسي الملانم للزمان والمكان تحت سقف المبادئ العليا للإسلام وقيمه النبيلة.^{[38]38}

وذهب بعض الناقدين للسنة الى رفضها بالمرة، والاكتفاء بالقرآن، كالشيخ الأزهرى (سابقا) الدكتور أحمد صبحي منصور، زعيم تيار القرآنيين الجدد في مصر، الذي نادى بأن يكون القرآن مرجعية حاكمة وحيدة، وكتب معقبا على قوله تعالى: "أفغير الله ابتغي حكما، وهو الذي أنزل اليكم الكتاب مفصلا". الأنعام 114: "إن القرآن هو وحده الذي نحتكم اليه حين نختلف". ورفض اعتبار ما كتبه البخاري وغيره بأنه "السنة النبوية الالهية" أو الادعاء بأنه وحي من السماء. وشن الدكتور منصور حملة

35[35] - المصدر،، ص 271

36[36] - المصدر، ص 278

37[37] - المصدر، ص 287

38[38] - المصدر، ص 307

شديدة على المتمسكين بالسنة قائلا: "إنهم يحرفون معاني القرآن ، ليجعلوا طاعة أحاديث البخاري طاعة للرسول".

وبناء على ذلك دعا الدكتور أحمد منصور الى تنقية التراث من الأحاديث والسنن، رافضا اعتبار "سنة البخاري وغيره" مصدرا من مصادر التشريع في الاسلام، وتساءل قائلا: "هل يعقل أن تظل مصادر التشريع في الإسلام ناقصة الى أن يأتي البخاري وغيره بعد موت النبي بقرون ليكملوها؟ وأكد أن القرآن الكريم هو المصدر الوحيد للتشريع في الاسلام، وأن المسلمين أضافوا له مصادر أخرى، وسعت الفجوة بينهم وبين الاسلام ، وهي الأحاديث والسنن.^{[39]39}

2 - نقد أصل "الإجماع"

وعمد بعض رواد النهضة الحديثة ودعاة الديمقراطية الإسلامية، الى إزاحة أصل "الإجماع" من طريقهم بنسفه من أساسه. وذلك لقيام جزء كبير من الفكر السياسي السني على أساس الإجماع. فقد قال شيخ الأزهر السابق الشيخ محمود شلتوت: " لا أكاد أعرف شيئا اشتهر بين الناس على أنه أصل من أصول الشريعة في الإسلام، ثم تناولته الآراء واختلفت فيه المذاهب كهذا الأصل الذي يسمونه الإجماع".^{[40]40}

وقد أطلق الشيخ راشد الغنوشي على "الإجماع" وصف الصواعق التي تهبط كالمصائب على الرؤوس، لدى نقده لموضوع الاستخلاف، الذي لا يوجد عليه أي دليل من الكتاب أو السنة. وقال بمرارة: "إن المسلمين أجمعوا على صحة الاستخلاف أو التوريث.. أي أجمعوا على مصادرة حريتنا وحقنا في أن نختار الخادم الذي نوظفه في خدمتنا والأجير الذي يعمل لنا".^{[41]41}

وأما القاضي المصري عبد الجواد ياسين، فقد انتقد "النظرية السلفية في الخلافة" لارتكازها الى حد كبير على أصول الشافعي النظرية: "الإجماع والقياس".^{[42]42} ورفض أصل "الإجماع" كمصدر تشريعي "لأن ذلك يغلق على العقل المسلم آفاقا واسعة للحركة يمكن له من خلالها أن يتعامل مع النص. ويقلص دائرة المباح أمام دائرة الإلزام التي راحت تتضخم من تراكم الأحكام المستفادة من الإجماع".^{[43]43}

⁴⁰[40] - فوزي، إبراهيم، تدوين السنة، ص 117 (عن الإسلام عقيدة وشريعة)

⁴¹[41] - الغنوشي، الحريات العامة في الدولة الإسلامية، ص 162

⁴²[42] - ياسين، عبد الجواد، السلطة في الإسلام، ص 53

⁴³[43] - المصدر، ص 61 وضرب لذلك مثلا "بقول أبي الحسين البصري، في كتابه "المعتمد في أصول الفقه" أن "أهل العصر إذا اختلفوا في المسألة على قولين متنافيين، فانه يتضمن اتفاقهم على

ويقوم الدكتور محمد سليم العوا بالتخلي عن كل ملامح الفكر السياسي السني التي تشكلت على أساس الإجماع، وتبني الخيار الديمقراطي كاملاً، ويدلل على ذلك بالقول: "إن المقصد الأسمى للحكومة الإسلامية هو تحقيق مصالح المحكومين، وتمكينهم من القيام بواجب الخلافة في الأرض. فكل طريق تحقق هذا المقصد يجب سلوكها، وكل اجتهاد قديم أو حديث يقعد عن تحقيقه، في وقت من الأوقات، ولو كان قد حققه في زمن سابق، يجب العدول عنه ولا يصح التمسك به".^{[44]44}

ومن الذين رفضوا التقيد بأصل الإجماع هو الشيخ محمد الغزالي، الذي رفض مبدأ التوارث في الحكم، وانتقد في طريقه معاوية بن أبي سفيان، الذي كان أول من سن هذه السنة السيئة، فقال بأن عهده إلى ابنه يزيد التواء بالرسالة واحتيال على تسويد أعراب من صعاليك الجزيرة ليكونوا ملوكاً باسم الإسلام.^{[45]45}

وكان أول من رفض أصل "الإجماع" أو اعتباره مصدراً مستقلاً للتشريع، ابن حزم الظاهري (384 – 456) الذي دعا في القرن الخامس الهجري إلى "طلب الدين من أحكام القرآن، والسنن الثابتة عن رسول الله (ص)". ورفض أن يجتمع علماء المسلمين على حكم لا نص فيه، برأي منهم أو بقياس منهم على منصوص، واعتبر ذلك باطلاً، وتشريعاً في الدين ما لم يأذن به الله تعالى. إذ "لا يمكن البتة أن يكون إجماع من علماء الأمة على غير نص من قرآن أو سنة".^{[46]46}

كما رفض بدر الدين الزركشي (745 – 794هـ) أن يكون الإجماع مصدراً مستقلاً، وقال: "لا بد له من مستند، لأن أهل الإجماع ليست لهم رتبة الاستقلال بإثبات الأحكام، وإنما يثبتونها إلى أدلتها ومأخذها، فوجب أن يكون عن مستند، لأنه لو انعقد من غير مستند لاقتضى إثبات الشرع بعد النبي (ص) وهو باطل".^{[47]47}

ويمكن أن يقال في هذا المجال أيضاً: إن أصل "الإجماع" – في غير المسائل الدينية – يشكل بحد ذاته: "بدعة" كبيرة وقع فيها "أهل السنة" لأنه يعني: استحداث مصدر

تخطئة ما سواهما، فلا يجوز لمن بعدهم إحداث قول آخر، وأن الأمة "أجمعت" على المنع من ذلك كما أجمعت على المنع من إحداث قول يخالف الإجماع المصرح" وهو ما أدى إلى القول بتأبيد الولايات أي المنع من تحديد فترة الرئاسة أو الحكم بمدة بعينها، لأنهم اختلفوا أيام عثمان على قولين لا ثالث لهما. أما من يقول إنه أحدث ما يوجب خلعه، وإما من يقول لم يحدث فلا يجوز خلعه. فما خرج من هذين القولين فهو باطل باتفاق" على حد تعبير القاضي عبد الجبار". المصدر، ص 65

^{[44]44} - العوا، محمد سليم، النظام السياسي في الإسلام، ص 113

^{[45]45} - الغزالي، محمد، الإسلام والاستبداد السياسي، ص 166

^{[46]46} - ابن حزم، الإحكام في أصول الأحكام، ج 4، ص 650، 651

^{[47]47} - الزركشي، البحر المحيط، ج 4، ص 450

تشريعي مهم بأدلة ظنية تأويلية غامضة وضعيفة، وجعله بديلاً عن الكتاب والسنة أو متمماً لهما، وهذا ابتداء في الدين كبير. وهو لا يقوم إلا على أدلة لا تخلو من طعن سواء في الثبوت، كحديث "لا تجتمع أمتي على ضلالة". أو في الاستدلال، كقوله تعالى "ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ونصله جهنم وساءت مصيراً". النساء 115 وهي الآية التي استدلت بها الشافعي. وهي لا تدل على المطلوب، إذ يحتمل أن تدور حول أمر واحد وليس أمرين، أي أنها تهدد من يشاقق الرسول ويتبع غير سبيل المؤمنين في الطاعة وعدم المشاققة بالنار، وبكلمة أخرى: يحتمل أن يؤكد الأمر الثاني (اتباع سبيل المؤمنين) الأمر الأول (الطاعة). كما يحتمل أن يكون المراد اتباع سبيل المؤمنين في الإيمان واعتقاد دين الإسلام، مع أن الآية تشمل المسلمين في زمن النبي حيث لا إجماع متصوراً.

ولا ينبغي أن تكون مثل هذه الأدلة أدلة على إثبات أصل شرعي يضاف إلى الكتاب والسنة، إن الله عز وجل يؤكد في كتابه الكريم إكمال الدين، ويقول "اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام ديناً". المائدة 3، ويقول "ونزلنا عليك الكتاب تبيانا لكل شيء". النساء 59، ويأمر المسلمين بالعودة إلى الله والرسول لدى التنازع والاختلاف "فإن تنازعتم في شئ فردوه إلى الله والرسول". النساء 59، ولم يذكر "الإجماع" كمصدر تشريعي، حيث اقتصر على الكتاب والسنة.^{[48]48} وكيف يأمر الله بطاعة شيء مجهول غير واضح؟ مع أن الإجماع كان مجهولاً. وقبل أن يحدث الإجماع لم يكن ثمة إجماع ليكون واجب الاتباع.

إن الكثير من علماء الأصول السنة كالأمدي والشهرستاني والزرکشي والجويني يرفضون اعتبار الإجماع دليلاً مستقلاً، ولكنهم يفترضون قيام الإجماع على دليل شرعي لم يصلنا. وإن هذا الافتراض يحتمل الصحة إذا كانت إجماعات الصحابة في إطار الدين، وأما إذا كانت في المجالات العقلية والعرفية والسياسية فلماذا يجب أن نفترض أنهم ينطلقون في إجماعاتهم من نصوص جلية أو خفية؟

إن أية قراءة موضوعية لعملية انتخاب أبي بكر في السقيفة تؤكد عدم وجود أية نصوص شرعية يمكن أن يلجأ إليها الصحابة، مما يؤكد قيام الإجماع على أساس عقلي وعرفي. وربما كان المقصود من هذا الإهمال المتعمد من الشرع هو تجريد المجال السياسي من الهالة الدينية، فلماذا نعود فندخل السياسة تحت غطاء الدين تحت

[48]48 - وعندما سأل النبي الأكرم (ص) معاذ بن جبل، حين أرسله إلى اليمن قاضياً، عن المصادر التي سوف يلجأ إليها في عمله، فذكر الكتاب والسنة والرأي ولم يشر إلى شيء اسمه الإجماع، فأقره النبي على إهماله لذكر الإجماع، ولو كان الإجماع دليلاً لما ساغ إهماله مع الحاجة إليه. قال له النبي حين أرسله إلى اليمن: بمن تحكم؟ قال: بكتاب الله، قال: فإن لم تجد؟ قال: بسنة رسول الله، قال: فإن لم تجد؟ قال: أجتهد رأيي ولا آلو، قال: الحمد لله الذي وفق رسول رسول الله، لما يحب رسول الله.

شعار الإجماع؟ ولماذا يجب أن نفترض بعد ذلك أن كل ما أجمع عليه الصحابة من أقوال وأفعال ومواقف ذا صبغة دينية لازمة للأجيال القادمة؟

وفي الحقيقة يمكن تصور الإجماع أو شبه الإجماع، أي الأغلبية، آلية قانونية يلجأ إليها عند اختلاف المسلمين في القضايا الاجتماعية السياسية المبنية على العرف والعقل والمصالح العامة، أو اعتباره حجة عملية لدى الاختلاف.^[49] ولا يمكن بالطبع تصوره مصدراً تشريعياً إضافياً للكتاب والسنة في القضايا الدينية التي يجب الاقتصار فيها على السمع الثابت المؤكد، كما لا يمكن إضفاء الصبغة الدينية على القضايا الاجتماعية السياسية بواسطة الإجماع، ولكن الفقهاء السنة لجنوا إلى أصل الإجماع في القضايا الدينية المختلف فيها، واعتبروا الإجماع، وإجماع الصحابة أو التابعين أو غيرهم، مصدراً تشريعياً جديداً يوجب على بقية المسلمين الالتزام به مدى الحياة.

ومع وجود الإجماع في عدد محدود من القضايا، فإن كثيراً من دعاوى الإجماع لا صحة لها ولا أساس، وإنما يشوبها العنف وتكتفها الغلبة. ورغم وجود أخطاء كثيرة ومخالفات شرعية صريحة لمبدأ الشورى وحق الأمة في اختيار الإمام، فإن "أهل السنة" نظروا إلى تجربة الصحابة السياسية ومن تبعهم من الأمويين، وكأنها جزء من الدين، بدعوى حصول الإجماع حولهم وحول كل موقف من مواقفهم حتى في العهد والاستخلاف إلى الإخوة والأبناء. وجاء علماء الأصول وأهل الحديث لينظروا إلى مبدأ الإجماع، ويبينوا عليه كثيراً من المسائل الدستورية، ويعطوا الشرعية لكثير من المسائل السلبية الخطيرة، ويحولوا بالتالي دون عملية التطور والإصلاح. وهكذا ألغوا حق الأمة في التمتع بسلطانها، بتقليص أهل الشورى إلى واحد أو اثنين أو ثلاثة،

^[49] - كما يفعل الشيخ حسن الترابي الذي يقدم في محاضرة له تحت عنوان (أصول الفقه وحركة الإسلام في الواقع الحديث) مفهوماً جديداً لأصل الإجماع، مفهوماً عملياً لحل الاختلاف بين - [48] وعندما سأل النبي الأكرم (ص) معاذ بن جبل، حين أرسله إلى اليمن قاضياً، عن المصادر التي سوف يلجأ إليها في عمله، فذكر الكتاب والسنة والرأي ولم يشر إلى شيء اسمه الإجماع، فأقره النبي على إهماله لذكر الإجماع، ولو كان الإجماع دليلاً لما ساغ إهماله مع الحاجة إليه. قال له النبي حين أرسله إلى اليمن: بمن تحكم؟ قال: بكتاب الله، قال: فإن لم تجد؟ قال: بسنة رسول الله، قال: فإن لم تجد؟ قال: أجتهد رأيي ولا آلو، قال: الحمد لله الذي وفق رسول رسول الله، لما يحب رسول الله".

^[49] - كما يفعل الشيخ حسن الترابي الذي يقدم في محاضرة له تحت عنوان (أصول الفقه وحركة الإسلام في الواقع الحديث) مفهوماً جديداً لأصل الإجماع، مفهوماً عملياً لحل الاختلاف بين المسلمين يتجدد في كل زمان ومكان، فيقول: "إن مبدأ الإجماع يمثل سلطان جماعة المسلمين ويحسم الأمر بعد أن تجري دورة الشورى فيعتمد إلى أحد وجوه الرأي في المسألة فيعتمده إذ يجتمع عليه السواد الأعظم من المسلمين ويصبح صادراً عن إرادة الجماعة وحكماً لازماً ينزل عليه كل المسلمين ويسلمون له في مجال التنفيذ ولو اختلفوا على صحته النسبية".

وإجازة العهد والاستخلاف، وشرعنة التغلب والقهر، وتحريم الثورة والخروج وإيجاب الخنوع والسكوت والطاعة. وقد أصبح سلاح "الإجماع" وسيلة لقمع الفكر الحر والاجتهاد والتطوير، وهو ما يفسر حالة الجمود الطويلة والرهيبية التي خيمت على الفكر السياسي السني ومنعته من الانتفاض على نظام "الخلافة" أو تطويره نحو الشورى.

ومن هنا فإن الثورة على أصل "الإجماع" بعد الثورة على أصل "السنة" (أي الحديث الضعيف)، تعتبر ضرورة لا بد منها للتخلي عن الفكر الاستبدادي، والانفتاح على الفكر الديمقراطي.

ان البخارى عاش في الفترة ما بين (194-256 هـ) اى بعد وفاة ابو حنيفة (80 - 150 هـ) و مالك (93 - 179 هـ) و الشافعى (150 - 204 هـ) و عاصر احمد بن حنبل (164 - 241 هـ) وبالتالي فان لنا أن نلاحظ أن أئمة المذاهب السنية الأربعة لم يستندوا اليه في أبحاثهم ودراساتهم وهم مؤسسوا مذاهب وليسوا فقط مجتهدون في نطاق ضيق ولكن اعمال العقل والتدبير ودراسة القرآن وطبعاً بعضاً من السنن والأحاديث التي تشددوا باجتهادهم في بيان صحتها أو بطلانها ولكنه من المؤكد أنها لم تكن بالكثرة ولا بالوفرة التي وقف عليها البخاري، كل ذلك أوصلهم لما لسنا نحن بحاجة الى بيانه وبنوا أحكاماً وقواعد وأسس تدرس في المدارس والجامعات حتى يومنا هذا فاجتهادهم وعلمهم معروف وان يظلوا مجتهدين وعلماء أفذاذ ولكنهم ليسوا برسول وأنبياء معصومين .

ان البخاري (وان كان استند هو وتلميذه مسلم في كثير من الأحاديث على كتاب الموطأ لمالك بن أنس) بدأ في جمع الأحاديث بعد قرابة قرنين من الزمان فلا يمكن مع طول تلك الفترة والتي ان حسيناها من خلال متوسط الأعمار في ذلك الزمان فانها تعني قرابة الثمانية أجيال لا يمكن أن نأخذ جميع الأحاديث على اطلاقها وأنها أمر مسلم به لمجرد ورودها في البخاري ومسلم خاصة اذا كانت أحاديث ذات مضمون قد لا يستقيم مع واقع الحال أو قد يتسبب فهمها بشكل ما أو تطبيقها في اشاعة جو من الكراهية والافتتال والاحتقان الطائفي (والرسول محمد صلى الله عليه وسلم أبعد ما يكون عن ذلك في الحقيقة ولا يمكن أن يصدر عنه مثل هذا الكلام)، خاصة وأن كل دارس للتاريخ الاسلامي يعلم تمام العلم أن الفترة التي تلت الفتنة الكبرى ومعارك بني أمية والعباسيين على كراسي السلطة والحكم أثخت الجراح في الفكر الاسلامي وأوجدت وأججت الطائفية والمذهبية فكل فريق يسعى جاهداً لتأكيد قوته وشرعية ما يذهب اليه ويعمل على اضعاف الفريق الآخر وبما أن القرآن لا يمكن الزيادة أو النقصان عليه (انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون) فلا مجال أمام الوضع والكاذبين (على الرغم أنهم سيتبوؤوا مقاعدهم من النار كما قال الرسول الكريم) الا الأحاديث فيخترعوا ويضيفوا على هذا وينقصوا من ذلك، هذا غير من تهى لهم أنهم بما

يفعلونه فانهم يساهمون في أخذ يد الأمة نحو الطريق القويم وهؤلاء درج على تعريفهم وتسميتهم بالوضاع الصالحون وان كان فعلهم هذا أتى في بعض الأحيان بنتائج عكسية مع اختلاف الزمان والأمصار .

وقد قيل أن البخاري استغرق ست عشرة سنة في جمع الكتاب من ستمائه الف حديث وما وضع حديث الا إغتسل و صلى ركعتين . وان كان من المنطقي أن لا نعتقد في صحة هذا الرقم ونعتبره مبالغاً قام بها مؤيدوا البخاري (على اطلاقه) فهي لا تستقيم أبداً مع الواقع خاصة في ظل الفترة العمرية التي عاشها وفي ظل الفترة التي قيل أنه جمع فيها الحديث وهي ستة عشر عاماً وفي ظل ظروف العصر التي كان يعيش فيه حيث بدائية وصعوبة وسائل الاتصال والمواصلات واستغراقه لشهور وأحياناً سنين للتحقق من مجموعة من الأحاديث التي وقع عليها وفي ذلك ما يردده مؤيدوا البخاري (على اطلاقه) بأنه كان يرحل ويسافر بالأيام والشهور للتحقق من صحة الحديث الذي يرد اليه .

بل ان كتاب البخاري نفسه لم يتم جمعه في كتاب واحد في حياته بل كان متفرقاً فأقدم مخطوطه عشر عليها لكتاب البخاري كانت منسوخه في سنة 495 هـ بدون اسم الناسخ و لا اسم الكاتب و هي فقط مخطوطه منسوخه لا اصل لها و لا مرجعيه و في مقدمة فتح الباري لشرح صحيح البخاري لابن حجر العسقلاني (773 – 852 هـ) و هو مكون من ثلاثة عشر مجلد و اشهر كتاب بعد البخاري يقول :

و قال الحافظ ابو اسحاق انتسخت كتاب البخاري من اصله الذي عند صاحبه محمد بن يوسف الفريري فرايت فيه اشياء لم تتم و اشياء مبيضة منها تراجم لم يثبت بعدها شيء و احاديث لم يترجم لها فأضفنا بعض ذلك الى بعض .

ان كتاب البخاري لم يدون و يجمع في حياته و لكن بعض اصحابه اكملوه وقال ابو الوليد الباجي ان روايات المستملى و السرخسى و الكشمهني و المروزي مختلفه و كلهم من رواة البخاري .

اما بن حجر العسقلاني نفسه فيقول انه اخذ البخاري من حوالى اثني عشر راويا قد اورد اسمائهم و بعد ذلك قال بن حجر فليقع الشرح على اتقن الروايات عندنا و هي روايه ابى ذر عن شيوخه الثلاث مع التنبيه الى ما يحتاج اليه مما يخالفها و هذا معناه ببساطه انه حتى عام 852 هـ و هو عام وفاة بن حجر لم يكن للبخاري كتاب واحد كامل لا لبس فيه بل كتب متفرقه و إلا جاء بن حجر بالكتاب الواحد المتفق عليه و بدأ بشرح ما فيه دون الرجوع الى الرواه ؟

اي انه بعد وفاة البخارى بحوالى ستمائة عام اثبت بن حجر ان الروايات كانت متعددة ومختلفة لكتاب البخاري .

وقد أصدر الازهر كتاب (الحديث النبوى رواية و دراية) طبعة المجلس الاعلى للشؤون الاسلامية و أثبت فيه ان عدد الرواة المدلسين و الضعفاء فى البخارى ثمانون راوى و فى مسلم مائة و ستون راوى ، ولنا أن نعي هنا كم حديثاً لكل راوي من هؤلاء ورد ذكره في كل من البخاري ومسلم ، وكم زمناً ظلت أحاديث هؤلاء يؤخذ بها وتدرس ويستدل بها في بناء حكم أو تأويل أمر ما دون أن يشك فيها أحد ومن كان يفعل ينهر لفعلة .

ان الشيخان الجليلان البخاري ومسلم لهما من العلم الوسع الكبير ولكنهم في النهاية يظلوا مجرد بشر يمكن ووارد أن يخطئوا لأنه من المؤكد الذي لاجدال فيه أنه لم يتوارد لنا ما يثبت أن البشر معصومين .

وان كنا ركزنا في كل ما سبق على كتب الحديث لدى السنة فان ذلك لا يعني بأي حال من الأحوال ضرورة أن ينال هذا التنقيح والتطوير كل كتب الحديث لدى الشيعة بنفس منطق الحال والمال الذي تم بيانه فيما سبق ، فكتب الشيعة(الوافي للكليني -المتوفي في 941م- ، وفقهه من لا يحضره الفقيه لابن بابويه-991م- ، والاستبصار للشيخ الطوسي-1067م-) هي أيضاً تم البدء في جمعها كما هو واضح بعد قرابة أكثر من ثلاثة قرون من وفاة الرسول محمد صلوات الله وسلامه عليه ويعتريها ما يعتري كتب السنة فكل بحاجة الى التنقيح والمراجعة خاصة أنه في غمرة الخلاف السني والشيوعي أيام الجمل وصفين ومابعدهما وما تعرض له الشيعة أو غيرهم من ملاحقات من بني أمية وعدد من العباسيين تسبب هذا في ابتداع أحاديث يعضد بها كل فريق رأيه وسنده ومذهبه ، ان الخلافات الشيعية السنية نجدتها أساساً في تلك الكتب الموجودة في يد كل فريق بينما القرآن في أكثره جامعهم (ان نحينا جانباً تفسيرات كل طرف لبعض من الآيات) ، ومن هنا ندرك أن تنقيح تلك الكتب ومراجعتها يجب أن يتم في اطار نبذ المذهبية والطائفية سعياً لوحدة تظللها محبة المسلمين وهذا مراد الله ورسوله النهائيين ولا نعتقد أن أحداً من الفريقين ينكر ذلك طالما أن الجميع يقول أنه محب لله ورسوله .

يقول ابن رشد " أن الفقيه إنما عنده قياس ظني، والعارف (أي صاحب العلم بالبرهان) عنده قياس يقيني... " فان تحدثنا عن آراء وأحكام قالها عدد من الفقهاء سواء سابقين أو حاليين ولا تتناسب مع العقل والمنطق أو لا تتناسب مع العصر يثور ساعتها التساؤل في مدى وجوبية ويقينية ما ذهبوا اليه ان كان ما استندوا اليه في انتاج

أحكامهم الفقهية نابع من أحاديث وروايات ومصادر ظنية في الأساس أو وقتية في الدلالة والمعنى .

ان اعلاء فقه الرواية على فقه الآية بشكل مؤثر أدخل المسلمون في عالم من الغيبيات والقيل والقال وعدم اليقين وعالم من الاساطير والمرويات وحكايا التراث وغيرها من كثير من الأمور والظروف التي أثرت في النهاية على الفكر والوعي الجمعي الاسلامي ودفعت به دفعا نحو أتون الانعزالية عن ادراك الحقيقة النهائية للمراد الالهي والوقوف على الشكل والمظهر دون المضمون والجوهر واختلاق المعارك التي وصلت الى حد اسفاك الدماء سواء بين المسلمين وبعضهم البعض أو بينهم وبين غيرهم وتقديم صورة سلبية عن الدين .

اننا نبحث عن عالم يدرك أن الدين في النهاية انما هو وسيلة لا غاية في حد ذاته ، الدين وسيلة ورحمة أرسلها الله تعالى للناس لفلاحهم في الدنيا والآخرة فخلق الانس والجن ليعبدوه دون ان يكون به حاجة لعبادتهم ونسكهم لسبب بسيط هو أن الله تعالى ذو الجلال والاکرام ليس في حاجة لهم جميعاً وانما نحن الذين في حاجة له فالعمل الصالح عبادة واحترام الناس عبادة ، والصدق مع النفس والآخرين عبادة ، والاحتكام للضمير الحي عبادة ، والوقوف في وجه الاستبداد عبادة ، واحترام الضعيف وغوثه عبادة ، والاستوصاء بالنساء خيراً عبادة ، واحترام الابناء والحرص عليهم عبادة ، والكرم والمحبة والسلام عبادة ، والتطوير والابتكار والبحث العلمي عبادة عظمية ؛ و العبادات الروحية من غير كل ما سبق لا تعدوا كونها أكثر من نفاق ورياء فالعبادات الروحية أساسها ما سبق ونتاجها ما سبق .

تساؤل أخير يوجه الى من يحاول الايمان المطلق بكافة الأحاديث ويرى أنها مشمولة بحفظ الله كما قال الله تعالى (وفقاً لتصورهم) ويرفعها الى مرتبة التقديس المبالغ فيه حتى تلك التي تحوي أموراً تسبب ويتسبب فهمها في كثير من المشاكل واثارة الفتن والمنازعات بين الناس وبين الطوائف الدينية المختلفة وتؤسس لمفاهيم معينة تجاه الناس مثل أتباع الديانات المختلفة ومثل النساء وغير ذلك ؛ بما أن الله عزوجل قال { انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون } فلماذا يحفظ الله هذا الذكر؟ الاجابة واضحة حتى لا تكون للناس حجة على الله يوم القيامة فقد بين الله تعالى لهم ما سيحاسبهم عليه وجزاؤهم عن هذا وذاك ، ولكن ما هو الذكر الذي يقصده الله تعالى هل هو القرآن الكريم فقط أم القرآن والسنة ؟ .

من البديهي أن نفهم أن الله تعالى يقصد القرآن فقط بدليل أنه لم تمسه أيدي التغيير والتعديل منذ نزوله وتدوينه حتى يومنا هذا ولا يمكن الآن أن نصدق لأحد يقول أن تلك الآية محرفة أو لم تنزل وما الى ذلك ، أما الأحاديث فقد جرى تعديل والغاء الكثير منها

مراراً وتكراراً وكتب السنة المختلفة لا تتفق على كافة الأحاديث ولا توردتها متشابهة تماماً ولا زال حتى يومنا هذا ما يكتشف أن هذا الحديث أو ذاك لم يقله الرسول محمد صلى الله عليه وسلم فيتم اسقاطه أو تعديله ، فكيف إذن نقول أن الله تعالى قد حفظ الأحاديث والسنة .

لا بد في النهاية من التأكيد على أن القرآن الكريم هو المصدر الأساسي والأعلى والثابت اليقين للتشريع الاسلامي ، لتأتي السنة من بعده بمراحل من بعد تنقيح كتبها ومراجعتها ذلك مصداقاً لبعض من أقوال وآيات الحكيم الحكم العدل ذو الجلال والاکرام:

{أَوْلَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ يُثْلَى عَلَيْهِمْ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَرَحْمَةً وَذِكْرَى لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ} (العنكبوت 51)

{تَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا مِن دُونِهِ أَوْلِيَاءَ قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ}

{كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِّيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُو الْأَلْبَابِ} (ص 29).

{أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْفُرَانَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا} (محمد 24).

{أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْفُرَانَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا} (النساء 82)

{قَدْ جِئْنَاكُمْ بِالْحَقِّ وَلَكِنَّ أَكْثَرَكُمْ لِلْحَقِّ كَارِهُونَ} (سورة الزخرف 78).

{مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ} (الأنعام 38) .

{مَوْعِظَةً وَتَفْصِيلاً لِّكُلِّ شَيْءٍ} (الأنعام 145).

{وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ حَدِيثًا} (النساء 78).

{فَبِأَيِّ حَدِيثٍ بَعْدَهُ يُؤْمِنُونَ} (الأعراف 185).

{فَبِأَيِّ حَدِيثٍ بَعْدَ اللَّهِ وَآيَاتِهِ يُؤْمِنُونَ} (الجمانية 6) .

{تِلْكَ آيَاتُ اللَّهِ نَتْلُوهَا عَلَيْكَ بِالْحَقِّ فَبِأَيِّ حَدِيثٍ بَعْدَ اللَّهِ وَآيَاتِهِ يُؤْمِنُونَ} *وَيْلٌ لِّكُلِّ أَفَّاكٍ

أَتِيْمٌ *يَسْمَعُ آيَاتِ اللّٰهِ تُتْلَىٰ عَلَيْهِ ثُمَّ يُصِرُّ مُسْتَكْبِرًا كَأَن لَّمْ يَسْمَعْهَا فَبَشَّرَهُ بِعَذَابٍ
 أَلِيمٍ *وَإِذَا عَلِمَ مِنْ آيَاتِنَا شَيْئًا اتَّخَذَهَا هُزُوًا أُولَٰئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ *مِنْ وَرَائِهِمْ جَهَنَّمُ
 وَلَا يُغْنِي عَنْهُمْ مَا كَسَبُوا شَيْئًا وَلَا مَا اتَّخَذُوا مِنْ دُونِ اللّٰهِ أَوْلِيَاءَ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ *
 (الجاثية من 6-10) .

{اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ}{الأعراف
 . (3)

{وَاتَّبِعُوا أَحْسَنَ مَا أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ مِّن قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَكُمُ الْعَذَابُ بَغْتَةً وَأَنتُمْ لَا
 تَشْعُرُونَ} (الزمر 55) .

الفكر السياسي :

ووفقاً لما قاله العالم الكبير د.نصر حامد أبو زيد أن الحداثة تم تمزيقها أشلاءً في الوعي التحديثي ولا أقول الحداثي فقد تم قبول الشكل التقني فقط وتم رفض الأساس العلمي للتقنية فقد تم قبول الديمقراطية بدون أساسها وهو حرية الفرد وتم قبول الاقتصاد الحر بدون أساسه من حرية الفكر ولم يحدث الفصل بين السلطات .

وبالتالي فإن ما يعرف باسم الديمقراطية الموجودة بيننا هي باقرار غالبية الناس هي ديموقراطية شكلية لا تنصر مظلوماً وتجير ظالماً ، واقتصاد حر في أن يجعل قلة قليلة من البشر هم المتكثرون من مفاتيح الثراء والنفوذ على حساب أغلبية مطحونة من البشر اللذين يخرج عليهم من يقول لهم أنتم في بلاء ومحض امتحان فارتفعوا أكف الدعاء واصبروا فإن لكم الجنة ، فلا عمل ولا سعي حقيقي نحو التغيير والتطوير والثورة على الظالم والمظالم ، ولا فصل بين السلطات بل ان كثيراً من المجتمعات المحافظة و التقليدية يتحكم فيها رجال الدين اما على صعيد الحكم والمؤسسات واما على صعيد الفكر والناس ولا مجال للخلاف ، فالخلاف معهم يفضي الى السجن في الدنيا والى النار في الآخرة (وفقاً لهم) وكله بأمر الله (وفقاً لهم).

وكذلك فإن النشاط العلمي يعتمد على عدة عناصر مثل توفر الدعم المادي والنمو الاقتصادي والحرية الفردية و الاجتماعية التي تمكن صاحبها القدرة على التطوير و الإبداع. اضافة الى أن الحرية الاجتماعية تدعم الاندماج العلمي عالمياً و تساعد على التكامل العلمي ما بين الدول ، أما علاقة الحرية بالإبداع فإنها ضرورة ملحة و تطمح المجتمعات المعاصرة على تربية أجيالها على الإبداع وعدم التقليد .

ان السلفيين والغلاة حتى ولو سمحنا لهم بالعمل داخل المساجد فقط فانهم سيتخذونها منطلقاً لترويج أفكارهم فالمساجد يأتيها الناس ويخرجوا منها وقد تم عمل غسل المخ اللازم لهم ليذهبوا يطبقوه في بيوتهم و أعمالهم وفي مشيهم في الشوارع منادين باخراج هؤلاء السلفيين من المساجد و توصيلهم الى كراسي الحكم والسلطة. فهؤلاء الغلاة هم كالبذور أينما حطت رحالها أنبتت أشجاراً حاملة لجذوع التعصب وأغصان التسلط وأوراق الترهيب . وحتى لا تنبت هذه الأشجار فلا بد من رش الملح على هذه الأرض والملح بالنسبة لهم شعب حر كريم مستنير وحكومة قوية قادرة من رحم هذا الشعب .

ان الجماعات الدينية ذات التوجهات السياسية وحتى كثير من تلك المحسوبة على الجماعات الدينية وترفع شعارات دينية مقصرة العمل فيها على أتباع دين معين وكذلك مستهدفيها وتخفي توجهاتها وأهدافها الحقيقية السياسية تحت ستار العمل المدني والخيري فالعمل الخيري ليس حكراً على دين معين تلك الجماعات هي أخطر ما نواجهه فهم يدعون احتكارهم للحقيقة ولا توجد عندهم مفاهيم الديمقراطية والحوار والخلاف فمن يخالفهم فانما يخالف الله فوجب عزله أو حتى قتله .

فكيف كان يمكن لقادة الحملات الصليبية أن يخالفوا البابا أوربان الثاني عندما صاح فيهم صيحة واحدة قائلاً هذه هي ارادة الله وذلك في مجمع كليرمونت عام 1095م ولو أن سياسياً أو صاحب رأي دعاهم الى ما دعى اليه البابا لربما ما أجابوه فالمسألة مع السياسيين تظل في اطار اعمال العقل والاختلاف في الرأي الذي من المفروض أن لا يفسد للود قضية ويظل تعريف مصلحة وصالح المجتمع يحتمل عدة أوجه ، أما الخلاف مع البابا ورجال الدين المسيطرين والمتدخلين في السياسة والمنادين بالحاكمية (وفقاً لمفاهيمهم) تجعل المسألة تخرج من حيز الخلاف في تعريف المصلحة الى الخلاف عن الجنة ورفضها لتكون النار هي المثوى والمقام .

فكانت الحروب الصليبية التي لم تبقي ولم تذر وانتهكت فيها حرمان الأرواح والمال والعرض والأرض لمدة مائتي عام تقريباً ذلك أن واحداً من البشر ادعى احتكاره الحقيقة وأنه يحكم بما أنزل الله أو هكذا أراد الله . وهذه الحملات الصليبية وما ارتكب فيها من فظائع تنوء كتب التاريخ بحملها والتي عانى منها المسلمون وكل مسيحي شريف تجعلنا ندرك كيف أن احتكار الدين وادعاء الحكم الالهي وأن جماعة أو حزب ما هم ظل الله في أرضه كيف يمكن أن يؤدي ذلك الى كوارث وفظائع فكيف الخلاف مع هؤلاء أو يعقل أن يكون هناك خلاف مع الله .

هذه جماعات تؤسس لمذهب وتؤمن بتفاسير وتتبع منهجاً معيناً ترى فيهم الصحة والجنة والخلاص وفي غيره المضيعة والنار والعذاب والافلم أسسوا حزبهم وجماعتهم على ما أسسوا عليه ، انهم ليسوا كغيرهم من الأحزاب التي تؤسس وتقدم نفسها على منهج الاصلاح والتطوير والتحديث وفي تنافسها ترى في غيرها الصالح فتزيده وتستزيده والاطالح (وفقاً لرأيها) فتتجنبه أما هؤلاء مؤسسوا الأحزاب الدينية فيروا في أنفسهم الجنة وفي غيرهم النار فكيف يكون الحوار بين ساكني الجنة وساكني النار!!! ، فتكريس وتمكين لمنهجهم وفكرهم أيّاً كان للمكوث في الجنة ورفض وشجب واستنكار لمنهج وفكر الآخر أيّاً كان بعداً عن النار ، ربما قد لا يرى البعض من هؤلاءك الفرق بهذه الحدية ولكنهم لا يعلمون أن التنافس في ميادين السياسة والفكر مع الوقت وتأثير وسائل الاعلام ونير بعض المتعصبين هنا أو هناك يجعل المشاهدين أقصد الناخبين يرون الفرق بين هذا وذاك لا على أساس تطور

المجتمع ورفاهيته وتطوير التعليم والخدمات والبنية الأساسية والناجح القومي والدين العام وغيرها من المسائل التي تتنافس فيها الأحزاب السياسية بل على أساس أن مع هذا الجنة ومع ذاك النار وبئس المصير .

ويقول المفكر الطيب التيزيني (وقد اختارته مؤسسة كونكورديا الألمانية الفرنسية الفلسفية سنة 1998 ضمن قائمتها لأهم مائة فيلسوف في العالم في القرن العشرين) في معرض تفسيره لزيادة التعصب الديني وانتشار الحركات والجماعات الإسلامية بأنه يلاحظ بأن الملايين من الشباب يعجزون عن تلبية احتياجاتهم اليومية فمشكلات العمل والحرية والثقافة تجعلهم يبحثون عن بديل ، هذا البديل يتلخص بثلاث رحلات أولها رحلة إلى السماء، حيث يجد نفسه أصبح داعية من دعاة السماء ، بمعنى أن الإسلام هو الذي يقدم الحل .

أما الرحلة الثانية فهي رحلة إلى الداخل فمن لا يستطيع أن يكتشف خلاصاً لحياته في العالم الطبيعي الاجتماعي يدخل عوالم لا نهاية لها ، اعتقاداً منه أنه وصل إلى الحل. وتأتي الرحلة الثالثة إلى أبواب السفارات الأجنبية بسبب الاعتقاد أن الثالوث المقدس (الحرية والكرامة والكفاية المادية) موجود في الغرب.

لكن الأمر في الغرب أصبح معقداً وهؤلاء الناس اللذين فقدوا آمالهم يعيشون أزمة عظمى بسبب أن الداخل لا يحتملهم والخارج يقف في وجههم. ومن هنا تقطف الحركات الإسلامية الثمار وتؤسس بنفس الوقت لفكرة الموت بسبب قانونها الذي يقول إن السلف لم يترك شيئاً للخلف وإذا واجهتنا مشكلة يجب العودة إليهم وهذا يعني الخروج من التاريخ .

ناهيك بالطبع أن مجموعة هامة من أبناء المجتمع ترغب في خدمة مجتمعها الذي تعيش وتمكث وتعمل فيه سيتم اقصاؤهم من شرف الانتساب الى مثل هذه الأحزاب والجماعات لا لشيء الا أنهم ليسوا على دين هؤلاء وبالتالي النظر اليهم نظرة دونية واعتبارهم عالية على هذا المجتمع ولا يحق لهم المشاركة في خدمة وتطوير المجتمع ولا حتى بالطبع امكانية الوصول الى كرسي الرئاسة في هذا المجتمع فكيف الحال بمجتمع فريق هام منه يشعر فيه بالغرابة والرفض والاقصاء ، أين الصلاح والفلاح في مجتمع يتم تغيب وتغريب جزء منه لا لأنهم مجانيين أو دعاة فجور وزندقة أو دعاة كسل وضعف ووهن لاسمح الله بل لأنهم على دين غير دين الأغلبية .

ويذهب في نفس الوقت نفر من هؤلاء الأغلبية في بعض الأحيان (بل قل في كل الأحيان اذا كانت هجرتهم الى مجتمعات متقدمة) الى مجتمعات يشكلون هم فيها الأقلية فيشكر الكثير منهم ما ينعمون به من حرية ومساواة ، ويعطي بعضهم الحق لنفسه

(وله الحق) أن يثور ويتشجع ان لمس اعتداءً على بعض من حريته الدينية ، وما كان ليثور ثورته أو حتى أن يفتح فمه لو حدث له ما حدث في بلده الاسلامي الأصلي الذي يرزح تحت نير التعصب والجهل والفقر والديكتاتورية والافلم ترك بلده الأصلي في الأساس .

أن وجود ما يعرف بالجماعات الاسلامية يعد سبباً رئيساً في اشاعة الكراهية وترجمتها الى عنف متصاعد بين الناس على اختلاف خلفياتهم الاجتماعية والمادية بدليل أن الفترة الزمنية (ثمانينيات القرن العشرين) التي شهدت بدء صعود تلك الجماعات وتوغل تأثيرها في العالم الاسلامي هي نفس الفترة التي أصبح العالم الاسلامي بل والعالم كله يشهد ارتفاعاً في معدلات الارهاب والتفجيرات الانتحارية من قبل شباب ظانين بأفعالهم تلك أنهم سيلقون في الجنة حذفاً في أحضان الحور العين وذلك على حساب دماء النساء والأطفال والشيوخ وحتى الرجال الأبرياء ، حتى ممن على نفس دينهم ولكنهم بالنسبة لهم اما عملاء خونة واما كفار فجرة .

اننا لم نكن نشهد حتى الستينيات والسبعينيات (مع استثناء التضييق الفج الممارس لاعتبارات تخص الحكم والسياسة فقط) من القرن العشرين لم نكن نشهد ذلك الفكر البدوي التكفيري المتعصب ضد النساء وضد المغايرين في الدين وضد الفنون على اختلافها بل وضد الرجال ذوي الفكر الحر الراض لهيمنة الجمود وهيمنة الفكر الاقصائي والتشدد الذي أضحى يسيطر على عقول الكثيرين من رجال الدين والعامّة اللذين ترى الكثيرين منهم يثوروا ويتشنجوا ويكيلوا السباب والاهانة والوعيد بالقتل وأحياناً تنفيذه ضد كثيرين ممن يجاهرون برفضهم لأشكال الفكر البدوي والمتطرف التي أصبحت سائدة في مجتمعاتنا في شوارعنا وبيوتنا وأعمالنا، صحيح أننا كنا في تلك الفترة السابقة (حتى الستينيات والسبعينيات) كنا من الأمم المتأخرة ولكننا اليوم من الأمم الضائعة المتهمة التي أضحت في خانة الدفاع ضد اتهامها واتهام أبنائها أينما حلوا بأنهم ارهابيون ورعاة قتل وتنكيل .

ان مجتمعاً عظيماً وعريقاً كالمجتمع الأندونيسي وهو أكبر المجتمعات الاسلامية والذي لطالما اشتهر بتعددية الأديان والثقافات التي يضمها بين جنباته وعيشها طيلة قرون طويلة في أجواء حقيقية من التسامح والتراحم ، لم يسلم هو الآخر من صادرات الدين البدوي العنيف وبدأ يشهد حالات كبيرة من العنف الديني والتفجيرات الارهابية التي تسقط الكثير من الأندونيسيين والسياح ما بين جريح وقتيل وتدمير لنهج التعايش السلمي بين مختلف الديانات والطوائف وتشويه النظرة الى الطوائف المسلمة بأنها ارهابية ودموية ويعاني الشعب الأندونيسي من هذه الظاهرة المهددة لوحده وتمامك أكبر دولة مسلمة ويفسر جيرى سومامباو، منسق لجنة الناخبين الإندونيسيين ، أن

هناك ثلاثة مشاكل أساسية تتسبب بهذه الزيادة في العنف الديني والطائفي:

1- يرتبط العنف الديني أحياناً بعوامل سياسية ، تقوم مجموعات معينة بمفاقمة الخلافات الدينية والعرقية للحصول على الدعم في الانتخابات المحلية، مما يؤثر على الناخبين للتصويت عبر خطوط دينية أو عرقية.

2- ساهم انتقال السكان من القرى إلى المدن بالمزيد من البطالة في المناطق الحضرية، ويعاني المهاجرون من المناطق الريفية عادة من نسبة متدنية في التعليم بشكل عام، ولهذا فإنهم يواجهون صعوبات أكبر في الحصول على فرص عمل. عملت الفجوة الاقتصادية الناتجة عن ذلك ، والحسد الموجّه نحو الأغنياء على تحويل الشعور العام نحو مجموعات دينية معينة تعطي للفقراء وعوداً بالمكاسب الاقتصادية.

ومن خلال التبادل الضمني هنا بالطبع يكمن في أنه يتم تشجيع هؤلاء الذين حصلوا على المساعدة على تبني أجندة من ساعدهم ، التي بالتالي تقوم أحياناً بتهميش الديانات الأخرى ، وهكذا تواجه جهود بناء شعور قوي بمجتمع متعدد الديانات تحديات ليست عقائدية فحسب وإنما اجتماعية اقتصادية.

3- يتخذ البعض منظوراً شمولياً تجاه الدين ، مدّعين أن معتقداتهم هي أفضل وأرقى منزلة من معتقدات الآخرين ، يمكن لمواقف كهذه أن تؤدي إلى عنف بين الجماعات يقوم من خلاله أتباع معينون بمهاجمة آخرين لأنه يُنظر إليهم على أنهم ينحرفون عن الإسلام الحقيقي .

ويمكن الاضافة هنا الى أن هناك هناك أسباباً أخرى ساعدت وتساعد في نمو وانتشار وتأثير حركات الاسلام السياسي والجماعات الاسلامية منها :

1- النظام التعليمي بشكل عام مع عدم التدقيق في نوعية المدرسين وإذا ما كانوا معتقدين لأفكار متطرفة عامل مساعد لنمو الاسلام السياسي فنشر الأساطير الخرافية وحجب الطالب عن التفكير والبحث العلمي ومصادرة حقه في نقد المناهج التعليمية بدورها تشجع على تنامي التلقين لدى الطلبة وتنحصر المعرفة وينعدم الابداع في مختلف المراحل الدراسية .

2- الفقر والعوز والبطالة تنتج فئات إجتماعية واسعة مهمشة وهذه الفئات سهل إصطيادها وبالذات الشباب من قبل أحزاب وحركات الاسلام السياسي .

3- تنامي القدرات الاعلامية لأحزاب الاسلام السياسي فأصبحت تحت تصرفهم ماكينه إعلامية ضخمة فعشرات القنوات التلفزيونية الدينية تتطفل على البيوت وتبث الخرافات لاجل أن يستوطن الجهل في عقول الناس وبالذات الشباب منهم ومن يشاهدها يتيقن أن هناك خطط وبرامج متنوعة وهذه واحدة منها لغرض تدين المجتمع ، وكان المجتمع قد نسي دينه والقيم السماوية السمحاء فجاءت هذه القنوات لتساعد في تذكير الناس على دينهم ولكن الحقيقة أن هذه القنوات تنشر وتبث كل ما له علاقة بالجهل والتخلف والحقد والكراهية وحتى النفور الطائفي .

(4) وجود الميليشيات وبأسماء محسنة ولكن هدفها واحد ، وغياب القانون وإنحسار الحريات وتكثير فرق وجماعات للتبشير الديني وكان هؤلاء الدعاة وغيرهم قد وضعت تحت تصرفهم إمكانيات دولة يظهر أمام الناس كقوة ضغط ملزمة الطاعة وتنفيذ تعليماتهم وهذا يحدث في ظل غياب القانون وكأنه لا توجد دولة تضمن وتصون حقوق المواطنة .

(5) محاربة الفن والموسيقى والسينما والمسرح وإن وجدت نشاطات فهي في حدود العواصم لحد ما توظفها أحزاب الاسلام السياسي للدعاية الاعلامية أو ترفضها إرادة و قوة المثقفون وضغطهم في العواصم فقط أما في المدن والارياف فهي معدومة أو محدودة النشاط ومهمشة ومحاربة وتخضع لضغوطات ، هذا بالإضافة الى انتشار موجة هائلة من فن (ان أسميناه فناً كتجاوز شديد للأسف) العربي والابتذال وان لم يكن كذلك ، كانت التفاهة والسطحية الفكرية واستحراق (وأقله استخفاف) عقول المشاهدين والمتلقين هي الشكل والمضمون ، فلا نجد الا أقل القليل مما يمكن القول عنه أنه فن راقي ويحوي مضموناً تنويري وفكري وحياتي أو حتى ابهاري متميز (ليس المقصود هنا أن يكون كل ما يقدم هو قضايا اجتماعية وحياتية هامة فالفن الكوميدي جد مطلوب ولكن برقي وبفكر حضاري ، أما أن يقتصر مثلاً مصطلح السينما النظيفة على خلوها فقط من مشاهد العربي مع الحفاظ الغريب على بنية فكرية تافهة ومضمون سطحي فهو كمن يستجير من الرمضاء بالنار) مما يقدم بشكل غير مباشر ذريعة هامة يستغلها أيما استغلال المتطرفون والجماعات الاسلامية بضرورة نفي الفن كله بصفة عامة والاكتفاء بالاستماع لهم ومشاهدتهم وهم بالطبع ضررهم أشد مما يحاربوه .

(6) تراجع وإنحصار قوى وقيم الديمقراطية الحقيقية والنزيهة والتضامن الاجتماعي في البلدان الاسلامية .

(7) الاعلام قد نفخ كثيراً في حركات الاسلام السياسي ، وعن قصد أظهرها هي القوى الوحيدة لمقاومة الغطرسة والعدوان الاسرائيلي والمشاريع الاميركية في المنطقة ولم يكشف العلاقات الخارجية لهذه الحركات وإرتباطاتها كما إنه لم يكشف عن طبيعتها

الطائفية المدمرة للسلم الأهلي والوحدة الوطنية للبلدان إذا استثنينا حزب الله للطبيعة الخاصة للحالة اللبنانية .

(8) ونجد أيضاً على نفس المنوال بعض المحللين والمفكرين يحاولون ارجاع سبب انتشار التعصب والارهاب الى الفقر والبطالة والجهل اللذان يدفعان الشباب نحو أحضان التكفيريين معسولي اللسان وزاهدي المظهر ، الا أن هذا التحليل قد يكون صحيحاً على المستوى الجزئي الأدنى أي على مستوى المجندين أما على المستوى الكلي الأعلى فإن هذا التحليل لا يجد مكاناً وسط أناس امتلكوا أموالاً هائلة ونفوذاً كبير كأسامة بن لادن أو درجة عالية من التعليم والثقافة (في شكلها المتعصب) كالدكتور أيمن الظواهري .

ان أحزاب الاسلام السياسي لا يهتمها الوطن بقدر ما يهتمها توظيف الدين في السياسة وتضليل الناس وتجهيلها للسير ورائها في مشروعها نحو العالمية الاسلامية أو ما يطلق عليه نحو الأمة الاسلامية ((على نهجهم المتطرف)) [على الرغم من فشلهم ومساهماتهم في التسبب بخضوع السودان الشقيق لتجربة الانقسام والانفصال] وبهذا فإنه يمكن رصد سمات تلك الحركات والجماعات وما تفعله وتستغله في سبيل الوصول الى السلطة على النحو التالي :

(1) استفادة من بيئة نمو الغضب الاجتماعي والسياسي في المدن والتي تتمثل مكوناتها في البطالة وأزمة الإسكان .

(2) محاولة الاستفادة من فجوة المصادقية السياسية التي تكرست من خلال عجز تلك النظم وأجهزتها ، ومن ثم محاولة تجنيد هؤلاء الشباب وإعدادهم ايدولوجيا وتعبئتهم سياسيا ضد نظم الحكم في الجامعات والأحياء ومحاولة الانتشار داخل النظام الاقليمي داعمين بعضهم البعض .

(3) استغلال وتوظيف الخطاب الديني الذي تسانده الدولة عبر وسائل الإعلام ، والتعليم في البناء عليه وتطويعه نحو خطاب تلك الحركات .

(4) استغلال المساجد في التعبئة والتنشئة الدينية العقديّة وتجنيد الكوادر، والاهتمام بوجود كادر قيادي وسيط قادر على ملء الفراغ القيادي في حالة اعتقال القيادات العليا، مع محاولة الاستحواذ على النقابات المهنية عبر استغلال الحشد والتنظيم مع تقاعس الآخرين أو عدم حماسهم للإدلاء بأصواتهم .

(5) محاولة إعداد قائمة الأعمال السياسية لتلك الحركات بمهارة ودقة ومحاولة فرضها على الدولة والحكم والقوى السياسية الأخرى ، لتكون تلك الحركات هي المبادرة بالقائمة والفعل المواكب لها وتكون القوى الأخرى وعلى رأسها القوى الحاكمة بمثابة رد فعل لمبادراتها وسلوكها السياسي ، وهو الأمر الذي يؤدي إلى إرباك الخصوم السياسيين وعدم قدرتهم على بلورة رؤية سياسية مخططة قادرة على المبادرة .

(6) ازدواجية الخطاب السياسي ، ويلاحظ في هذا الجانب قضيتان مهمتان الأولى تصريحات إعلامية تتناقض مع الممارسة العملية والقضية الثانية إختلاف المواقف وتعارضها بين بعض أحزاب الاسلام السياسي في المواقف والقضايا السياسية والاجتماعية .

(7) إستعمال القوة والعنف أحياناً مع الارهاب الفكري (وتهم – أكليشيئات – التكفير الجاهزة) لتدمير مخططاتهم وتحقيق مصالحهم الفئوية الذاتية الضيقة فهم من القوى الذاتية في المجتمع يشاركون في هذه الصفة القوميون المتطرفون .

(8) معظم تلك التنظيمات لا تدقق في العناصر المنطوية في صفوفها فنجد عناصرها خليط غير متجانس يفتقد إلى الرؤية المشتركة والثقافة والتعليم وبهذا فإن هذه التنظيمات في كل بلدان العالم هي أكثر من غيرها عرضة للاندساس من قبل شبكات إقليمية ودولية .

(9) ليس لها برامج سياسية وإقتصادية وإجتماعية وثقافية واضحة بل خطاب ديني متطرف أو أقل تطرفاً يخفي نواياهم الحقيقية اعمالاً منهم لمبدأ لظالموا اعتنقوه وهو مبدأ التقية ، وأن كان للبعض من أطرافها برامج فما هي إلا خطابات وبيانات فضفاضة لا تتطرق إلى خطط وبرامج إقتصادية ولا تتناول الحريات العامة والشخصية ونشر الثقافة الديمقراطية في المجتمع ومجمل هذه الحركات تحارب الثقافة والفن والموسيقى (مستغلين بعض النماذج السيئة منها والزعم ظلماً وبهتاناً أن تلك النماذج هي الأساس والعنوان) ، وليس لديهم خطط لتوزيع الدخل والثروة و خطط لمحاربة الفقر والجهل وتحقيق المساواة والعدالة الاجتماعية وضمان حقوق الانسان..... إلخ .

(10) المهادنة في الموقف من السياسة الاميركية مثل حركة القاعدة التي ساهمت في تأسيسها ودعمها وتمويلها وتسليحها الولايات المتحدة الاميركية وإرتبط مسؤولها بن لادن ب CIA ؛ ثم قامت القاعدة بعمل إرهابي وحشي مدان دولياً وهو أحداث 11/ سبتمبر وتفجيرات أوروبا ، والحركات الاسلامية في الشيشان هادنت الولايات المتحدة وحصلت على دعم متنوع منها حركات إسلامية في أندونيسيا حصلت على دعم من

الولايات المتحدة بعد أن هادنتها وحركات إسلامية أخرى في مصر والسعودية والاردن وفي العراق الآن . والصفة الأخرى أن هذه الحركات لا تتردد من التحالف مع الأنظمة الدكتاتورية المعادية لمصالح شعوبها إذا ما إقتضت مصالحها الضيقة ذلك وخاصة لمواجهة المد اليساري الديمقراطي في البلد المعني أو لمصالح أخرى ذات طابع دولي وإقليمي .

(11) ومع هذا تشترك الحركات الإسلامية بصفة إختلاف الروى والمواقف والانقسامات الداخلية وهذا يعود للجهات التي تقف وراء هذه الحركات والتي تقدم لها الدعم والمساعدة .

(12) تشترك أحزاب الاسلام السياسي بصفة واحدة مشتركة لها جميعاً وهي (أسلمة المجتمعات والقوانين) ونتيجة لسياستها البراغماتية النفعية في التعايش مع الديمقراطية الموجودة في حدها الأدنى لدى الدول الإسلامية واستغلالها في الوصول إلى السلطة وبدأت بالقدر الذي تسمح فيه الديمقراطية في سن قوانين لاسلمة المجتمع وبهذا أصبحت أسلمة المجتمعات في البلدان العربية والشرق أوسطية تتم من خلال تشريع قوانين الأغلبية الإسلامية في البرلمان وليس من خلال إستخدام القوة والعنف في كثير من الأحيان مع توجيه الارهاب الفكري وتهم التكفير أو على الأقل الزندقة ضد السياسيين وأعضاء البرلمان والكتاب والمثقفين المعارضين .

فتلك الحركات تثير إشكالية غاية في الخطورة تتمثل في ايمان بوسيلة وكفر بقيمتها وهدفها ، حيث أضحت المسألة الديمقراطية وحقوق الإنسان أبرز بنود المطالبات المتعددة بالتغيير في عالمنا الذي يموج بالدعوات المختلفة للتعدديات مع ملاحظة أن الضغوط القادمة من النظام الدولي وما دونه إلى قاعدته تخفي وراءها مصالح متعارضة ومتشابكة وتجد دعاوى التعددية أياً كانت مصادرها مقاومات في البنيات الداخلية ، نجد هنا التناقض الإشكالي بين التوق العام العارم في الحركة الاجتماعية والسياسية للديمقراطية والتعددية كأسلوب حياة واليات العمل المؤسسي واليومي وبين طبيعة التكوين الفكري والخبراتي للفاعلين سياسياً ، إذ أن هؤلاء يرفعون شعارات وخطابات التعددية والليبرالية والاحتكام إلى صناديق الاقتراع وفي ذات الوقت يقفون ضد هذه القيمة الأساسية إذا ما أدت نتائج الاقتراع إلى ظهور الخصم السياسي و الثقافي ظافراً ؛ وفي ذات المستوى فإن بعض القوى (وعلى رأسها القوى ذات الصبغة الدينية أو الحركات الإسلامية) اختارت الوصول إلى السلطة السياسية عبر آليات التعددية والاقتراع وذلك لتنفيذ مشروع سياسي يناهض جذريا المشروع الليبرالي التعددي في قيمه والياته .

بل ان الجماعات الاسلامية الارهابية ما كانت لتستطيع الانتشار والتوغل في المجتمعات الاسلامية وحتى الغربية لولا توافر شبكة عالية التعقيد وقوية التمويل على المستوى العالمي غذتها أموال كثيرين من أمراء وأثرياء النفط الذين استطاعوا بأموالهم ونفوذهم كسب أعوان وأبواق لهم في المجتمعات والدول الاسلامية من سياسيين ورجال أعمال واداريين بل وعاطلين أيضاً لم يوجدوا لهم عملاً بل أعمالاً تدر الملايين التي لم تعد تحول لهم من الأمراء والمشايخ قدر ما تأتيهم الآن من هؤلاء اللذين صدقوهم ويسيروا ورائهم عمياناً سامعين لكل ما تتلفظ به أسنتهم فيحبون هذا ويكرهون ذلك كيفما يقول لهم شيخهم هذا وكله باسم الدين وبأمر الله تعالى (وفقاً لهم) مروجين ما يعرف بالصحة الدينية التي لا تعدوا أكثر من كونها صحتهم هم (أهل التطرف والبدع) وياليتهم ما صحوا .

فلننظر حولنا أين هي الصحة الدينية التي يتحدثون عنها؟!، نحن نعلم أن الصحة الدينية تجعلنا مجتمعات الرفاه الاجتماعي لا طوابير العيش في القرن الحادي والعشرين ، نعلم أن الصحة الدينية تجعلنا نعلم بمستويات علمية وتعليمية نتباهى بها لا مجتمعات انتشار الأمية والتسرب من التعليم ومنع كثير من البنات من التعليم بل وحرقت بعضهن بغازات حارقة لأنهن أردن أن يتعلمن ولا مجتمعات تسهم بقرابة الـ 50 في المائة من هجرة الكفاءات من الدول النامية إلى الغرب الرأسمالي (وفقاً للمصادر العالمية) .

نعلم أن الصحة الدينية تعني مجتمعات تسودها الحرية والعدالة وحفظ حقوق المظلومين والبسطاء لا مجتمعات القمع والظلم وتأليه السادة والحكام وأبنائهم وحاشياتهم ، مجتمعات ترى النظام هو السيد المطاع من الجميع لا فقراً عليه دليلاً على الوجاهة والمكانة المميزة ، نعلم أن الصحة الدينية تعني توزيعاً عادلاً للثروات لا قلة تمارس أبشع أنواع الاحتكارات وبحمائية رسمية حكومية ضد غالبية مطحونة ولا قلة اشترت بايات الله ثمناً (قليلاً ووفقاً للمفهوم الالهي) غالياً وغالياً جداً (وفقاً لدنيانا) في مقابل مريدين وأتباع فقراء تمسحوا بالأتواب وبكوا بالدموع ورفعوا على الأعناق من ظنوهم الزاهدين المخلصين حاميين حمى الدين .

نعلم أن الصحة الدينية تعني ضمن ما يجب أن نعلم ونرى ثورة وفعل وتغيير لا سكون وجمود واكتفاء بصبر ورفع أكف الدعاء بزلزلة الأرض تحت أقدامهم فالله لا يغير بقوم حتى يغيروا ما بأنفسهم من خنوع وكسل ومهادنة لظلم في الحكم وغلو في الدين فكلاهما لا يعيش من دون الآخر ، نعلم أن الصحة الدينية ترى في الانسان قيمة وحرمة ومكانة لا مذلة واضطهاد ومكاناً لحزام ناسف ، نعلم أن الصحة الدينية تنقل المجتمعات نقلات عظيمة نحو الرقي والرفعة بين المجتمعات العالمية لا نقلات انتكاسية نحو ظلام الارهاب وحمرة الدماء وحكم كهوف تورا بورا .

ونحن الآن قد مر أكثر من ثلاثين عاماً على تلكم الصحوة المزعومة فلا نرى في كثير مما نرى الا حجاباً ونقاباً ولحى وجلباباً ، وقوم على المنابر والأرآئك بالعويل يخطبون أن النار الآن لمن سمعنا ولم يطعنا ، وقوم على التراث البائد يقفون ويفعلون وباليوم يرفضون ولا يجددون ظناً أن الحياة الى الورااء تسير فليس لهم الى الغد مسير، قوم احتسبوا عند ربهم دنياهم لا يغيرون ظناً أنهم بذلك الى الجنة مساقون ، قوم أوقفوا الدين على المظاهر لا على ما حواه من جواهر ، قوم وقفوا على الكلمات وظاهر الأحكام لا على المعاني ومبتغى الأحكام . قوم على ما يروا أنفسهم ما أحبوا رسولهم أن يراهم .

لقد مر في نفس الوقت وبالتزامن ثلاثون عاماً تقريباً على الصحوة الصينية (التي لا أظنها صحوة دينية) وطبعاً لاحاجة اليوم بالحديث عن الفارق بين صحتنا (حسب زعمهم) و صحوة الصينيين الضميرية وثورتهم المعرفية والعقلية وما انتهوا اليه من ثروات مادية قوية ورائعة بعداً عن الفقر والتخلف والحاجة .

من المنطقي والطبيعي ان يقف شيوخ التطرف والعويل وحتى كثير من القساوسة ضد كل من يرفض أفكارهم ويدعو الى حرية الفكر واحترام المعتقدات المغايرة وأصحابها لان في ذلك تجريد لهم من الكثير من الامتيازات المادية والمعنوية وتفقدتهم مرتبة الصف الاول في المجتمع وتدخلهم في حياة الناس الخاصة بزرع التقاليد البائسة بضرورة استشارتهم بكل صغيرة وكبيرة . ومن كثير من هؤلاء المشايخ من يقول أنه لا يبتغي من حديثه هذا الا وجه الله ، ألا لوجه الله أن يقول لنا من أين جاؤوا بكل هذا المال والمتاع وسكنى الفلل والقصور ومشاريع هنا وهناك له ولأولاده وزوجاته (وليست زوجة واحدة وكفى) وهم كانوا في الأصل من أسر فقيرة وما عرف لهم عمل أو مهنة غير قولهم أنهم رجال دين ودعوة .

في أوروبا قديماً عندما أسس البابا جريجوريس الكبير للتدخل الكنسي في الشؤون العامة عوضاً عن انهيار الامبراطورية الرومانية وغياب الدولة بفهومها المؤسسي فإنه ربما لم يكن يشأ ولم يكن يعلم أنه يؤسس لعصر يسيطر فيه رجال الدين على مقاليد الأمور وويبسطون هيمنتهم على كل واردة وشاردة من أمور الدولة والناس وطريقة تفكيرهم وأقاموا محاكم التفتيش لكل من يخالفهم في الفكر والدين والمذهب وابتكروا في ذلك كل وسائل التعذيب والتنكيل الشنيعة وكأنهم يقدمون قرابين بشرية لله تعالى وكان من بين هذه القرابين علماء وفلاسفة ومصلحون وأيضاً مسلمون كل جريمتهم أنهم خالفوا ما جادت به قريحة هؤلاء من مدعي الحاكمية الالهية ولم ينجي أوروبا منهم الا قيام البسطاء من الناس بالثورة عليهم وعلى الحكام الظالمين والثورة

الفرنسية ما قام بها رجال دين بل قام بها الجياع والمقهورين لا بمباركة ودعوة
كنيسية بل بمباركة الحرية ودعوة للاخاء ورغبة في المساواة .

وهذا ما نحن في أشد الحاجة الماسة اليه ، ثورة فكرية وعقلية وضميرية على الحكام
الظالمين وحاشيتهم وثورة على رجال الدين المتطرفين وأتباعهم نقوم بها نحن اللذين
ورثنا المعاناة والضياع طيلة القرون الطوال تحت حكم هؤلاء وبمباركة أولئك اللذين
شرعوا التطرف وظلم الحاكم وزرعوا الجهل والسطحية الفكرية والتعصب الديني بين
كثير وكثير جداً من الناس مرسلين اياهم بالوهم والبركة الى الجنة ومن يعارضهم
باللعنة الى النار .

الشعب المستنير والواعي والمؤمن بالحرية واحترام الآخرين المخالفين في الرأي
والعقيدة هو فقط ذلك الشعب المناط به مراقبة الحكام ورجال الدين ومنعهم من أن
يكونوا طغاة أو أن يصبحوا غلاة .

إن "الدين المنفلت من عقل العقل"، حسب المفكر التونسي العفيف الأخضر، يتحول
إلى "خرافة وإرهاب". والتجارب السياسية والاجتماعية في المجتمعات التي تخضع
لرجال الدين أو يسعى هؤلاء لإخضاعها لسلطتهم وسلطانهم تدلل على تأسيس إرهاب
ديني، تشريعي وتنفيذي، انطلاقاً من سعي رجل الدين للهيمنة على الحياة تحت عنوان
الخنوع للوحي أو "التحكم السلطوي" باسم النص الديني ، فما الذي يدفع البعض
الى نسف تماثيل بوذا في أفغانستان والأدعى أن تجد من يبارك فعلتهم هذه في مختلف
الأقطار الاسلامية بينما فتحت مصر في عهد الخليفة عمر بن الخطاب رضي الله عنه و
لم يأمر بهدم التماثيل و التي تملئ مصر و لا التماثيل التي كانت بالشام .

اننا لا نفصل الدين عن السياسة بل ننزه الدين عن السياسة وهو ليس تلاعباً بالألفاظ
وانما اقرار بواقع الحال حفاظاً على قدسية الدين بعيداً عن الأعياب واستغلالات
السياسة والحكام ، فالدعوة الى الديمقراطية الحقيقية والحق والعدل والوحدة
وتحقيق مصالح المسلمين بما يغنيهم عن الضعف والفقر هي ما يدعو اليه الدين أما
كيفية التحقيق فهي ما تضطلع به السياسة بمعزل تام عن تدخل رجال الدين وخلافاتهم
الفقهية (التي أصلاً يجب أن تكون مؤسسة على اجتهاداتهم في زمانهم وحالهم لا
زمان وحال غيرهم) حتى لا يفتوا فيما ليس لهم فيه علم بأسراره وخباياه وهما ما
يتسم به عالم السياسة ، ان الدين (العام والعنوان) من صنع الله لذلك فهو أبيض اللون
لذلك فلا يجب أبداً أن ندنس هذا الصفاء والنقاء في أساليب وطرق السياسة والادارة
التي هي من صنع البشر اللذين كفل الله لهم أن يعمرؤا الأرض ويسيروا في مراكبها
لعلنا نفلح أي ترك لنا حرية الاختيار من الوسائل والأساليب الخاصة والعامة لما

يتناسب مع زماننا ومكاننا المهم أن نصل الى مافيه الخير والعدل والسلام (العام والعنوان) فيتحقق بذلك المراد من الله لعباده .

ولتحقيق هذا التنزيه فانه يجب ضمن ما يجب :

أولاً: أن تكون المؤسسات الدينية بمعزل عن التدخل من المؤسسات الحكومية الا في حدود من يثبت في حقه تهمة التطرف والتشدد والدعوة للارهاب بشكليه الفكري والدموي أو التدخل في أساليب عمل المؤسسات العامة في الدولة المكفول حق رقابتها ومحاسبتها للشعب الذي يعبر عن رأيه هذا في انتخابات حرة نزيهة وعلى هذا فانه لا يجب أن يكون منصب المفتي (الملزم بالافتاء وفق ما ذهب اليه غالبية أعضاء مجلس الافتاء) في أية دولة اسلامية أو منصب شيخ الأزهر في مصر لا يجب أن تكون مناصب يتم تعيينها بأمر حكومي بل يترك الأمر للانتخاب من بين ومن خلال مجموعة العلماء الذين درسوا منذ صغرهم في ربوع المدارس ونؤكد المدارس والجامعات الأزهرية وما على شاكلتها في الدول الاسلامية الأخرى وتبووا المراكز العلمية الرفيعة في الجامعات ومراكز البحوث الاسلامية شريطة ألا تلحق بأحدهم تهمة التطرف والتعصب والارهاب أو حتى اتباع أو الأخذ برأي احدي تلك المذاهب وخاصة المذهب الوهابي والمناهج التعصبية والتكفيرية . وأصحاب هذه المناصب من مجالس افتاء وشيخ للأزهر يتم اعادة انتخابهم كل أربع سنوات لمرة واحدة فقط لاعطاء الفرصة لغيرهم ممن يملكون العلم والكفاية والقدرة على التجديد وتقليلاً من فرصة من تنازعه مناهج التعصب والتشدد من أن يزيد من تأثيره على المجتمع ، ويحق لرئيس الدولة عزل أحدهم في حال ثبوت اعتناقه لفكر ومنهج متعصب وذلك بموافقة غالبية أعضاء مجلس الافتاء .

ثانياً : قصر الفتوى على مجلس الافتاء منعاً لما نراه ممن فوضى الفتاوي فلا تترك الفتوى لفرد واحد تتنازعه الأهواء والأفكار والمزاج النفسي والفكري فهو في النهاية بشر غير معصوم ، وذلك بالاضافة الى ما تخرج به علينا الفضائيات بين الفينة والأخرى من قبل كثير من العلماء محسوبين على تيارات التكفير والتعصب أو حتى تيارات لا تسعى الى التجديد بل المكوث على المنقول فقط وبالتالي الجمود وهو أولى مراحل تكوين المتطرفين والارهابيين ؛ وذلك مهما حاولوا أن يلينوا ألسنتهم ويرسموا البسمة على شفاههم والغضب والثورة والحزن على وجوههم فيرسلون الناس بأرائهم الى الجحيم أو الى النار(ومعروف أنهم وفقاً لهم النار مثوى من لايتبعهم ويوافقهم على ما ذهبوا اليه ويرسلوا على من يجاهر برفض ما أتوا به مريديهم فاما يقتلوه واما ينكلوا به وبأسرته) .

بل تكون الفتوى قاصرة على مؤسسة يقوم بها مجموعة من كبار العلماء فيكون هناك تقييد للأفكار المتطرفة والغريبة التي يخرج بها علينا كثير من مرتادي الفضائيات من قبيل هدم المسجد الحرام واعادة بناؤه حتى يفصلوا بين الحريم والرجال الذي لو كان أمراً من أصول الدين ولا يصح العمل الا به لما سهى عنه الرسول محمد صلى الله عليه وسلم وهو كان شاهداً على المسجد الحرام وما يدور فيه . فالمؤسسة تعمل وفق نظام موزون من العقلانية والتروي وتضع في حساباتها مصلحة الأمة والمجتمع وتضمن ألا تخرج فتوى الا وقد وافق عليها على الأقل غالبية الأعضاء المشهود لهم جميعاً بالعلم والكفاية .

ولابد أن يكون هناك عقاب قانوني لكل من يحاول الافتاء في مكان عام أو من خلال منبر عام بل تكون الفتوى في المسائل شديدة الخصوصية بين السائل وبين من يستفتيه وان كانت كثيراً من تلك المسائل وما تعاملت معه عديد من الفتاوي تثير الحنق والغضب الى ما وصلنا اليه من سطحية فكرية وخوف مرضي من الاستقلالية الفكرية والتعقلية والعملية في أمور حياتنا وديننا طالما أن النوايا والمسااعي حسنة وطيبة .

ان الله أبدأ لم يكن ليريدنا قوماً من الخائفين التابعين بل قوماً من العاقلين العاملين ، اياه نرهب لأننا عاملون محبين لا كسالى العقل والعمل حيارى متوترين ، ما نعانيه نحن الدول الاسلامية من هلاك وتدهور على مدار مافات من القرون الطويلة يجعلنا كون مدركين عظيم قدرة الله سبحانه وتعالى على انعام العاملين واذلال المتنطعين اللذين ما فتؤوا يأخذوا من الدين الا القشور ويحصره في الملابس والمسجد رافضين أن يفهموا ان الصلاة والصوم والحج وقراءة القرآن وفهمه (لا فقط الاكتفاء بحفظه) والزكاة(ان كانت تؤدي على وجهها الصحيح والكامل) هي جزء من كل يحرض على العمل والابتكار والتطوير وصون المال وكسب الحلال منه فقط وحفظ العرض ولارمي لمحصن أو محصنة ولا خوض مع الخائضين واحترام الآخر المخالف في الدين وبغض وكفر بالديكتاتورية وتوريث السلطات والسكوت عن الحقوق وتمكين البغاة من الحكم والادارة واعمال العقل السليم بنية حسنة في شؤون دنيانا التي نحن أدرى بها من سلف مات في القبور ومن خلف عاش في القصور والأبراج العاجية .

ثالثاً: الرفض والمنع القاطعين لتأسيس أية جماعة على أسس دينية أو مذهبية دينية ، فهذه الجماعات كما أسلفنا وأبنا فهي لا أقول حجر عثرة بل سد عاثر أمام تقدم ورفاهية المجتمع ومدمرة لحرية الفكرية والسياسية وصولاً لكونها أعظم الأخطار على وحدة المجتمع وتماسكه ملقية اياه شيئاً فشيئاً في أتون حرب أهلية لا تبقي ولا تذر الا الكراهية والحقد بين أبناء المجتمع الواحد فلا تقوم لهم قائمة الا بالتخلص من تلك الجماعات .

رابعاً : تجفيف كامل لمنابع الفكر الوهابي والتمشدد ومصادر تمويله وانتشاره والملاحقة التجريبية والقضائية لمتبعية ومموليه ومؤيديه بتهمة تدمير البلاد وإشاعة ونشر التطرف والفوضى والانقسام وإشاعة الكراهية بين أبناء الشعب الواحد بل وبين الشعوب المختلفة .

ان التنافس بين الأحزاب والجماعات وحتى بين الأفراد يجب أن يكون في ميادين العمل العام والخاص والعلم والتطوير والتحديث وعلى أساس بناء البرامج الناهضة بالمجتمع فكراً وعلمياً وعملياً ومالياً لا على أساس من هو أقرب منهم الى الله ومعه وبه يكون الطريق الى الجنة والآخرين طريقهم جهنم خالدين فيها . ان تحديث وتطوير المجتمع وغناه وقوته يكون على أسس علمية وتجريبية وتراكمية للمعارف وتبادلية للخبرات يقوم بها الخبراء والسياسيون والعلماء في المجالات العلمية والتقنية وليس على أسس أساسها فقط اللحى والجلابيب ، ان الفقر لو كان رجلاً لقتلناه جميعاً لأنه يورث الكفر والحقد والضياح والبعد عن الدين ولكن الفقر لا يقتل بلحية ولا بجلباب ولا باكتفاء بصوم وصلاة وانما بالضمير والفكر الحر والعمل والتطوير الحقيقيين في المؤسسات والهيئات العامة والخاصة لا في المساجد والكنائس وحدها .

نصف المجتمع (النساء) :

ان مجتمعاً نصف أفراده وفي بعض المجتمعات الاسلامية أغلبية أفراده عبارة عن قوى معطلة ومقهورة ومحجبة في المنازل ومخيمة في الشوارع وكل ذلك باسم الدين وما هو الا دين المتشددين والمتطرفين لا تتوقع من مثل هذه المجتمعات أن تكون ذات شأن ومكانة بين أمم التقدم والحضارة وعندما يسمعون مثل هذه العبارات تجد أعجب الاجابات من قبيل لا نريد تقدم ولا حضارة بل نريد نساءنا كما يريد الله ولكن في الحقيقة انهم يريدون نساءهم كما يريدون هم ولهم في ذلك مشارب فمنهم من يرى الرجال ما هم الا ذئاب تسير في الطرقات لاهم لها الا الاغتصاب وهتك الأعراض ومنهم من درج على العادة ويسير مع الركب ومنهم من لا يثق في نساؤه يحسبهم أنهم ان رأهم أحد من الرجال فسيذهبن معه ومنهم من يراه كل الدين وهذا هو الغرض الذي لا مناص منه .

على الرغم أنه في السابق حتى الستينيات والسبعينيات من القرن العشرين (قبل الثروة البترولية وتمويل مشايخ الدين والفكر البدوي) عندما لم تكن هذه الأزياء موجودة أو على الأقل بهذه الكثافة التي هي عليها الآن لم تكن جرائم الاغتصاب والتحرش وهتك الأعراض والخطف وما يعرف بجرائم الشرف التي ظلمت وأضاعت كثيرين ويتمت أكثرين لم تكن كل هذه الجرائم بهذه المعدلات الكبيرة الموجودة حالياً؛ أم في السابق لم يكن الرجال ينزلون الى الشوارع أم أنهم في الماضي كانوا حملاتاً وديعة واليوم فجأة أضحوا ذئاباً متوحشة لاهم لها الا اصطياد النساء والنساء بدورهن لا حيلة لهن في منع هذا ورفض ذلك .

وتشير دراسة اجراها المركز المصري لحقوق المرأة في 2008 إلى أن 83 في المائة من النساء المصريات، و 98 في المائة من الأجنيبات تعرضن لتحرشات مختلفة مثل اللمس والكلام أو الملاحقة وغيرها . وفي تقرير أعده الدكتور جوستين مارتين، أستاذ الصحافة بالجامعة الأمريكية بالقاهرة، إلى أنه وفق استطلاع أجرى عام 2008، اعترف نحو ثلثي الرجال المصريين بالتحرش الجنسي بالنساء، وأن نصف المصريين ألقوا باللوم على النساء أنفسهن. ومن ناحية أخرى ففي الوقت الذي يوجد فيه 8 من كل 10 مصريات يتحدثن عن معاناتهن من مضايقات من هذا القبيل، فإن أقل من 3٪ فقط يقدمن بلاغات للشرطة.

ولا يخفى الآن على أحد ترتيبنا العالمي في مجال التحرش بالنساء ، أو التي نراها بأمر أعيننا في الميادين والشوارع والحدائق العامة خاصة في الأعياد والمناسبات العامة وبدلاً من أن نطور ونبتكر ما ينمي المجتمع ويطوره ، دفعنا وأجبرنا معتقوا فكر التشدد والديوثة ، أن نعد في مصر مجبرين ومرغمين الى تطوير وابتكار طريقة جديدة تعرف (بالخريطة الالكترونية) لمكافحة التحرش .

والسبب الرئيس في ذلك هو غلبة الفكر البدوي الضيق ومشايخه على النفوس والعقول والنظر الى المرأة على أنها كائن مستباح طالما أنها لم تلتزم بما يقوله مروجوا هذا الفكر بعد أن أصبغوه الصبغة الشرعية من خلال أقاويلهم وتفسيرهم وأسانيدهم في كتب التفسير التي خلعوا على أصحابها صفة العصمة والقدسية وما هم الا بشر عبروا عما جادت به قريحتهم وأفكارهم دون أن يكون معهم توكيل من الله عز وجل باحتكار الحقيقة والمراد الالهي ، وانما هو مراد المعاصرين من الغلاة والمتطرفين الذين يتسربون بيننا من دون أن يشعر الكثيرون حتى يحققوا الهدف النهائي المتمثل في حبس النساء في المنازل وعدم خروجهن وهناك من يتمنى ذلك وما حرق الفتيات بالغازات الحارقة في أفغانستان وقطع أنوف بعضهن لا لشيء الا لأنهم خالفوا أوامر الشرع (كما يقول المتطرفون وما هو الا شرعهم وشريعتهم) وأتوا منكراً كبيراً فذهبوا الى المدارس وأماكن العمل لكسب الرزق الشريف (الملعون بالنسبة لهم) .

ولننظر الى فتوى د. علي جمعة مفتي مصر وهي فتوى تعتبر سيفاً في نحر الفكر البدوي وفي نحر كل من يحاول اهانة النساء بذريعة سقاها ومكنه اياها الفكر البدوي والمتطرف مستغلاً تبريرات وأفكار أقيح مما أتته يدها والفتوى أو التصحيح الفكري كالتالي

يبرر بعضهم محاولاته للتحرش بالنساء بارتدائهن لملابس غير لائقة ومثيرة للغرائز، وسؤالي (صاحب الاستفتاء) هو هل جسد امرأة ترتدي ملابس فاضحة يُبرر للمغتصب أو المتحرش فعله القبيح ؟

في الحقيقة أن المرأة التي ترتدي هذه الأزياء الفاضحة المخالفة لأمر الله ورسوله صلى الله عليه وسلم ترتكب إثماً ومعصية، وعندما يرتكب الناس من حولي الإثم والمعصية لا يكون ذلك مبرراً لي أن أقلدھم أو أن أسير في هواهم، أو أن أرتكب المعصية كما يرتكبون، والنبي صلى الله عليه وسلم حذرنا من هذا المعنى، وربنا سبحانه وتعالى قال: {وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى} ، وقال : {وَكُلُّ إِنْسَانٍ أَلْزَمْنَاهُ طَائِرَهُ فِي عُنُقِهِ وَنُخْرِجُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كِتَابًا يَلْقَاهُ مَنْشُورًا أَفْرَأُ كِتَابَكَ كَفَى بِنَفْسِكَ الْيَوْمَ عَلَيْكَ حَسِيبًا} .

فكل إنسان سوف يُحاسب محاسبة مستقلة، قال تعالى: { يَوْمَ يَفِرُّ الْمَرْءُ مِنْ أَخِيهِ وَأُمِّهِ وَأَبِيهِ وَصَاحِبَتِهِ وَبَنِيهِ لِكُلِّ امْرِئٍ مِّنْهُمْ يَوْمَئِذٍ شَأْنٌ يُغْنِيهِ }، ولذلك فلا تزر وازرة وزر أخرى يُعدّ مبدأً عاماً في القرآن يُكوّن عقل المسلم الذي يستقل بالأعمال، ولا يجعل المعصية التي حوله دافعاً له إلى المعصية.

يقول النبي صلى الله عليه وسلم: "لا يكون أحدكم إمعة، يقول أنا مع الناس إن أحسن الناس أحسنت، وإن أسأؤوا أسأت، بل ووطنوا أنفسكم على أنهم إن أحسنوا فأحسنوا وإن أسأؤوا فلا تظلموا" .. وهنا عبر عن المعصية صلى الله عليه وسلم بالظلم؛ لأنك تظلم نفسك، نعم هذا الذي يفتن الناس عليه وزر عند الله، وهذه المرأة التي تخالف شرع الله وتخالف هدي رسول الله صلى الله عليه وسلم تقع في الحرام، وأبدأ ما كان الحرام دافعاً للناس أن يرتكبوا الحرام، ولا مبرراً لهم أن يتحججوا -إن صح التعبير- بهذه المعصية التي وقعوا فيها.

إن التحرش بالنساء واغتصاب النساء من الكبائر، ولذلك فيجب على كل مسلم أن يتقي الله في هذا، أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بغض البصر، قال الله تعالى: { قُلْ لِّلْمُؤْمِنِينَ يَعْضُوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ }، ويقول رسول الله صلى الله عليه وسلم: "النظرة سهم من سهام إبليس"؛ بدأ بالنظرة، ولذلك حرّم موارد الاغتصاب وموارد التحرش، وأمرنا بالعفاف وبالصدق وبالشفافية، وبمحاولة أن نبتعد عن ذلك، وقال: "يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة -كُلفة الزواج- فليتزوج، ومن لم يستطع فعليه بالصوم، فإنه له وجاء."

لا يوجد تبرير كما يحب بعض الناس أن يبرر لنفسه أنه قد اضطر إلى الاغتصاب أو التحرش، بل دعاه إلى الصيام وإلى العفاف، وإلى أن يكون ذلك الإنسان الطيب الرباني الذي لا تُؤثر فيه ما حوله من المعاصي.

الأمر الذي يثير الغرابة ويشير إلى ازدواجية في المعايير تعتمر عقول هؤلاء ونظرتهم الدونية للمرأة في بعضهم وعقدة النقص والضعف تجاه نفر من النساء حباهن الله بفضل من الجمال، فلو أن صاحب سيارة فارهة أو صاحب منزل فخم سرق واستنجد بالناس هل كانت الناس لتلومه لامتلاكه مثل هذه السيارة أو ذاك المنزل تاركين اللص دون تأنيب وعقاب رادعين .

ألا يفهمون بأنهم بذلك يجعلون الآخرين يتندرون علينا حيث أنهم بذلك يظهرن الرجل المسلم كأننا ضعيفاً لا حول له ولا قوة أمام وجه امرأة تسير في الشارع فلا يملك لرؤياه وجهها إلا أن يستحيل ذنباً يغتصبها بعينيه ، وان سنحت الفرصة فليكن الاغتصاب الكامل على الرغم أن هؤلاء المسلمون عندما يهاجرون الى الخارج الى أوروبا وأمريكا وكندا والصين وغيرها لا يتخصصون في مثل هذه الجرائم بل منهم من هو مثار فخر وعزة لنا .

ثم إذا أين الأمر الالهي الذي يأمر الجميع ذكراً كان أو أنثى بغض البصر فلو أن النساء بمثل ما نرى من ارتداء لملايس ذات طابع متشدد ومتطرف فلماذا أصلاً أمر الله الذكور بغض البصر فالأم أصلاً سينظرون ، وكيف الزواج أبيعث الرجل أمه أو أخته لتتظر وترى فان أعجبها ما رأت والأفضل أن ترى استكانة وضعف ولا بأس ببعض الجمال فهو في النهاية مسألة نسبية أو أن يذهب الرجل بنفسه ويشاهد الفتاة فان أعجبهته كان بها وان لم تعجبه يستأذن ويبحث عن أخرى ويكون بعد ذلك الزواج دونما أن يكون للمرأة و أحياناً الرجل المعنيين بالزواج اختيار فالمسألة لا تتجاوز الانجاب وفي الغالب يكون بعد ذلك الطلاق فمن المعروف أننا أكثر مجتمعات العالم في حالات الطلاق وعلى رأس القائمة كل من مصر والأردن وغيرهما من المجتمعات الاسلامية والمسألة ليست بأن الدين شرع لنا الطلاق على عكس بعض المجتمعات الأخرى ولكن لأن المسألة برمتها خطأ من البداية ، بداية من مجتمع يرفض الاختلاط والتعارف طبعاً نتحدث في حدود الاختلاط المرجو منه التعارف الحسن لا المفسد انتهاءً بمصادرة حق الرجل والمرأة تحديداً في اختيار شريك الحياة وفق أسس عملية ومنطقية .

ان الوقوف على ما يجب أن ترتديه النساء لا يمكن أن يعني أن كل من تلتزم بما يقوله هؤلاء يعني أنها أصبحت صالحة وأن الطريق الى الجنة أضحى مفروشاً بالحريير فكيف لو كانت لم تأتي بأعمال صالحة أم أن هذا الذي هو الأهم أو أنه أساس كل الأعمال الصالحة وما الوضع بالنسبة لامرأة لا تلتزم زيهم ولكنها مجدة في عملها وتساهم مع زوجها في الانفاق على بيتها وتربية الأبناء من الحلال ورفض لمكسب ومال حرام وأداء للصلاة والصوم والزكاة والحج وتحفظ نفسها بايمانها بالله الذي يراها وبقوة شخصيتها لا بزي أو رداء أهذه وفقاً لمنطقهم الى النار ملقاة وفي الجحيم مصلاه ؛ وطبعاً لا يعني ذلك دعوة الى العري والبذاءة كما يقول هؤلاء اذا ما عورضوا فيما يقولون ويذهبون فهؤلاء عقولهم لا تستوعب الا لونيين في الحياة الأبيض والأسود الحالك ، والأبيض هو كل ما ينطقون به وينسبون الى الله ورسوله وفقاً لمفاهيمهم وتفاسيرهم وأقويلهم أما الأسود الحالك الموجب للاعتقال والتكفير والقتل هو كل ما

ينطق به غيرهم ولا يتوافق مع ما ذهبوا اليه وقالوا عنه أنه خارج عن الجماعة وما الجماعة الا جماعتهم .

ففي كل المجتمعات الحشمة واجبة على الرجال كما النساء فلا عري ولا ابتذال لهذا أو لهذه دونما أن يتصدى أحد لتعريف الحشمة فهي معروفة بالفطرة فيضع شروطاً ومعايير ويلبسها ثوب القدسية فيخلقوا بذلك جيلاً ان رأى ما هو خارج هذه المعايير المتشددة أصابته لوثة ورغبة جامحة كمن يستثار ان رأى أصابع قدم امرأة أو من تستثار ان سلم عليها رجل أو كمن يشعرون بالارتباك والحيرة والتوتر بل وتأنيب الضمير ان تواجد في المكان من هم على غير جنسه ؛ ذلك أنهم أصابوا المجتمع بأقاويلهم وفتاويلهم واسالة كلمة ديوث لا يدخل الجنة على كل رجل يحاول أن يثق في زوجته أو ابنته أو أخته أو حتى في نفسه ، فأصابوا المجتمع بالفصام الاجتماعي ونصف المجتمع يخاف نصفه الآخر ويخشاه ويعمل على عزله ويتجنبه كأنه رأى عفريتاً من الجن أو أشد .

والغريب في الأمر ترديد الكثيرين أن النساء ناقصات عقل ودين والحديث المنسوب الى الرسول محمد صلى الله عليه وسلم (ان سلمنا بصحته) في هذا الشأن يأخذونه على اطلاقه لا على خصوصية الأمر فيما يتعلق بالدورة الشهرية التي تمنع النساء من أداء الصلاة ونقصان العقل هنا ما هو الا دليل لصالح نساء اليوم لأنه اقرار بأن نساء الماضي كن يعانين الجهل والامية وانعدام أو ضعف المعرفة بأحوال المجتمع وعدم القدرة على الكسب وهو ما يعد نقيضاً لأحوال نساء اليوم وبالتالي فان كان نقصان الدين مرده للطبيعة فهو في تأثيره خاص بالنساء فقط لا يضير المجتمع في شئ ويقضين ما عليهن بعد أن يتطهرن ، أما نقصان العقل فقد تم تجاوزه بالعلم والعمل اللذان تمتهنهما النساء كما الرجال فأصبح هذا الحديث حجة للنساء لا عليهن فلا بد أن ينلن كامل حقوقهن اللاتي حرمن أو انتقصن منها في السابق .

ثم كيف يكن ناقصات عقل و دين وهن الأمهات اللاتي تحت أقدامهن الجنة كيف وهن أحق الناس بصحبتنا كيف وهن من يبذلن الغالي و النفيس لاسعادنا كيف وهن يقدمن أرواحهن فداءً لأبنائهن ويؤثروهم على أنفسهن كيف و فاقد الشئ لا يعطيه فان كن ينقصهن العقل و الدين فنحن على هذا الحال بالتبعية ينقصنا العقل و الدين فهن من أنجبوننا و ربوننا ، وكم من رجال ضلوا الطريق فأرشدتهم نساء كن لهم أمهات أو أخوات أو زوجات ؛ ولو أنهن ناقصات عقل ودين فعلاً فالأولى اذن أن يتحجب الرجال لا أن يقصروا جلايبهم . كيف يكن ناقصات عقل ودين ومنهن اليوم من يفقن رجالاً علماً وعملاً وأدباً ومكانة في المجتمع ، فانتخيل نصف أو أغلبية مجتمع ناقصة عقل ودين فكيف يا ترى سيكون حال هذا المجتمع ؛ اذن فالمسألة ليست نوع الجنس و انما نوع العقل والدين .

ولو أنهم مصممون على أنه من الضروري الايمان بأن النساء ناقصات عقل ودين وفقاً لاطلاقية المفهوم والرؤية لذا فلا بد من تهذيبهن وفرض القيود المشددة عليهن فليجاهروا بذلك وهم يدعون النساء الغير مسلمات الى الاسلام (فالأولى أن يتوجهوا الى غير المسلمين ليبلغوا عن الرسول محمد صلى الله عليه وسلم ولو آية) فيؤكدون لهن أننا نراكم ناقصات عقل ودين وأن الرجال فقط هم الكاملى العقل والدين (على الرغم أن الكمال لله وحده) وأن كل واحدة منكم بمجرد دخولها ديننا فانها يجب أن تسلم بأن لزوجها ساعتها أن يتزوج عليها ما طاب له من النساء مثلى وثلاث ورباع وأن كل ابن و بنت من أبنائها سيجد له إخوة وأخوات من أم أو حتى أمهات أخريات، فان وجدنهن بعد ذلك يدخلن في دينهم فلعد ذلك أمراً عظيماً .

وقد تم تطبيق نظام الوصاية على المرأة لسنوات طويلة، فالفتاة السعودية (على سبيل المثال لا الحصر على مستوى الدول الاسلامية) غير قادرة على الدراسة، أو العمل، أو السفر، أو حتى فتح حساب بنكي إلا بإذن من الشخص الوصي عليها، والذي يجب أن يكون بالطبع رجلاً من محارمها، أي أقاربها المقربين.

تقول وجيهة الحويدر، واحدة من أبرز الناشطات السعوديات: " هذا النظام يقدم للرجل فرصة للتحكم بمختلف أوجه حياة المرأة، لذا فهو مخول باتخاذ القرارات بالنيابة عنها."

وقد أثار هذا النظام الكثير من الانتقادات داخل البلاد وخارجها، ففي تقرير صدر في 2008، قالت منظمة هيومان رايتس ووتش الأمريكية " إن هذا النظام الرجولي في السعودية إضافة إلى القوانين التي تمنع الاختلاط بين الجنسين هي عقبة أمام المرأة للتمتع بكامل حقوقها."

وقد شبهت النساء المرغمت على ارتداء الغطاء الكامل، والطيور المغطاة ببقع الزيت في كارثة التسرب النفطي في خليج المكسيك.

وكتبت الحويدر تقول: "بالكاد يمكن لهذه الطيور أن تتحرك وتطير بحرية، وهي بالتالي لا يمكن أن تتحكم بحياتها، وتنتقل من مكان لآخر، وهذه بالضبط حياة المرأة السعودية، لأننا نعيشها هكذا اليوم."

أن الله سبحانه وتعالى عندما وضع نصيباً للمرأة في الميراث فإنه كان يتعامل مع عقليات متحجرة كانت في السابق تعتبر المرأة نفسها جزءاً من الميراث هذا ان نجت أصلاً من الوند في صغرها فكيف يكون لها نصيب من الميراث أصلاً ، والله يتعامل مع هذا العصر بطريقته لأن هؤلاء الناس كانوا يجب أن يؤمنوا بما ينزل حتى ينقلوه لنا

لنكمل نحن من بعد ذلك المسيرة لقد تناول الله هذه المسألة كتناوله مسألة العبيد فالله لم يأمر صراحة باعتاق كل العبيد و انتهاء العبودية بشكل مطلق وانما حيب ذلك للناس كنوع من تكفير الخطايا و التقرب الى الله جل في علاه ذلك أن الله يعلم أن مسألة العبودية هذه منذ قديم الزمان وهي ضرورة اقتصادية ولا تستقيم معيشة الناس في ذلك الوقت بدونها ،أما والآن وقد انتهت هذه الظاهرة البشعة ولو بشكل رسمي على يد بريطانيا عام 1807م هل من الممكن الآن المناداة بعودة العبودية أو حتى جواز تحليلها بحجة أن انهاها بشكل تام وكامل لم يرد ذكره في القرآن؟! ؛ لذلك فان الله سبحانه وتعالى قد وضع لنا اللبنة الأولى في بناء العدالة الذي نحن مأمورون باستكمال بناءه مثلما نحن مأمورين بتعمير الأرض ونشر المحبة والسلام بين الناس .

بالإضافة الى أنه اذا كان الوضع كذلك في سالف العصر والأوان حيث كان الرجل يتولى تماماً عملية الانفاق فان الوضع ليس كذلك حالياً فالمرأة منذ نعومة أظافرها فان أهلها هم اللذين يجهزونها ويدخرون من المال ما يكفي لزواجها ويساهمون في بناء و تجهيز عش الزوجية وان لم يفعلوا ذلك فنادرأ ما ستتجاوز ابنتهم وسيمتنع كثير من الرجال ان علموا أن أهل العروسة لن يساهموا في تكاليف الزواج و تأسيس منزل الزوجية لأن أمور الحياة تعقدت ومعيشتها تجاوزت مجرد حلب الشاة وتناول الثريد للطعام ومجرد جلب الماء من البئر والسكن في خيمة أو في بيت صغير من الطين ؛ فلم يعد الرجل قادراً في السواد الأعظم من الحالات أن يتولى الانفاق بشكل كامل و منفرد على المنزل بل ان ذلك أصبح ينطبق في الطبقات الميسورة الحال حيث ينظرون الى عدم تجهيز ابنتهم والمساهمة في تأثيث بيت الزوجية تقيلاً من شأن ابنتهم و كرامتها أمام زوجها و أهله . اذن فقد انتفت العلة والقاعدة الاسلامية تقول (أن الحكم الشرعي المبني على علة يدور مع علته وجوداً وعدماً) .

كما أننا في هذا العصر السحيق كانت المرأة محرومة من التعليم في ظل مجتمع تسود الأمية والجهل بين معظم ذكوره فكيف لها أن تستثمر وتحافظ على مالها وهي تعاني من ظلام وسواد الأميو والجهل خاصة في ظل عصر كان الكسب فيه يحتاج الى القوة والمجهود العضلي كجمع الحطب والصيد وانقطاع للسفر طيلة شهور طويلة موحشة في البرية في طريق القوافل (لايلاف قريش ايلافهم رحلتي الشتاء والصيف) وما يتبعه ذلك من تعرض لوحوش البرية من الحيوانات وأشباه الأدميين المعروفين باللصوص وقطاع الطرق و ما يستتبعه ذلك من ترك المنزل و الأطفال شهوراً طويلاً فمن سيقوم على رعاية الأطفال ساعتها .

أما الآن فقد اختلف العصر كلية و أصبح كسب المال واستثماره ليس بحاجة في السواد الأعظم من الحالات الى القوة والمجهود العضليين بل الى المجهود الفكري والتحصيل العلمي الذي أصبحت فيه كثير من النساء يتفوقن فيه على كثير من الرجال و أضحت

الكثير من النساء العاملات يساهمن في الانفاق على بيوتهن سواء كنا في كنف آبائهن أو يشاركن أزواجهن في تيسير أمور الحياة بل ان وهذه هي الحقيقة كثيراً من الرجال يرفضن أن تجلس نساؤهن في المنزل دونما عمل بل يشترطن عليهن ذلك قبل الزواج فلا حيلة لأغلب الرجال (وهذا ليس عيباً أو حراماً) أن يقوموا بأعباء المنزل المادية بمفردهم ، وتجد بعض النساء ينفقن على منزل الزوجية أكثر من الزوج نفسه اما لقلّة دخله مقارنة بزوجته أو اما لمرض ألم به يجعاه غير قادر على الكسب الكافي أو ينفق ما يكسبه على علاجه أو اما لبخله وهم للأسف كثر واما تتحمل الزوجة الانفاق كلية لوفاة زوجها فقليل من أصبح يصل الرحم ويمد يد المساعدة دونما من أو اذلال ؛ ومن لا يتوافر لها العلم ولا القدرة على العمل فانها تستطيع أن تضع ميراثها في البنك أو في صناديق الاستثمار أو كلاهما بغية الحصول على عائد حلال يكفيها ذل السؤال .

كذلك اذا كانت المسألة برمتها مسألة ذكورة فان المرأة أيضاً يمكن أن يكون لديها أولاد ذكور في حاجة عندما يموت جدهم أن يرثوه لأنهم في حاجة أيضاً أن ينفقوا ويفتحوا بيوتاً مثل أولاد خالهم هذا ان كان فيهم ذكر أيضاً .

والدليل على صحة ما سبق هو الواقع الذي نعيشه والذي لا يخفى على أحد بل ان كثيراً من النساء حتى في وقتنا الحالي لا يحصلن حتى على نصيبهن اليسير من الميراث وينهرن ان هن طالبين به ، ان العوز والحاجة دفعن نساءً و أولادهن دفعاً نحو طريق الرذيلة وسوء المصير و الاسلام الحقيقي العادل برئ مما فعل نفر من الرجال بهن ؛ ليس دفع الضرر مقدم على جلب المنفعة .

وعلى هذا بما أن للمرأة نفس حق الرجل في الميراث لما أضحت تتمتع به من علم وعمل تقارع بهما كثيرهن كثير من الرجال بل ويتفوقن في كثير من الحالات والأحايين و يصعدن على منصات التتويج و التكريم على حساب أقرانهن من الرجال (وهذا ليس عيباً في حق الرجال بل غير ذلك هو العيب في حق الحق و العدل ان كن يستحقن هذا التكريم والتفضيل) فعلى ذلك فان شهادة المرأة يجب أن تعادل شهادة الرجل فلا يعقل أبداً أن تفضل شهادة رجل قليل العلم والعقل على شهادة امرأة تفوقه علماً وعقلاً و أحياناً عملاً .

وكفى حججاً يرددها البعض لدرجة لا تقبل الأذن مجرد سماعها أن النساء تصيبهن أمراض كأعراض الدورة الشهرية مما يضعف شهادتهن فلم نعلم يوماً أن الدورة الشهرية تضيع الحقوق وتنصر الظالمين ، وكم من رجال شهدوا زوراً و أضاعوا الحقوق وكم من رجال تفاخروا بأبنائهم من البنات وكم من أبناء من الذكور لم يضيعوا

ما آتاهم آبائهم بل ضيعوا آبائهم وأنفسهم والعكس صحيح اذن فالمسألة ليست نوع الجنس و انما نوع الفكر والأدب .

وتأسيساً كذلك على كل ماسبق ونتيجة لما أضحي عليه مجتمع اليوم فان مسألة تعدد الزوجات لم يعد لها أي محل من الاعراب في مجتمع اليوم بل هي مشوهة للدين ووقوف على حرفية النص في مواجهة تغير الزمان والحال ،وما بناءً لمجموعة من الشروط الواجب توافرها فيمن يريد تعدد الزوجات من قبيل الاستطاعة والقدرة على الاتفاق وما الى ذلك من هذه الشروط لا يعدوا كونه في حقيقته ونتيجته النهائية أكثر من تكريس لمزيد من التمييز القائم على كثرة المال والقدرة الجنسية بين الرجال (فالغني يتزوج ما طاب له ممن النساء مثني وثلاث ورباع أما رقيق الحال أو الذي لايمتلك قدرة جنسية هائلة فواحدة هذا ان استطاع الباءة أصلاً) دونما اعتبار للمشاعر والأفكار والسخط والظلم الذي تعانيه غالبية ان لم يكن كل النساء في هذه الحالة ، واستحالة العدل كما قال المولى عزوجل بين الزوجات وأبناء هذه وأبناء تلك اللذين في الغالب الأعم من الحالات يكونوا مثل أمهاتهم ينفرون من بعضهم البعض .

ان تعدد الزوجات مسألة لم يأتي بها الاسلام فهي قديمة قدم المجتمعات البشرية ولنا هنا أن نعي أننا نتحدث عن عادة كانت (ان جاز لنا استخدام لفظة كانت فهي للأسف لازالت) سائدة منذآلاف السنين ولم يكن هناك حد أقصى لعدد الزوجات ناهيك عن الجوارى والخليلات وعندما جاء الاسلام تعامل مع وضع قائم منذ آلاف السنين مثله مثل تعامله مع العبودية فاتبع منهج التدرج والترغيب في البعد عن ذلك ، فلم يأمر الاسلام بانهاء تعدد الزوجات القائم حتى لا تنهار بيوت ويتشرد أطفال هم نتاج لهذه التعددية خاصة .

أنا نتحدث عن مجتمع الحروب على اختلاف أسبابها والغزوات هي عنوان الحياة وبالتالي فان الوفيات من الرجال كبيرة جداً مقارنة بالنساء حتى في زمن السلم كانت التجارة (وكان يقوم بها الرجال طبعاً) هي رحلات بالشهور في أعماق الصحاري فمنهم من تتوفاه المنية ومنهم من تقتله الوحوش الضارية ومنهم من يقتله قطاع الطرق فحتى وقت قريب نسبياً في عمر الزمن كان أهل الجزيرة العربية يعاشون على صيد اللؤلؤ فمنهم من يغرق فكان بالتالي الأرامل كثر واليتامى أكثر فهنا شرع الله تعدد الزوجات في الأرامل أصحاب الأيتام حتى يجدوا من ينفق عليهم ولا يصبحوا جيلاً من الضائعين فيفسدوا في الأرض ذلك أن أهمهم لا تتمتع بنعمتي العلم والعمل فلا تستطيع الاتفاق عليهم ولا طاقة لها بمفردها بدفعهم الى معترك الحياة ، ولم تكن هناك مؤسسات حكومية أو تابعة للمجتمع المدني تقوم على رعاية الأيتام والتكفل بهم هم وأمهاتهم ان كن لايقدرن على الكسب وغير متعلمات .

اننا نتحدث عن سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم الذي رفض رفضاً قاطعاً أن يتزوج سيدنا علي بن أبي طالب علي (باب مدينة علم الرسول محمد صلى الله عليه وسلم) على ابنة رسول الله فاطمة معتبراً أن هذا الأمر يضر ابنته وبالتالي يضره هو (رسول الله محمد) وعزم على تطليقها من سيدنا علي رضي الله عنه ان هو استمر في عزمه هذا .

وما تعدد زوجات الرسول محمد صلى الله عليه وسلم الا ابتغاء نشر الدعوة بين أمم وقبائل تثمن تلك الطريقة وتضع لها أيما اعتبار وتعتبرها طريقاً لتأسيس التحالفات وكف الأذى وجرياً على سنة كثير من الأنبياء والرسل السابقين في مجتمعات كان تعدد الزوجات فيها هو الأساسي والطبيعي . بل يمكن القول ان تعدد زوجات النبي محمد صلى الله عليه وسلم مقابل تحديد القرآن بأربع زوجات فقط (من المفروض أن يكن من الأراامل صاحبات الأيتام) وتزواج الرسول عن هذا العدد انما دليل على أن الله جل في علاه يريد (ضمن ما يريد) أن يؤسس لنا مبدأ ادراك الفارق بين التمتع الحسي وبين السعي والعمل بوضع شديد الخصوصية كفله الله تعالى لرسوله الكريم (نشر دعوته) ادراكاً من المولى عز وجل لطباع هذا الزمان الذي أنتجته عقول لن تبلغ كمال الله وحكمته ولكن اللاحق من الزمان لابد أن يدرك مزيداً من حكمة الله التي جهل بها السالف من الزمان . وأن يدرك الخلف أن الأصل أبداً ليس هو التعدد بل المحبة والتراحم والاحترام المتبادل وأن الطلاق رحمة وتخفيف عن زوجين عجزا بشكل حقيقي وواضح وبعد استنفاد كل السبل أن يسعد كل منهما الآخر فلا تكونن التعاسة لهما ولأولادهما ودفعا للمعصية ان ظلا على هذا الزواج ففاقدا الشينان (المحبة والسعادة) لا يعطيها لا لأنفسهما ولا لأولادهما .

ان الوضع اختلف اليوم كما سلف وأبنا..... بل كما نراه اليوم بأعيننا وأنفسنا ، وبما أن الاسلام صالح لكل زمان ومكان فان تعدد الزوجات أصبح أمراً مدعاة للظلم واشاعة للبعث وتدمير للبيوت وجود ووحدة الأسر فضرره أكبر بكثير جداً من نفعه (هذا ان كان له نفع في زماننا هذا) وبالتالي فانه يجب استيقافاً مع قاعدة أن الاسلام صالح لكل زمان ومكان فان تعدد الزوجات أمر لا بد من انهاؤه ، وان كانت هناك امرأة لا تستطيع الانجاب لأسباب طبية فلها أن تتطلق وتتزوج من رجل لا يستطيع الانجاب هو أيضاً أفضل لها من السماح لزوجها في هذه الحالة أن يتزوج عليها فتشعر بأنها أصبح لها مكانت دون زوجته الجديدة الأخرى أم أولاده والتي هي أيضاً بدورها لن تشعر براحة وطمأنينة وزوجها له زوجة أخرى .

أن الاسلام لم يأمر بالتعدد وانما أباحه مؤكداً منذ أكثر من ألف وأربعمائة عام عدم قدرة الرجل مهما فعل أن يعدل بين زوجاته ونحن بعد كل هذه المدة ونحن بعد كل هذه المدة نؤكد بالطبع على ذلك بل وفقاً لزماننا هذا ان التعددية أضحت في السواد الأعظم من الحالات مفسدة وضياع للحقوق ومجالاً للتباري بين ثلة من الرجال أيهم أكثر مالا

وأعز نفراً وأن منهم من زاد في العمر أصبح يجري وراء الحسنات الصغار لعلهن يرجعن له ما فات من العمر والشباب مضراً بشباب زوجته الذي أضاعته معه ومضراً بشباب أولاده اللذين ما فتوا يسعدوا به .

ومن المعروف نفسياً واجتماعياً أن الانسان كلما قل مستواه العلمي والفكري كلما كان أسلوب التربية الذي يشوبه بعض العنف التأنيبي البسيط أسلوباً من الامكان اتباعه ان لم يكن في كل الحالات خاصة وان كان يعيش في مجتمع يتسم بالعنف والشدة والغلظة. ولكن وفقاً لهذه المعادلة فان الانسان الذي يتمتع بدرجة كافية من العلم والمعرفة من خلال مجهود وتحصيل شخصي أو حتى يتمتع بدرجة كافية من الوعي لوجوده واختلاطه بمجتمع أصبحت الجاهلية فيه والضلال المبين ليستا سمة من سمات هذا المجتمع لم يعد مثل هذا الانسان معنياً بالمعادلة السابقة التي تجيز استخدام بعض العنف معه ، وعليه فان موضوع ضرب الزوجات لم يعد له مكان في مجتمعاتنا ولا يجب أن يقره أحد أبداً فان رضاه أحد على زوجته فلا يمكن أن يرتضيه لأخته أو ابنته أو حتى أمه على يد أبيه وعليه فانه لا غضاضة من تجريم ضرب الزوجات مع توعية الزوجات بحقوقهن ، أما الهجر في المضاجع فهو أمر شديد الخصوصية يخص العلاقة بين الزوجين ويكيفونه كيفما يترأى لهما حسب مستوى الرضا والمحبة بينهما .

ان كنا نعيب على من يهاجمون الاسلام ذلك الدين الحنيف فعلاً لا قولاً أنهم يقولون أن الاسلام يدعوا للعنف بأنهم لا ينظرون للسياق التاريخي لما يقرؤونه من الآيات انما نحن أيضاً سقطنا في هذه الحفرة .

ان الأصل في الاسلام وكل مقصده الأساسي هو اقامة العدل والحرية والمساواة بين الناس ونشر للمحبة والسعادة ولم ينزل القرآن لنشقى ، وان كان الاسلام ساوى بين النساء والرجال في المسؤوليات والواجبات فانه من العدل والبديهة انه ساوى بينهم في العطايا و الحقوق حتى لا يكون للناس على الله سبحانه وتعالى حجة يوم القيامة ، فلنكن أبناء هذا العصر بالحق ولا نكن عليه بما سلف من عصر فنحيله ظلاماً وبهتاناً ، فان كان الاسلام قد وضع وأشار الينا بقواعد و أساليب لتحقيق العدالة والمساواة فانها في النهاية منارات نستعين بها وترشدنا نحو موانئ العدل والحق اللاتي تتغير بتغير الزمان والمكان . فالله له الملك و العدل أساس الملك .

الامبراطورية

الفصل الثاني

(الامبراطورية)

مقدمة :

يمتد العالم الاسلامي كما هو معروف فيما بين بروناي وأندونيسيا شرقاً حتى غويانا وسورينام غرباً ، وفيما بين كازخستان وتركيا شمالاً وموزمبيق وجزر القمر جنوباً . وهو ما يبين كم الامكانيات البشرية والاقتصادية والسياسية وبالتالي الاستراتيجية المهولة التي يزخر بها العالم الاسلامي والتي اذا تم استغلالها وتوظيفها بشكل علمي وعملي أساسه الرغبة الحقيقية في التطور والتقدم واستعادة المكانة التي يجب أن نكون عليها فان جميع دول العالم الاسلامي سنتعم بمستويات غير مسبوقة من القوة والمجد وبما سينعكس على حياة كل فرد ينتسب الى هذا العالم سواء بحكم الدين أو بحكم الجغرافيا (غير المسلمين من ساكني هذا العالم) .

حيث سينعم الجميع بحياة ملؤها رفاهية وحضارة حقيقية واقعية لا موجودة في كتب التاريخ فقط حياة ملؤها الأمل في عالم أفضل وأكثر قدرة على اسعاد أبنائه بمسلميه وغير مسلميه فهم جزء من كل (الدول الاسلامية) تتعاون وتتحالف فيما بينها بما يحقق عودة الشمس لتنير بنورها قلوب وعقول من قبعوا في الظلام دهرأ عميقاً .

ان عالمنا الاسلامي يتمتع بامكانيات بشرية وطبيعية واضحة للعيان تستغرب معها كم الضعف والتدهور والتأخر الذي يعانیه عالمنا وهو ما يرجع في جزء عظيم منه الى ما تم بيانه في الفصل الأول ؛ فلا بد من تحرير العقل وتمكين الارادة وتحديد الأهداف وتنظيم المؤسسات لتتحرر وتنطلق كل هذه الامكانيات الموجودة في عالمنا فتدعم وتكمل امكانيات شرقه تطوره غربه وآمال شماله تحديات جنوبه كل في منظومة متكاملة تسعى الى جعل التطور والتقدم والرفاهية عدوى تسري بين أوصال هذا العالم الذي اذا عانى فيه عضو تداعى له باقي الأعضاء فكما قلنا في بداية الفصل الأول بل وكما هو واضح وثبت عبر مراحل التاريخ حتى يومنا هذا أن الاسلام ذا طبيعة جمعية فان فلاح أعضاؤه لا يمكن أن يكون من خلال طلاح آخرين منه ولو بعد حين ، بل ان الجميع سيعاني أو على أقل تقدير سيخسرون الكثير والكثير لو أهملوا البعض أو تركوهم

يعانون دون سعي وعمل وتعاون حقيقي بغية تحقيق المنفعة والتقدم للجميع بدون استثناء .

فمن المؤكد أن الدول الإسلامية تمتلك امكانيات مهولة تُحسد عليها وهو ما جعلها محط تنافس كافة قوى الاستعمار قديماً وقوى الفساد والسيطرة حديثاً ، وواقعا الحالي دليل على كل ما سبق .

بل أن يصل الحال الى تعاون دول منا ضد دول أخرى منا ليعد أمراً غاية في الفجور وبعداً عن ادراك المعنى والتعريف الأساسي للمصلحة الحقيقية المرهلي منها والاستراتيجي وترجمة حقيقية لواقع متردي أفرزته الديكتاتورية و الفساد اللذان ينخران في مؤسسات أغلب دولنا ممكناً أفراداً لا قبل لهم بادراك مدى ضياع ما يسعوا اليه لقصور فهم أو ذاتية مصلحة تتعلق بدوام حكمهم وامتلاء خزائهم .

فيعملون على نشر وترديد أقاويل واتهامات ذات طابع سياسي وأخرى مذهبي ضد دول شقيقة والتعاون مع آخرين من أجل إيقاف برامج التقدم والتطوير والتحديث في هذه الدولة الشقيقة أو تلك مرددين بأن في ذلك خطر على مصالح الدولة التي يحكمونها والحقيقة أن في ذلك فعلاً خطراً وخطراً كبير جداً ولكن على مصالحهم الذاتية ومصالح المتعاونين معهم رافضين أو قل هاربين من واقع أن ما يفعلونه ليس فيه الا ضياع لوحدتنا واساءة بالغة لأمتنا وتزوير في عقول بالغينا وتربية شريرة لنفوس ناشئنا أن نعلمهم ونرببهم ونقول لهم أن الخطر عليهم قادم من أشقائهم فاحذروهم ولا تكونن معهم متعاونين ذلك أنهم يسعون للتقدم وفي تقدمهم ضياع لكم وسوء مصير .

ولنا فيما يحدث الآن مع الايرانيين من قبل أشقائهم من كثير من الدول العربية عبرة وموعظة فيما يتعلق بالمشروع النووي الايراني المجيد فدول عربية كثيرة تقف في نفس خندق المعارضة مع الدول الغربية ضد هذا المشروع مدعية أنه لأغراض عسكرية رغم النفي الايراني المتكرر لذلك بل وتساهم دول عربية بمجهود وافر في فرض عقوبات على ايران بسبب هذا المشروع كما وأن ايران النووية ستفني أشقائها من المسلمين في شبه الجزيرة العربية أما اسرائيل النووية حتى الأسنان وبقية الدول الغربية النووية الأخرى ما هم الا حملان وديعة تتربى في كنف العرب .

ان ايران النووية بعد نجاحها المبهر في البناء الذاتي بالامكانيات المحلية الذاتية لدورة الوقود النووي وأسلحة متطورة تشمل جزءاً كبيراً من المنظومة الدفاعية برأ وبحراً وجواً وبرنامج فضائي وما يتطلبه كل ذلك من امكانيات وقدرات تكنولوجية وفنية لفيه من الغيرة والحسد والخوف ماينتاب عقول وقرارات الآخرين فالغرب يعلم أن ذلك يؤذن لنهاية السيطرة المطلقة لمفاتيح القوة والمعرفة لا في منطقة الشرق الأوسط

فقط بل في العالم كله (إذا ما سعت إيران الى تصدير هذه التكنولوجيا التي لم يعد يحتكرها الغرب وفارصاً شروطه عند تصديرها) ، مصورين للعالم أن إيران بتطويرها لمنظومتها العسكرية الذاتية وامتلاكها للسلاح النووي فإنها ستعمل على افناء المنطقة والعالم وهم بذلك يحللون لأنفسهم ويحرمون على غيرهم التطور والتقدم والأهم العقلانية فكان غيرهم مجانيين سيفنون هذا وذاك دون أن يدركوا بأنهم بهذا سيفنون أنفسهم ، مع أننا لم نشهد ذلك مع الباكستانيين اللذين أنقذهم وأنقذ الهند كذلك امتلاكهما للسلاح النووي حيث ردهما (سلاح الردع) أن يخوضا حرباً رابعة وخامسة، وفي النهاية الأفضل أن نترك لأهالي هيروشيما ونجازاكي حق الحديث !!! .

ومن ناحية أخرى خوف بعض الأنظمة العربية من أن ينكشف ضعفها وفساد وسوء ادارتها وهي التي فرضت على دولها بالتعاون مع شعوبها السلبية ومع آخرين ستائر من التخلف والضعف متحججة بأنه ليس بالامكان أفضل مما كان وكان ، وذلك عندما تشهد شعوبهم هذا التطور العظيم الذي حدث لدولة شقيقة لهم ومجاورة لهم وتعاني أكثر منهم من حصار دولي مفروض عليهم منذ عشرات السنين ، ولكن هذا الحصار لم يكن مهيناً ولا أليماً لأن الايرانيون استطاعوا أن يحولوه لمعين قوة ومنطلق تحديث لهم بامكانيات ذاتية تحسب لهم ويحسبونها لأنفسهم بمزيد من الفخر والعزة في حين أن جيرانهم من العرب المسلمون لا زالوا يتشاورون ويلتمسون من هذه الدولة أو تلك أن تقوم ببناء محطة نووية مع كل التسليم من البداية بعدم اعتماد تكنولوجيا ذاتية تتيح البناء المستقل في المستقبل لأية محطة نووية ودورة للوقود النووي بمعزل عن مباركة ودعم الآخرين شرقيين كانوا أو غربيين .

اننا ضد السلاح النووي ولكننا أيضاً ضد أن تمتلكه وتحتكره مجموعة من الدول تحت أي شكل من أشكال الدعاوى التي يسوقونها ، ان لم تتفق الدول النووية جميعاً على التخلص الجدي من هذا السلاح الشيطاني وبناء منظومة أممية للتحقق من ذلك والتأكد من اضطلاع كل دولة بالتزاماتها فاننا متجهين أن أجلاً أم عاجلاً نحو عالم تتعدد فيه القوى النووية بمفهومها المدمر (العسكري) خاصة مع استمرار التطور التكنولوجي والمادي والعلمي والتقني الذي سيجعل مهمة امتلاك هذا السلاح ليست بالعويدة ولا الشاقة ولا حتى المكلفة كما هو الحال الآن .

فلا يعقل بأي حال من الاحوال أن تحتكر دول حق التدمير الكلي أو الجزئي للعالم وتطلب من بقية دول العالم السمع والطاعة والقبول بذلك فان أردت أن تطاع فاطلب المستطاع ولهم في الهند وباكستان وكوريا الشمالية درس وعبرة في ذلك ، ان الحروب ان وقعت يجب أن تكون بين الجيوش فما المجد في قتل مئات الآلاف والملايين من البشر !!!!! الحروب انتصارات وهزائم لا أمجاد .

وللأسف البالغ لا زالت هناك بعض المشكلات المثارة بين الدول الاسلامية وبعضها البعض تؤثر على العمل الاسلامي الحقيقي المشترك الذي نحن جميعاً في مسيس الحاجة اليه تدفعنا الضرورة الحتمية الى تأطير للعلاقات بين الدول الاسلامية يتسامى تماماً فوق الاعتبارات اللغوية (وهذا ما أمر به الدين الاسلامي) والنظرة الضيقة لمشاكل مذهبية تاريخية عفى عليها الزمن تماماً ولازال منا من هو أسير لها اما لفرغ يعانيه أو لسوء فهم يحيره أو لما هو أنكى وألغن وهو كونه متواطئ أو حتى مستسلم لقوى خارجية يضيرها تماماً حدوث مثل هذا التوافق والترابط بين الدول الاسلامية ذلك أن أمثال هؤلاء وهم للأسف كثر هم من الأنظمة الحاكمة الفاسدة التي تتبع أسياها في الخارج بغية الحصول على الحصانة اللازمة لديكتاتورتهم وفسادهم في بلدانهم وذلك بالترافق والتعاون مع طائفة كبيرة من رجال دين علاقتهم بالدين كعلاقة دودة القز بشجرة التوت مستغلين الجهل والأمية وناشرين للتعصب الأعمى والارهاب ليس الدموي فقط بل الأنكى منه ألا وهو الارهاب الفكري وغيره من المصائب التي تعاني منها الأمة الاسلامية .

فمثلاً المشكلة المتعلقة بلواء الاسكندرونة بين تركيا وسوريا (وان كانت قد خفت وطأتها مؤخراً في ظل التقارب السوري التركي) حيث تؤكد سوريا أن هذه المنطقة ألحقها فرنسا الاستعمارية ابان استعمارها لسوريا ألحقها ظلماً وقسراً بتركيا لاعتبارات تتعلق بالمصالح الدولية آنذاك فيما تؤكد تركيا على أن لواء الاسكندرونة تابع لها وأنه لا بد من الالتزام بالاتفاقيات الموروثة عن زمن الاستعمار . الا أنه يمكن الدخول في مفاوضات بناءة تؤسس على أساس التقارب وتقديم التنازلات لا التبعاد والتناظر وهذا أمر بالغ الأهمية فيمكن تقديم مزايا اقتصادية خاصة للطرفين انطلاقاً من هذه المنطقة وانشاء منطقة تجارة حرة في الاسكندرونة وتأسيس مزيد من الدعم والتأييد التركي القوي والفاعل نحو القضية الرئيسية وهي قضية الجولان السورية المحتل ، وتلقت هذه القضية دعماً قوياً بشكل غير مباشر بالسعي لالغاء التأشيرات بين البلدين مؤخراً ؛ وهو ما ينعكس في النهاية نحو تحقيق فوائد جمة للطرفين فتكون هذه المنطقة جسر التقاء لا بوابة حدود .

ولا تزال على وجه الخصوص المشكلات العالقة بين بعض الدول العربية من جانب وايران من جانب آخر تتسبب في عرقلة هذا التوافق والتكامل الاسلامي المنشود ، فتلك المشكلة التي تثار من حين لآخر بين الدول العربية المطلة على الخليج من جانب وايران من جانب آخر حول تسمية الخليج الذي يطلون عليه فيما بين خليج عربي كما يدعوا العرب وخليج فارسي كما يحلوا للايرانيين يظهر الى أي حد وصلت الرغبة في

الخلافاً ، ذلك الخلاف الذي تسبب في الغاء دورة الألعاب الإسلامية التي كان من المقرر عقدها في طهران ؛ من المؤكد أنه لو وجدت رغبة حقيقية في حل هذا الخلاف الشكلي لما افترق شباب المسلمين بسبب من هم المفترض أنهم حكماهم أو هكذا يقال ، ان ايران تمتلك أطول ساحل على الخليج وهي أقدم دولة عليه ولا يمكن تجاهلها ولكن على الضفة الأخرى من الخليج هناك مجموعة كاملة من الدول العربية تطل على الخليج وارتبطت به حياتياً وتاريخياً ولا يمكن تجاهلها ، ولكن تصادف أن جميع الدول المطلة على هذا الخليج تدين بدين واحد ألا وهو الاسلام وكلها تؤكد أنها في خدمة هذا الدين وفي صف المفاخرين به والمدافعين عنه وأن الاسلام يجمع ولايفرق وأن للدين الأولوية فوق كل اعتبار ، اذاً لا أظن أن هناك أحد على طول ساحلي الخليج يمكن أن يعارض في تسمية هذا الخليج ب (الخليج الاسلامي).

ان وجود بعضاً من المشاكل الحدودية بين بعض الدول كالامارات والعراق وسوريا من جانب وايران وتركيا من جانب آخر يمكن حلها بطرق دبلوماسية اذا وجدت الرغبة الحقيقية في ذلك دونما لجوء الى سياسة تنطوي على تهديد أو فرض عقوبات مثلما هو الحال على سبيل المثال في مشكلة الجزر الاماراتية طنب الكبرى والصغرى وأبوموسى والتي تطالب الامارات بها ايران متهمة اياها بالاستيلاء عليها فانه يمكن الاجوء الى الدبلوماسية الهادئة وسياسة الحوار في اطار من التفاهم والرغبة في تعزيز الثقة وتفعيل التعاون في مختلف المجالات وازالة المخاوف الإيرانية من أن تستغل تلك الجزر في حال اعادتها للامارات كقواعد عسكرية أجنبية متقدمة في مراقبة وحصار السواحل الإيرانية وخاصة أن هناك قواعد عسكرية أجنبية في الأراضي الاماراتية نفسها .

فان كانت الامارات تلجأ الى مثل تلك القواعد خوفاً من تهديد إيراني محتمل أو تحت تأثير أجنبي أمريكي كان أو فرنسي أو غيرهما فان حدوث اختراق حقيقي نحو تحقيق توافق وتفاهم اماراتي إيراني مشترك ومعزز باتفاقية أمنية تحت اشراف منظمة المؤتمر الإسلامي يمنع كلتا الدولتين من الاتيان بأية ممارسات أو أفعال من شأنها الاضرار أو الاعتداء ضد بعضهما البعض ودعم تطوير منظومة أمنية مشتركة بين كافة الدول المطلة على الخليج الإسلامي ، والكف تماماً عن شن أية حملات دعائية سلبية بل ومواجهة حازمة لكل منظمة أو فرد أياً كان يحاول اثاره الفتن والوقعية والاساءة لأية دولة شقيقة ، بالإضافة الى اتفاقيات حقيقية وقوية بين كلتا الدولتين وبين الدول المطلة على الخليج لبناء منظومة استثمارية وتجارية واقتصادية مشتركة بما يعود بالنفع والخير على الجميع ويفرضون بمثل هذه الاتفاقيات سيطرتهم على أراضيهم وثرواتهم وخليجهم ؛ ومن شأن حدوث مثل ذلك الاختراق البناء أن يزيل مخاوف الجميع من بعضهم البعض ويعمل على اخراج القوات الأجنبية التي ترفضها

شعوب المنطقة ويحل تلك المشكلات الحدودية بين ايران من جانب والامارات والعراق من جانب آخر .

ان تقديم الدعم للملف النووي الايراني والرفض الحقيقي لأية عملية عسكرية ضد ايران أو ضد غيرها من البلدان الاسلامية حالياً ومستقبلياً بل بدء العمل على الاستفادة من الخبرات والمنجزات الايرانية في هذا المجال نحو بناء معرفة نووية مستقلة لا تعتمد على الغرب ، انما ليعد فرصة سانحة تحمل في طياتها أبلغ الأثر والدلالة نحو بدء تكتل اسلامي حقيقي يستند الى الأفعال لا الى الأقوال بعيداً عن تلك المهاترات التي يروجها الغرب وحلفائهم من الأنظمة الحاكمة الفاشلة من أن ايران أكبر خطر يهددنا وأنا يجب أن نتعاون مع أية دولة حتى لو كانت اسرائيل لكبح هذا الخطر .

وهو بالفعل خطر ولكن لاعلينا بل عليهم ، ذلك أنهم يعلمون أن البرنامج النووي الذي أصبح يسير بالجهود الذاتية الايرانية ولم يعد في حاجة كاملة للمساعدة الخارجية سيتحول الى معين ونقطة انطلاق للدول الاسلامية ان أمكن لهذه الدول أن تشكل تكتلاً وتفهماً فيما بينها وهو ما يصب في مصلحة ايران أيضاً في مواجهة الغرب ودعم علاقاتها ومصالحها وهو ما يتناسب طردياً مع دعم النفوذ العالمي للدول الاسلامية .

نحن فعلاً في حاجة الى أن تتحول منظمة المؤتمر الاسلامي الى المنظمة الاسلامية أو الجامعة الاسلامية أياً كان المسمى ولكن ليس على غرار الجامعة العربية التي انتهت فعلياً ولم تنجح على الرغم من مرور حوالي خمسة وستين عاماً على انشائها في تحقيق توافق وترابط وتكامل عربي خارج نطاق مؤتمرات وقمم وتصريحات الشجب والاستنكار اننا نريد جامعة اسلامية تخرجنا من عباءة هذه الجامعة العربية التي انتهت فعلياً ، نريدها منظمة تتجاوز سيئات سابقتها وتنحى بنفسها أن تكون امتداداً لها ورافضة لآليات العمل الغير عملية التي تمارس اليوم مؤسسة لعالم اسلامي جديد لا تابع ولا ذليل .

وهناك فعلاً أموال ضخمة تنفقها أنظمة الحكم العربية وخاصة الخليجية خوفاً منها على عروشها خاصة في مجال صفقات السلاح الضخمة التي تصدأ في المخازن والمستودعات ويدعمها في ذلك تصرفها الحر في ميزانية بلدانها فكما ذكر تقرير أذاعته ادارة الرئيس الأمريكي جورج بوش الابن بأنه لا توجد فوارق واضحة بين ميزانيات الدول وميزانيات الحكام في الدول الخليجية ، كلها أموال تنفق لحماية العروش من خلال تعزيز الدعم والتأييد الأمريكي لهذه الأنظمة الغاشمة والديكتاتورية والتأكيد للولايات المتحدة أن مصلحتها الفعلية مع تلك الأنظمة وليس مع تلك الانظمة المعروفة بالديموقراطية ، كل صفقات السلاح مهما بلغت ضخامتها لا تغني ذرة عن البناء الذاتي والصناعة المستقلة وتعزيز التعاون المشترك مع بقية الدول الاسلامية

بهدف تبادل المعلومات والخبرات في كافة المجالات وخاصة تركيا وايران وباكستان ودول أخرى شقيقة فالحكمة الشهيرة تقول (أعطني سنارة ولا تعطني سمكة) ، بهذه الوسيلة يمكن تحقيق عدة أهداف بضربة واحدة مثل تجاوز أية خلافات بينية فقد أضحت المصلحة واحدة بشكل فعلي والجميع في قارب واحد ، التطوير الذاتي والمستقل بما يمكن الدولة من اتخاذ قرارات استقلالية تدافع بها عن مصالحها وأهدافها وترفع مكانتها بين الدول من مجرد تابع الى دولة فاعلة ذات كرامة و ارادة حرة و فاعلة ، تعزيز مستويات التطور التكنولوجي والاقتصادي والسياسي .

ولكن كل هذا لن يتأتى الا بانتهاء تلك الأنظمة الحاكمة التي تقبض على مقدرات وتعيق امكانيات الدول الاسلامية وخاصة العربية منها على الوجه الأشد من الخصوصية لأنه ليس من المصلحة البقائية والمادية لأنظمة الحكم العربية تحقيق ما سبق فيؤججوا للتفاهات الفكرية والسطحيات العقلية مثل تلك المتعلقة بنشر الفنون السطحية والتافهة لتغيب الشعوب أو تلك المسرحيات الخاصة بما يعرف بالخلاف الشيعي والسني لنظل نحن أبناء الحاضر أسرى للماضوية ونجد بيننا من العامة من يتأثر بذلك ومردداً لأقاويل وأحاديث تفوه بها غلاة كل طرف معتقداً أنها تعبر عن ايمان واتجاه عام لكل طائفة أو مذهب ، ومسباً ولاعناً (في دفاعه عن أحداث وأناس على عظيم مكانتهم جميعاً لكنهم ماتوا منذ قديم الازل وهم عند ملك مقتدر ينظرون لنا اليوم وقلوبهم تدمي على حال المسلمين وفرقتهم وبأنهم لو علموا أن احداث زمانهم -البعيد- ستكون سبباً لهذه الفرقة لما خرجوا من ديارهم) وبالتالي محدثاً لفرقة وخصوصة لا حاجة لها بأي شكل من الأشكال ودون أن يقدم حجة أو دليلاً لبيان موقف أو تصحيح فكر بالتي هي أحسن ، وان لم يكن فلا ضير من الايمان بأن الخلاف والاختلاف سنة الحياة ، وهذا نابع من الايمان بأن وحدة المسلمين وكرامتهم مقدمة على كل اعتبار .

ومن منظور العلاقات الدولية فاننا نجد العالم الاسلامي يموج بقضايا صراعية ظلت بلا حل طوال عشرات السنين مسببة لخسائر فادحة لأصحابها من الدول الاسلامية ومعطلة لبرامج تنموية هامة في كثير من المجتمعات الاسلامية ومسببة في غالبيتها ان لم يكن في كليتها باضعاف مستويات التطور الديمقراطي وقمع حرية التعبير في الدول الاسلامية على اعتبار وفق ما تسوقه أنظمة الحكم (الغير قادرة ان لم يكن غير راغبة في الحل) بأنه لا صوت يعلو فوق صوت المعركة تلك المعركة التي حولوها ضد شعوبهم مبررين ضمن مبررات أخرى ديكتاتوريتهم وتوريثهم للسلطات وعدم قدرتهم على انجاز مشروع حقيقي وفعال للتنمية والتطوير والقضاء على الفساد في بلادهم .

ومن أمثلة تلك القضايا والمشاكل قضية كشمير بين باكستان والهند ، وقضية إقليم ناجورنو قره باخ المتنازع عليه بين كل من أذربيجان وأرمينيا ، وقضية الجزر الاماراتية الثلاث طنّب الكبرى وطنّب الصغرى وأبوموسى بين كل من ايران والامارات، والقضية الفلسطينية ، وقضية الجولان المحتل بين كل من سوريا واسرائيل ، وقضية مدينتي سبتة ومليلية بين كل من المغرب واسبانيا ، والقضية الصحراوية بين كل من المغرب والصحراويين وغيرها من القضايا وما يستجد منها .

وأثبت التاريخ بما لا يدع مجالاً للشك في الواقع الحالي لكل هذه القضايا وكما هو معلوم للجميع أن كافة المحاولات لحل هذه القضايا سواء سلمياً أو عسكرياً قد باءت بالفشل حتى الآن فمن هذه القضايا ما كان يتم التصدي لها فرادى من قبل الدولة محل القضية أو جماعة من قبيل القضية الفلسطينية التي تصدت لها مختلف الدول العربية وكذلك القضية الصحراوية بالتعاون مع مختلف المنظمات الاقليمية (جامعة الدول العربية) أو القوى الدولية الفاعلة في المنطقة وباءت كل تلك المحاولات كما أسلفنا بالفشل الذريع بل وبما يحمل مزيد من الالهانة للمسلمين والعرب .

هذا الفشل الذي منينا به في التعامل مع كل هذه الملفات والقضايا وغيرها يدفعنا دفعاً حثيثاً ومنطقياً نحو النظر في اتباع واتخاذ مقاربة مغايرة لما اتبعناه واتخذناه سابقاً ، مقاربة تمكننا من تسخير مزيد من القوة والدعم والتأييد والقدرة على المعالجة التي تضمن تحقيق مصالحنا في عصر لم يعد ولن يعود الا للاعتراف بالتكتلات والتحالفات، ومن الطبيعي والمنطقي جداً أنه من المفروض ألا تجد الدول الاسلامية أفضل من منظمة رسمية تجمعهم يكون لها دور فاعل وحقيقي ومؤثر ومغلب على الاعتبارات والمصالح الفردية والضيقة على نحو ما صنعت أوروبا في الاتحاد الأوروبي على الرغم ماشهده التاريخ الأوروبي القديم والحديث من صراعات دينية ومذهبية وسياسية وكلها كانت صراعات دموية لا مثيل لها وكانت لها انعكاسات عالمية وهو ما لا نجده لحسن الحظ في تاريخنا الاسلامي على الأقل بنفس تلك الدرجة الأوروبية .

الاتحاد السياسي (نحو منظمة اسلامية جديدة) :

من الحتمي على الدول الاسلامية تأسيس منظمة جامعة شاملة لها لا تكون من الضعف وهلامية التأثير والفعل كالجامعة العربية أو مغيبة بشكل كبير كمنظمة المؤتمر الاسلامي ، فلا بد من تأسيس منظمة اسلامية جديدة تعرف بالاتحاد الاسلامي تؤسس على أنقاض كل من الجامعة العربية ومنظمة المؤتمر الاسلامي اللتان لن تجدا من يترحم عليهما أو يرغب فيهما ، فتكون مكانم الضعف في هاتين المنظمتين الخائب فيهما الأمل تكون تلك المكانم انطلاقا نحو بناء مكانم وأفكار ومعالجات معاكسة في المنظمة الجديدة وسعي واقعي وفعلي نحو تجاوز أسباب ضعف وعدم تأثيرية وشكلية المنظمات القائمة حالياً سواء بسبب تلك البنود الواردة في مواثيق التأسيس أو آلية اتخاذ القرار أو بسبب الارادة السياسية الفعلية .

صحيح أن المنظمة قد حققت - رغم المعوقات - قدراً بسيطاً من النجاح فيما يتعلق بمجالات التعاون الاقتصادي بين الدول الإسلامية، فبرغم حقيقة أن ميثاق المنظمة لم يول قضية التعاون الاقتصادي هذه أهمية تذكر، إلا أنها نجحت في عقد بعض الاتفاقات العامة المتعلقة بهذا الأمر، مثل الاتفاقية العامة للتعاون الاقتصادي والفني والتجاري التي وافق عليها المؤتمر الثامن لوزراء خارجية الدول الإسلامية في مايو/ أيار 1977م، واتفاقية تنشيط الاستثمارات وحمايتها وضمانها التي وافق عليها المؤتمر الثاني عشر لهم في يونيو/ حزيران 1982م، بالإضافة إلى قيامها ببناء العديد من المؤسسات والاتحادات الإسلامية المشتركة التي يمكن التعويل عليها حاضراً ومستقبلاً في التعاون الإسلامي وتعزيزه، من ذلك على سبيل المثال البنك الإسلامي للتنمية والذي يتمثل الهدف من إنشائه في دعم التنمية الاقتصادية والتقدم الاجتماعي لشعوب الدول الأعضاء، وذلك من خلال المشاركة في رؤوس أموال المشروعات والمؤسسات الإنتاجية في هذه الدول ومنح القروض لتمويل هذه المشروعات وتقديم المعونات الفنية للدول الأعضاء.

ومن المؤسسات التي أسستها المنظمة كذلك المؤسسة الإسلامية للعلوم والتكنولوجيا، والمركز الإسلامي للتدريب المهني والفني والبحوث، والغرفة الإسلامية للتجارة والصناعة وتبادل السلع وغيرها، أضف إلى هذا أن تفعيل المنظمة كفيل بمساعدتها على الاضطلاع بأهدافها المتعلقة بالجوانب الثقافية والحفاظ على الهوية الحضارية للعالم الإسلامي، لا سيما وأنها قد حققت بالفعل قدراً لا بأس به من الفعالية على هذا الصعيد كان من مظاهره - القابلة لمزيد من التطوير والنجاح مستقبلاً - واللجنة الدولية للحفاظ على التراث الإسلامي الحضاري، بالإضافة إلى كل من وكالة الأنباء الإسلامية الدولية عام 1972 ومنظمة إذاعات الدول الإسلامية عام 1975 ، إنشاء المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة (الإيسيسكو) بموجب قرار مؤتمر

القمة الإسلامي الثالث عام 1981 (والتي يجب أن تعمل بكل قوة وبشكل جدي على توحيد وتقريب مناهج الدراسة في كافة المدارس عبر مراحل التعليم المختلفة في كافة الدول الإسلامية بهدف التعريف بتاريخ وجغرافية الدول الإسلامية جمعاء، وترسيخ و زرع الانتماء والايمان لدى النشئ بأن الامبراطورية الإسلامية هي التي لها الأولوية وأن ما يسمى لأية دولة إسلامية إنما هو اساءة لكل الدول الإسلامية) .

وبالطبع كثير منا لم يسمع عن تلك المنظمات والهيئات بل لا يعلم حتى أين مقر الأمانة العامة لتلك المنظمة ، وهذا هو بالضبط ما نتحدث عنه، نحن بحاجة الى ارادة سياسية حقيقية نحو أن يكون لنا وجود فاعلي (وهو بمعايير اليوم يعد أساس الوجود الفعلي) في هذا العالم وهذا بالطبع لن يتأتى والمنظمة والهيئات التابعة لها والمناطق بها هذه المهمة غير معروفة لغالبية المسلمين أفتكون معروفة لغيرهم ، وبالتالي فان مجرد الحضور والمعرفة غير متوافران فلا حديث اذن عن فعل وتأثير .

انه قدرنا الازلي والأبدي أن نكون تحت لواء منظمة واحدة تضم كافة الدول الإسلامية، هذا القدر وتلك الارادة الالهية هي ما نجدها في القرآن الكريم لا تمييز بين عربي وأعجمي فالأفضلية وسمو المكانة لمن يكون أكثر ايماناً بالاتحاد وأكثر فعلاً وعملاً في دفع ذلك الاتحاد خطوات دائمة الى الرفعة والعلا والا كانت النتيجة ما نحن فيه الآن .

اننا لا ندعو الى خلافة اسلامية وخليفة حاكم يلقب بأمرير المؤمنين فقد تجاوز العصر ذلك الشكل من الحكم وأصبح العالم الإسلامي من الاتساع والتعقيد والعالم من التغير والتطور بما لا يسمح بهذا الطراز القديم من الحكم ومحاولة الادعاء بالحكم الالهي وما الى ذلك من أمور أثبت التاريخ أن البشر ان أجلاً أو عاجلاً يحيلونها الى شكل ديكتاتوري من أشكال الحكم ومآله تجده في صرخات وآلام الناس منه في كتب التاريخ.

انما هي منظمة سياسية على شاكلة الاتحاد الأوروبي بمؤسساته وبرلمانه وآليات اتخاذ القرار فيه وتعمل على الاستفادة من خبرات الآخرين نحو مزيد من التطوير في ذلك وتحقيق مزيد مستمر من التكامل بين الأعضاء في مختلف المجالات ،حيث أنها منظمة تعمل فعلياً على :

* ربط الدول الأعضاء بشبكة قوية ومعقدة من المصالح المترابطة في جميع المجالات وعبر مؤسسات فاعلة ومؤثرة ذات طابع سياسي واقتصادي ومالي واجتماعي وعلمي وثقافي وعسكري .

* برلمان تمثل فيه الدول الإسلامية بأسلوب يتناسب مع عديد السكان في كل دولة عضو وفي نفس الوقت لا يحدث فوارق كبيرة في عدد الأعضاء البرلمانيين بشكل معيب بين الدول الأعضاء تشعر معه الدول الصغيرة والمتوسطة أنها مرتبهة للدول الكبيرة مما يضعف تأثيرها ويضعف تمسكها بهذا الاتحاد .

* ويكون للمنظمة هيئة أو مفوضية عليا مستقلة تختص بالشؤون والعلاقات الخارجية مع بقية دول العالم تعمل على تعزيز التعاون مع كافة القوى والمؤسسات العالمية وعقد الاتفاقيات المشتركة الهادفة الى دعم التنمية والسلام الاقليمي والعالمي والحفاظ على مصالح الدول الإسلامية .

* يكون للمنظمة أمين عام يتم انتخابه من خلال البرلمان الإسلامي الموحد ويتمتع بصلاحيات واسعة وحقيقية لا شكلية بهدف تعزيز الترابط والتعاون بين كافة أفرع ومؤسسات المنظمة وأعضائها .

* منظمة تتخذ فيها القرارات بالأغلبية وملزمة للجميع سواء على مستوى حكام الدول أو على مستوى الوزراء كل في مجاله من خلال المؤسسة التي تعنيه

السوق الاقتصادية المشتركة :

من المؤكد أن اعتماد الدول الإسلامية على التجارة البينية يزيد بقوة النمو الاقتصادي في كافة الدول الإسلامية ويساهم بقوة في القضاء على الفقر ويدعم بشكل حقيقي برامج التنمية والتحديث خاصة إذا تم تصميم جزء منها على أسس جماعية ، وذلك عن طريق زيادة مبيعات الصادرات في الدول الأعضاء في التكتل ، حيث تؤدي زيادة الناتج والعمالة في قطاعات الصادرات إلى إنعاش الناتج والعمالة في القطاعات الاقتصادية الأخرى ، ورغم الإمكانيات الهائلة لتعظيم منافع التجارة البينية بين الدول الإسلامية ، فإن معدل التجارة البينية بين الدول الإسلامية يدور حول 10% من إجمالي حجم التجارة الخارجية .

فلا بد في تلك المسيرة التكاملية ومع بدايتها ولضمان استمراريتها لا بد من تأسيس مفوضية أو هيئة اقتصادية موحدة تعمل فعلياً على :

* التقليل من الفوارق في القوانين والنظم الاقتصادية العامة بين الدول الأعضاء .

* تؤسس وترعى هيئات وتنظيمات اقتصادية ومالية مشتركة بين الأعضاء .

* تحقيق زيادة قوية وأساسية في الاعتماد على التجارة البينية بين الدول الإسلامية كآلية لزيادة الإنتاج في كل دولة إسلامية، بما يتفق مع المزايا النسبية التي تتمتع بها وهي تختلف من دولة لأخرى هو أمر يمكن في النهاية من إقامة كتل اقتصادي يكمل بعضه بعضاً ، وكذلك يمكن أن تمتد التجارة البينية بين الدول الإسلامية لتنشط قطاعات متعددة مرتبطة بالتصدير وبذلك يمكن القضاء على مشكلة قطاعات التصدير المنعزلة ، التي تسود في الدول النامية عموماً ، وكذلك الدول الإسلامية .

* إعادة هيكلة صادرات الدول الإسلامية على نحو يجعلها تفي بحاجات هذه الدول، وبصورة تتناسب مع معايير التنافسية الدولية من حيث الجودة والسعر، وضرورة وجود سياسات صناعية تكاملية على مستوى الدول الإسلامية، على نحو يجعل قطاع التصدير في أي دولة إسلامية من شأنه أن ينشط القطاعات الإنتاجية المرتبطة به في أية دولة إسلامية أخرى، لا أن تعمل قطاعات التصدير بصورة منعزلة عن بعضها البعض، سواء على مستوى الدولة الواحدة أم على مستوى الدول الإسلامية عموماً وكذلك تنويع هيكل الصادرات الإسلامية بعيداً عن التشابه الزائد عن اللزوم وهو ما يؤدي الى زيادة القيود الحمائية واضعاف حركة التجارة البينية .

* تعمل على تحرير كامل تدريجي وفق جداول زمنية مدروسة لا تزيد عن عشرين عاماً للتجارة وتبادل السلع والبضائع وحركة العمالة بين الدول الأعضاء .

* البدء في بناء اتحاد جمركي بين الدول الإسلامية، وفي مرحلة تالية لذلك يتم القيام بخطوة أكثر تقدماً في هذا المجال بإقامة سوق إسلامية مشتركة تزال فيها كل القيود على انتقال رؤوس الأموال والعمالة بين الدول الإسلامية .

* تطوير أشكال ميسرة وواضحة ومحل قبول من المبادئ والأفكار الإسلامية في حركة التجارة والتكامل بين الدول الإسلامية ، فمن خلال الأزمة المالية التي ضربت العالم في 2008 فإنه يتضح أنه ومثلما توصل اليه باحثون غربيون أن الأخذ ببعض المبادئ الإسلامية ، مثل التمويل القائم على أساس المساواة، والمعاملات القائمة على النشاط الفعلي كان بإمكانه تفادي هذه الأزمة ، ويمكنها أن تعمل كوسيط فعال للقطاع الإنتاجي لأنه قادرة على وضع قواعد وأخلاقيات تنظم المعاملات المالية ، هذا بالإضافة الى تطوير آلية الصكوك الإسلامية كألية تمويلية بما يحفظ مصالح المستفيدين والممولين .

* تعمل على تأسيس بورصة اسلامية موحدة تضم مجموعة من أكبر الشركات العامة والخاصة التابعة للدول الأعضاء ومكفول التداول فيها لمستثمري العالم أجمع أياً كانت جنسياتهم ومطبق فيها أعلى وأقوى نظم الرقابة والتداول في العالم منعاً وتخفيفاً للكوارث المالية على شاكلة أزمة 1997م المالية في جنوب شرق آسيا والتي ضربت ضمن ما ضربت كل من أندونيسيا وماليزيا والأزمة المالية العالمية في 2008م .

* العمل على تشجيع دمج الشركات والمؤسسات القائمة المتشابهة في مجال عملها عبر الحدود الإسلامية بهدف تكوين كيانات اقتصادية عملاقة بما يعود بالنفع والتطور على برامج التنمية والتكامل والنمو داخل الدول الإسلامية وفيما بينها .

* تطوير البنك الإسلامي للتنمية الموجود حالياً وزيادة مصادر تمويله بشكل فعال نحو مزيد من دعم وتمويل عمليات التنمية والتحديث في العالم الإسلامي وبناء المؤسسات وتمويل انشاء الشركات ذات الطابع المشترك وتمويل عمليات التجارة البينية بين الدول الأعضاء .

* الوصول الى الهدف الأسمى وهو السوق الإسلامية الموحدة وايجاد عملة موحدة بين الدول الإسلامية وعبر بنك مركزي موحد وهو الأمر الكفيل بتعزيز الرفاهية وتسهيل عمليات التجارة البينية والقضاء على المشاكل والمخاوف المتعلقة بسعر الصرف ومشاكل وصعوبات ربط عملة كل دولة اسلامية بعملات أجنبية وما يحمله ذلك

من تأثيرات سلبية في كثير من الأحيان على الدولة حكومة وشعباً وكذلك ستسهم العملة الموحدة في تسهيل وتشجيع لافت للنظر لتبادل السياح وحركة العمالة بين الدول الإسلامية .

حلف الشمس :

وكجزء لا يتجزأ من مراحل التكامل ، بل هو جزء أساسي لا ريب فيه يدعم بشكل تبادلي كل ما سبق ، فإن الحلف العسكري هو الضرورة الحياتية التي لا يمكن الاستغناء عنها بأي حال من الأحوال ، ان حلفاً عسكرياً يضم كافة الدول الاسلامية تحت رايته يعرف باسم "حلف الشمس" - وواضح عن أي شمس نتحدث - هو السبيل الوحيد لتحقيق :

* الامن وتكريس السلام في كافة الدول الاسلامية رادعاً لأي عدوان خارجي على أية دولة اسلامية ، وداعماً أساسياً للثقة فيما بينها وقادراً على حل وتجاوز الكثير من المشكلات السياسية بين كثير من الدول الاسلامية وبعضها البعض ومانعاً للعدوان ضد بعضها البعض أياً كانت الأسباب فالعقوبات الشديدة التي يمكن اتخاذها من خلال الاتحاد أو من خلال المفوضية أو السوق الاقتصادية كفيلة بردع أية دولة عضو أو غير عضو تتسبب في الاضرار العمدي بمصالح دولة أخرى عضو في الحلف .

* ولاعباً لدور محوري في تعزيز السلام العالمي ، ومانعاً لانفراد مجموعة من الدول بأمر هذا العالم وهو بالطبع ما يأتي على حساب كثير من الدول الاسلامية ان لم يكن كلها ، فوجود الحلف ضرورة لامفر منها ان كنا نسعى الى عالم متعدد الأقطاب نكون أحد أقطابه في اطار عالم يعمل على تحقيق العدالة والرفاهية لكافة شعوب العالم .

* ودافعاً وحامياً لكل دولة اسلامية في تطوير برامج عسكرية وعلمية متطورة اما بشكل منفرد واما بشكل جماعي تسخر فيه امكانيات مجموعة من الدول الاسلامية في مجال البحوث والدراسات العسكرية والدفاعية .

* وقادراً على تعميم فوائد المنجزات والتطويرات العسكرية في مجال الصناعات العسكرية والدفاعية التي تقوم بها عدة دول اسلامية كما هو الحال مثلاً في باكستان وايران وتركيا ومصر والجزائر والمغرب ليستفيد بها الأعضاء الآخرون مما يوفر امكانيات تسويقية هائلة تطور وتؤسس لبناء قاعدة صناعية عسكرية ضخمة وشاملة لكافة أفرع التسليح والقوات المسلحة ، وانشاء الصناعات التكميلية أو المكملة (كصناعات قطع الغيار) وصناعات أخرى ذات استخدام مزدوج (مدنية وعسكرية كصناعات الشاحنات والحديد والصلب وغيرها) في كافة الدول الاسلامية مما يرفع الامكانيات المادية والبشرية للدول الأعضاء كماً وكيفاً .

* ومحفزاً أساسياً لعمليات التحديث العلمي والتكنولوجي في الدول الإسلامية عبر تطوير وإنشاء المزيد من الجامعات ومراكز الأبحاث العلمية والتقنية وبناء أجيال حديثة و متمكنة من العلماء والخبراء والباحثين والفنيين .

لابد أن يتبع الحلف جهاز مخابرات مستقل يضم في أعضائه خيرة من خدموا في أجهزة المخابرات العاملة في الدول الأعضاء ، ويعمل على استشراف واكتشاف المخاطر المحدقة بالحلف وبدوله الأعضاء ومساعدة الدول الأعضاء في مواطن الصراعات المختلفة .

وتكون ايران مقراً لهذا الحلف وذلك ل:

وهو أهم الأسباب على الاطلاق ، تأكيداً واضحاً وضوح الشمس لا لبس فيه تجاوز موضوع المذهبية والطائفية، وهو أمر لا مفر و لابد من التأكيد على تجاوزه والانهاء من الوقوف عليه ، ذلك ان كان المراد أن يكتب لهذا الحلف التطور والنمو والاستمرار ودفعاً لايران الشيعية للاندماج في محيطها السني وبما يحفظ للجميع مصالحه وداعماً للمصلحة الجمعية الإسلامية التي لابد أن يتنافس فيها الجميع بصرف النظر عن المذاهب والطوائف .

اعترافاً وتقديراً لجهود ايران حكومة وشعباً في الوقوف في وجه الحصار المفروض عليها منذ أواخر السبعينيات وبداية الثمانينيات من القرن العشرين محولين هذا الحصار الى طاقة فياضة في دعم التطور والانجاز العلمي والتكنولوجي وبناء صناعات عسكرية متقدمة في كافة المجالات وتطوير برامج فضائية هامة أفضل ما في كل ذلك أنها تمت بجهود ذاتية كاملة ، ويمكن تطويع كل ذلك في خدمة الأمة الإسلامية .

اضافة الى موقع ايران في قلب العالم الاسلامي ، وأفضل مكان لمقر حلف عسكري يضم كافة الدول الإسلامية أن يكون في قلب هذا العالم الاسلامي .

لابد أن يكون لهذا الحلف قوات خاصة به تساهم بها الدول الأعضاء وتحت الامر المباشر من الأمين العام للحلف بتفويض من المجلس الأعلى للحلف وهو مجلس وزراء دفاع الدول الأعضاء ويتم استخدام تلك القوات في حفظ السلام في أماكن الصراعات العالمية وتساعد قوات حفظ السلام التابعة للأمم المتحدة ، أو كقوات فصل بين قوات دول إسلامية قد تتطور الأمور بينها لحد الاشتباك لأسباب خطيرة يعوز معها تدخل الحلف الحاسم قبل تطور الأمور الى ما لا يحمد عقباه ريثما يستطيع الاتحاد الإسلامي التدخل وحل الأمور بشكل سلمي حضاري ؛ وغير ذلك مما يمكن ان يعود بالنفع على حفظ الامن الاقليمي (الاسلامي) والدولي .

وكالة الفضاء الاسلامية :

انشاء وكالة فضائية اسلامية تضم نخبة علماء وخبراء وباحثي الدول الاسلامية في مجال الفلك والفضاء تهدف الى اقامة تعاون علمي حقيقي بين الدول الاسلامية في هذا المجال، وجسر الهوة السحيقة التي تفصلنا عن العالم في هذا المجال ،ويكون لها ادارة وميزانية وافية ومستقلة ، وما يرتبط بذلك من انشاء مطارات فضائية ، ومشاريع علمية وبحثية ، ومعامل ومراكز بناء الصواريخ والمكوكات والمعدات الفضائية ، واعداد رواد ومستكشفي الفضاء ، واعداد وتنفيذ خطط الوصول الى الكواكب والأقمار المحيطة بنا بديلاً عن اقتصرنا على مشاهدة انجازات الآخرين اللذين وصلوا الى القمر واليوم يجهزون للوصول الى المريخ ونحن لا زلنا محض مشاهدين متعجبين متصارعين في خلافات مذهبية وفقهية وتاريخية انتهى زمانها وزمان من فعلوها وأتوا بها وتكفير هذا وكره ذلك لا لشيء الا لأنه مخالف في المذهب والطائفة .

من المعلوم أن المشاريع الفضائية جد مكلفة وتحتاج الى فترات زمنية طويلة نسبياً ، وهو ما تعجز معه دولة واحدة عن الاضطلاع به بمفردها على الوجه الاكمل هذا ان كانت تلك الدولة تهدف الى التميز والتطوير الحقيقي لبرامج فضائية هامة ومتقدمة ، لذلك نجد أن دول العالم الآن بدأت تتجه نحو التعاون مع بعضها البعض في هذا المجال بغية تقليل التكاليف والاستفادة المتبادلة للخبرات مما يوفر الكثير من الوقت والمال ويشيع الفائدة للجميع ، لذلك فاننا بحاجة ماسة الى تكاتف الدول الاسلامية مع بعضها البعض من أجل انشاء وكالة فضائية اسلامية ومن الممكن أن يتم من خلالها بناء برامج تعاونية مع الوكالات الأخرى دون أن يأتي هذا على حساب برامجنا الذاتية والمستقلة ، فمن المعروف أن مجال الصناعات الفضائية يرتبط بشكل قوي بمعارف وبرامج و التصنيع العسكري والصاروخي وهو بالطبع ما يعد خطوطاً حمراء لا يمكن تجاوزها في التعاون بين وكالات ومعامل الأبحاث الفضائية .

بيت المال العام :

ومن المشاريع التي يجب تطويرها تأسيس بيت المال العام الذي يتلقى التبرعات والزكاة من المسلمين وغير المسلمين من كافة أرجاء العالم ومن كافة الدول الإسلامية كتبرعات ومساهمات في هيكله التمويلي يتم تحديد الحد الأدنى لها مسبقاً عند تأسيسه وتقف على ادارته مجموعة مستقلة معينة من خبراء المال والاقتصاد، ويكون لديه فروع في كل دولة اسلامية وتعمل تلك الفروع على دراسة احتياجات هذه الدولة من برامج تمويلية وتنموية وتشغيلية للنهوض بأوضاع الفقراء والمحتاجين في تلك الدولة ؛ ويهدف ذلك البيت الى العمل على :

* تقليص أعداد الفقراء والمحتاجين في الدول الاسلامية عبر تمويل برامج اقتصادية وتنموية تهدف الى تشغيلهم وتحسين مستوياتهم المعيشية .

* التمويل الفردي والخاص لذوي الاحتياجات الخاصة التي تعيقهم ظروفهم الخاصة عن القدرة على العمل والكسب وذلك لتمكينهم وتمكين أسرهم من مواصلة الحياة بديلاً عن أية نتائج مؤلمة قد ينتهي بها حال هؤلاء ان لم يتم مد يد المساعدة لديهم .

* وكذلك تمويل انشاء و مستشفيات متطورة وحديثة وتمويل ادارتها لخدمة الجميع تعالج الفقير بالمجان أو بمقابل رمزي وتعالج القادر بمقابل معقول ويسمح لها بالطبع شأنها شأن أي مشفى بتلقي التبرعات والهبات ، ولا بد أن تكون تلك الشافي كما سبق القول متطورة وحديثة فالمستشفيات الفقيرة الامكانيات والتي تترك بعد انشائها لعوامل الاهمال والتقاعد وقلّة الموارد ما تلبث أن تكون عديمة الفائدة وشكل صارخ من أشكال اهدار المال العام .

* تمويل برامج البحوث العلمية المختلفة بهدف المساهمة في النهوض بالأمة الاسلامية من كبوتها العلمية والثقافية والعمل على تحويل مخرجات تلك البحوث الى واقع ملموس يساهم في تحسين وتطوير حياة الناس وجعلهم أمة منتجة ومطورة لا أمة مستهلكة ومتأخرة ، وكم من برامج ومشاريع البحوث العلمية والتقنية المختلفة توقفت وفشلت عن استكمال ما بدأت له لنقص الامكانيات والتمويل مما حرمانا من فوائد جمة التجأنا الى استيرادها بشروط وكرسنا وضعنا في مؤخرة الصفوف .

* تمويل انشاء الجامعات والمدارس ومراكز البحوث العلمية وتمويل ادارتها بالمشاركة مع حكومة الدولة (ويكون بالاتفاق قبل الشروع في الانشاء والتأسيس) ، وكذلك بالمشاركة مع مؤسسات المجتمع المدني التي يمكن الاستغناء بالاتفاق معها عن الاتفاق الحكومي المسبق طالما توفرت مبالغ تكفي للمساهمة الكافية في الانشاء

والادارة والتمويل عبر أوقاف مالية مخصصة لهذا الغرض تضمن استمرارية العمل والتطوير بدون انقطاع والطبع يسمح لتلك المؤسسات العلمية والبحثية بتلقي التبرعات والهبات من الكافة .

* التمويل المباشر لعدد من مشاريع البنية الأساسية كمشاريع الري والصرف الصحي ومياه الشرب والكهرباء في القرى والبلدات الصغيرة التي يلتمس افتقارها في أماكن يعاني الناس فيها بسبب غياب تلك المشروعات ، وذلك بطلب خاص من مؤسسات المجتمع المدني والجماعات ذات المصلحة ، ويمكن أن يتم ذلك من خلال منظومة معينة ومدروسة من المنح وأخرى من القروض بدون فوائد المصممة والمخصصة لذلك بغية إعادة تحصيلها من الحكومات المعنية وتميرها الى مشاريع أخرى في أماكن ودول اسلامية أخرى .

* يمول بيت المال العام ما يعرف باسم صندوق الانقاذ والطوارئ كجهاز فرعي مرتبط ببيت المال وبمعاونة البنك الاسلامي للتنمية ، يعمل الصندوق بالتعاون مع الهلال الأحمر والصليب الأحمر على نجدة الدول الاسلامية والغير اسلامية في حالة الكوارث كالزلازل والبراكين والأعاصير والفيضانات ولاجني الحروب والصراعات والتخفيف من أثر تلك الكوارث والحروب الفظيعة على حياة المضارين واللاجئين والمساعدة في إعادة توطينهم وحمايتهم من انتشار الأمراض والأوبئة .

* تمويل برامج اعلامية موجهة للناس والجمهور في كافة أنحاء العالم تلقي الضوء على احتياجات جماعات محرومة ومؤسسات خيرية للمال والتمويل بغية المساهمة في تحسين حياة هؤلاء ومواصلة مسيرتهم في العطاء .

العلاقات الدولية :

لابد للاتحاد الاسلامي ومن خلال الهيئة أو مفوضية الشؤون والعلاقات الخارجية تأسيس شبكة قوية من العلاقات الدولية تهدف الى تعزيز التعاون في مختلف المجالات والقضاء على أي سوء فهم أو خوف قد يعترى البعض ازاء هذا الاتحاد أو الحلف ، كذلك فان الاستفادة من الخبرات العالمية في مجال العمل المؤسسي المشترك العابر للحدود والقارات يحتاج الى شبكة قوية من العلاقات الدولية المبنية على التعاون والتفاهم .

نحن بحاجة الى قراءة جديدة لخريطة التوازنات العالمية والنظر الى القوى العالمية الجديدة في مختلف قارات العالم والسعي الى مد جسور التعاون مع تلك القوى دون حصر النظر و التفكير في خريطة القوى القديمة وفي اطار العمل على تعزيز ودعم تأسيس عالم متعدد القوى نكون نحن جزءاً هاماً وفاعل وأساسي فيه لا تابع لهذا ولاذاك وانما قوة عالمية مستقلة تعمل على تعزيز ودعم النمو الاقتصادي والتنمية الديمقراطية والسلام في العالم أجمع ولها مصالح كونية تعمل على حمايتها .

نحن في مسيس الحاجة الفعلية الى تجاوز فكر التخندق في خندق الدفاع ورد الفعل بل السعي الى الصفوف الامامية من الفعل والتأثير ولا متقوليين في قوالب من الفكر والسياسة الخارجية وحتى الداخلية لم تعد تناسب اللاحق من الزمان لأنها وليدة زمن تجاوزه الزمان .

ان مرحلة التغيرات العالمية هي أشبه بمرحلة المخاض السياسي حيث تبدأ قوى جديدة ولاعبين فاعلين جدد في الظهور على الساحات الاقليمية والعالمية يسعون الى تكوين موطئ قدم حقيقي لهم في الملعب العالمي ، وبالتالي يمكن استغلال ذلك في الدفع قدماً نحو عمل وجهد حقيقي مشترك معهم في هذا المجال في سبيل تحقيق عالم متعدد الأقطاب يتسم بمرونة وحرية الحركة والفعل الدولي فيه بشكل حر نسبياً ، وذلك بخلاف عالم تحتكره قوى تقليدية قديمة تعمل على تقويض عالم يتغير فيها موضعها الاحتكاري لمركز العالم واضعاف سيطرتها على ثروة ومكامن وموارد القوة في العالم وهو ما يتضح تغيره الآن مع بروز قوى عالمية جديدة كالصين والهند والبرازيل وعود أحمد لقوى قديمة كروسيا .

اننا نتجه الى عالم جديد يتغير بأسرع مما يتوقعه الكثيرون نحو خريطة جديدة من التحالفات العالمية رداً على البروغ القومي للقوى العالمية الجديدة وكذلك العديد من الدول النامية وتحققها معدلات نمو اقتصادية كبيرة بالتزامن مع سكون أو ضعف أو حتى تراجع في معدلات نمو القوى القديمة ، وهو ما سيترجم لاحقاً في تشكيل نمط

جديد من التحالفات والتقاربات فالبزوغ الصيني القوي في كافة المجالات بما فيها المجال العسكري بما يحقق نمواً قوياً للعسكرية الصينية سيدفع كل من اليابان وكوريا الجنوبية وبالطبع الشمالية وفيتنام وكمبوديا الى بناء تنظيمات سياسية واقتصادية وعسكرية خاصة وتصميم ترتيبات أمنية مشتركة مع الصين متجاوزين اطار منظمة الآسيان وتحويلها من اطارها الاقتصادي الأساسي الى اطار سياسي أكثر فاعلية وبناء عسكري حقيقي .

وهذا بالطبع سيأتي مترافقاً مع التراجع الأمريكي (على الرغم من عضويته في منظمة الآسيان) في العالم وفي المنطقة من كافة النواحي السياسية والاقتصادية والعسكرية كترجمة حقيقية للنمو المتواصل بين هذه الدول الآسيوية والعجز الأمريكي في تحقيق تقدم في هذه المنطقة في ملفات ساخنة وخطيرة بل واتباع سياسات واتخاذ قرارات تزيدها سخونة والتهاباً وتبعدها عن الحل كملف تايوان والوحدة بين الكوريتين عوضاً عن تهديدات الحرب المستمرة بين كافة هذه الأطراف ، وبالتالي فإن هذه الدول ستجد نفسها وبما يتناسب مع الأوضاع الاقليمية والعالمية الجديدة بحاجة ماسة الى اعادة ترتيب أوضاعها بما يحقق مصالحها الذاتية والجمعية وآمال الاستقرار والسلام وتعزيز النمو في آن واحد من خلال تحقيق الوحدة الكورية وعودة تايوان الى الوطن الأم الصين وحل مشكلات الحدود والجزر المتنازع عليها فيما بينها كجزر دوكدو بين اليابان وكوريا الجنوبية على سبيل المثال من ناحية والنزاع على جزر في بحر الصين الشرقي بين كل من الصين واليابان حيث يدور النزاع حول جزر دياويو (وفقاً للتسمية الصينية) وسنكاكو (وفقاً للتسمية اليابانية) من ناحية أخرى والنزاع على حقوق استغلال الغاز الطبيعي في تلك المناطق الحدودية البحرية .

وستجد روسيا نفسها ان أجلاً أم عاجلاً في حاجة الى الانضمام الى مثل هذا التحالف كترجمة حقيقية لواقع نمو شرقي وتراجع غربي يدفع بتحول مصالح روسيا نحو الشرق في ظل تاريخ وواقع يستند الى عدم الثقة والعدائية والتنافس المتبادل مع الغرب ، وواقع يستند الى تحقيق مصالح تلك الدول الآسيوية في الاستفادة من التكنولوجيا العسكرية الروسية ذات الباع الطويل في تلك المنطقة وكذلك تأمين الحدود الشمالية لذلك الحلف الناشئ بجوار قوة نووية عظمى ، والعمل بالتالي على حل الخلافات حول جزر سخالين بين كل من اليابان وروسيا وهو ما يمثل عائقاً وحجر عثرة في العلاقات بين كلتا الدولتين .

أما دول أمريكا اللاتينية فانه من الواضح الآن أنها تجاوزت مرحلة مبدأ مونرو الأمريكي القاضي باعتبارها الباحة الخلفية للولايات المتحدة الأمريكية وهو ما كان يجعل الولايات المتحدة تقف حجر عثرة أمام بناء علاقات وفاعليات حقيقية وقوية بين دول أمريكا اللاتينية من ناحية ومختلف القوى العالمية الأخرى ، وكان يدفعها من

ناحية أخرى نحو التدخل السافر في الشؤون الداخلية لدول أمريكا اللاتينية وتدبير الانقلابات الدموية في تلك الدول مثلما حدث على سبيل المثال في تشيلي في عهد سلفادور الليندي وغيرها من دول تلك القارة وذلك في اطار الحفاظ على مصالح الولايات المتحدة وتحجيم الخطر الشيوعي حتى لوجاء ذلك على حساب أغلبية شعوب تلك الدول .

لذا فاننا نجد دول أمريكا اللاتينية بدأت وبدفع من القيادات اليسارية والاشتراكية المناوئة للهيمنة الامريكية وبالتزامن مع التراجع الأمريكي والغربي النسبي في العالم وفي مسعى شبه جماعي بدأت تختط لها سبيلاً مستقلاً عن الادارة والارادة الأمريكيتين وتعمل على تطوير علاقات بينية من خلال التنظيمات القارية السياسية والاقتصادية فيما بينها من ناحية وبين العالم الخارجي من ناحية أخرى نحو تقديم أنفسها بشكل جديد كقوى مؤثرة وفاعلة في هذا العالم ومن خلال قوى جديدة مستفيدة من قوة الدفع الاقتصادي والسياسي اللذان تنعمان بهما هذه الدول وعلى رأسها كل من البرازيل والأرجنتين وفنزويلا وعضوية كل من البرازيل والأرجنتين في مجموعة العشرين التي تضم أقوى اقتصادات العالم .

وستعمل المكسيك لاحقاً على مد جذور التعاون والتحالف مع تلك الدول مستفيدة من وحدة التاريخ واللغة والمعاناة بينها وبين هذه الدول ، للاستفادة بالتطور النوعي والكمي اللذان تحرزهما هذه الدول على كافة الأصعدة السياسية والاقتصادية والاجتماعية ، وتعويضاً ضرورياً عن ضعف الجار الأمريكي الذي دخل في دوامة من المعاناة الاقتصادية والاستراتيجية سواء على المستوى الداخلي أو الدولي ما يؤثر في الأوضاع الداخلية للمكسيك التي تعتمد على تحويل مهاجريها من الولايات المتحدة الأمريكية وكذلك صادراتها اليها التي بدأت تعاني من جراء ضعف النمو الاقتصادي الأمريكي ، وبالتالي فان مقولة أنه (عندما تعطس الولايات المتحدة فان المكسيك تجد نفسها في العناية المركزة) لا بد أن تجد تلك المقولة نفسها في القبور اذا أرادت المكسيك أن لا تظل في العناية المركزة .

وعليه ووفقاً لكل ما سبق فاننا بحاجة الى تشكيل عقلية سياسية جديدة وجدية في التعامل مع كل هذه المتغيرات العالمية الأني والمستقبلي منها على حد سواء ، والعمل على توظيفها بما يحقق مصالحنا واستغلالها بما يمكننا ويمنحنا القدرة على التطوير الداخلي في مختلف المجالات السياسية الاقتصادية والعلمية والعسكرية بالإضافة الى تطوير العمل والفعل والتأثير الخارجي العالمي وتأسيس مصالح كونية والدفاع عنها وهو ما يعد ركيزة أساسية في بناء القوى العظمى سواء على مستوى الاتحاد أو على مستوى القوى الكبرى فيه .

نحن بحاجة الى مد حبال التفاهم وبناء جسور التعاون بشكل خاص مع كل من دول القارتين الأفريقية و الامريكية اللاتينية وذلك من خلال تصميم شكل خاص من العلاقات مع هذه الدول على أساس التلاصق والجوار الجغرافي ، والتاريخ المشترك في مجال مقاومة الهيمنة الغربية والظروف والمتاعب المشتركة التي أفرزتها تلك الهيمنة ، علاقات خاصة تنشأ من رحم المعاناة المشتركة من واقع عالمي فرض علينا وعليهم الآمآ وآمالآ مشتركة ، ورفضاً لاستبدال هذا الواقع بواقع آخر تنتقل فيه موازين القوى نحو الشرق ونظل نحن جميعاً في مقاعد المتفرجين الباكين المتأثرين لا المؤثرين .

نحو ترتيبات خاصة تعمل لاحقاً وبشكل حثيث على دمج هذه القوى والدول الأفريقية والأمريكية الجنوبية في هياكل وبرامج الاتحاد والسوق المشتركة والحلف بهدف بناء اتحاد موسع عبر عدد من قارات العالم قائم على أسس حقيقية و متينة من المصالح المتبادلة وتعظيم وتبادل الأرباح والفوائد العظمى المتأتية للجميع من تكوين مثل هذا التكتل سواء على مستوى الدول أو على مستوى المؤسسات أو على مستوى الأفراد . وادراكاً لواقع التغيرات العالمية لعالم تتغير فيه مواقع القوى الكبرى والعظمى وعالم لم يعد يعترف الا بالتكتلات والتحالفات سواء على صعيد الدول أو حتى على صعيد الشركات والمؤسسات ، واستجابة لتاريخ أقرب ما يكون للتوحد والتشابه في ضياع المصالح وعدم القدرة على تحقيق الأهداف في ظل عالم تحتكره مجموعة محدودة من القوى العالمية تعمل على تكريس ومقاومة كل ما يمكن أن يؤثر على هيمنتها وسيطرتها على الموارد والامكانيات العالمية مع اختلاف أسماء هذه القوى وما سيستجد منها عبر الزمن .

لا بد من الاسراع والتعجيل في التنفيذ مع الحفاظ على معايير البناء السليم والمستدام لأن عامل الوقت لم يعد في صالحنا والاستمرار على هذا الوضع من التفرق والتهرئ سيضفي مزيداً من الضعف وتخلفاً عن اللحاق بركب الحداثة وأن نكون قوى كبرى وعظمى ذات تأثير كوني ، بديلاً عن قوى لا زالت تحبوا في مجرد الدفاع ومقتصرة على رد الفعل ومنتظرة لفعل من هنا أو هناك وتابعة لهذا وذاك وتراهن على هذه القوى أو تلك لتحقق لها ما تريد وهم في الواقع لا يحققون الا ما يريدون فلكل في عالم السياسة أن يحافظ على مصالحه وهذا أمر طبيعي أما ما نحن عليه فهو غير طبيعي.

ويجب أن تكتسب علاقاتنا مع كل من روسيا والصين والهند كقوى عظمى بازغة نوعاً من الخصوصية والتوجه بها نحو أطر سياسية وتعاونية مثمرة ودعم تبادلي على صعيد كافة المحافل الدولية والازالة الدورية لأية شكوك او سوء فهم قد ينتج عن تفاعل الأحداث العالمية والاقليمية بما يعزز الروابط والمصالح المتبادلة ، ويدعم ذلك تأسيس مشاريع قارية مشتركة عابرة للحدود في مجالات الصناعات المدنية والعسكرية ذات التقنية والتكنولوجيا العالية (مع الاحتفاظ بالطبع بالأولوية للمشاريع المشتركة بين أعضاء الاتحاد) كصناعة الطائرات المدنية والعسكرية المتطورة وضمن سوق عالمية التوزيع والتبادل .

وهذا بالطبع ما يعزز وجود الاتحاد على المستوى العالمي ويخفف من أثر الضغوط التي تولدها حدة المنافسات العالمية في كافة المجالات وذلك بناءً على الشبكة المترابطة والتبادلية من المصالح بيننا وبينهم ، والتي تجعل طبيعة العلاقات بعيدة قدر الامكان عن أن تكون مباراة صفرية مكسب طرف فيها تعني خسارة الطرف الآخر وهو ما يعزز من تبادل الخبرات والمعلومات بهدف النمو المتبادل .

وبما أننا نتحدث عن عالم يختلف بشكل كبير عن ذلك العالم الذي ورثناه بعيد الحرب العالمية الثانية ممن حيث بزوغ قوى عالمية جديدة وأقول قوى قديمة غربية لطالما سيطرت على المشهد الدولي منذ نهايات القرن الخامس والسادس عشر ، بل ونتجه نحو عالم يتم فيه تغيير ترتيب القوى العظمى في عالم يكاد لا يمت بصلة بعالم قديم ، فإننا بحاجة الى تغيير يتناسب مع هذا التغير العالمي ومن ذلك تغيير تركيبة وطريقة التصويت في مجلس الأمن التي يجب أن تكون أكثر فاعلية وأكثر تعبيراً عما نشهده من تغيرات تلك الطريقة التي ابتدعت لتعبر عن انتصارات حرب ولت بانتصاراتها وهزائمها بعد أن أصبح أعداء الأمس حلفاء اليوم أو غداً (كالصين واليابان مستقبلاً كما سبق وتم بيانه) وبعد أن أصبحت قوى الأمس المنتصرة لا تعد أقوى قوى اليوم أو الغد القريب (إذا ما قورنت كل من فرنسا وبريطانيا من جانب في مواجهة كل من اليابان وألمانيا والبرازيل والهند ولو في المستقبل القريب) .

هذا المجلس الذي تم تصميمه وبنائه وقت كانت معظم دول العالم تأن تحت وطأة نير الاستعمار والتخلف والنهب المنظم للثروات والحقوق من قبل القوى الامبريالية العالمية ومن يعاونها في الداخل والخارج ، اليوم فان الوضع مغاير تماماً للأمس وبالتالي فان ما كان يصلح للأمس لا يصلح لليوم ولا للغد وبما أننا نتحرك الى الأمام لا الى الخلف فان عقلياتنا وطريقة تفكيرنا وأسلوب عملنا لا بد أن يكون معبراً عن ذلك . وعليه فان تركيبة مايعرف بالأعضاء الدائمين في مجلس الأمن الدولي لا بد من أن تتغير وتعبّر عن العصر الذي يتخذ في هذا المجلس قراراته اذا أراد أن يستمع له وتطاع قراراته ، وبالتالي فان لا بد من اضافة أعضاء دائمين جدد في المجلس يتم

اختيارهم وفقاً للوزن النسبي لقوتهم وحضورهم العالميين والاقليميين وتعبيرهم عن الثقافات السائدة في العالم مع العمل بالطبع على استبعاد أية دولة يثبت عنها تأييدها وتصديرها ودعمها للتوجهات والأفكار الدينية والاجتماعية والسياسية المتطرفة ودعمها للارهاب بشكليه المعنوي الفكري (السبب) والمادي الدموي (النتيجة) حتى لا تعتبر تلك العضوية الدائمة في هذا المنبر العالمي الهام كنوع من التأييد والموافقة والسماح بنشر هذه الأفكار والتوجهات التي يصطلي بها العالم يوماً سواً على مستوى الفرد والأسرة أو على مستوى الدولة والمجتمع .

وبالطبع فان نظام الفيتو العقيم الذي لا يمكن الأمم المتحدة من تحقيق أهدافها في كثير من الأحيان لحسابات تتعلق بالمنافسة والنفوذ العالميين مما يضيع الكثير من الفرص والحقوق ويكرس الظلم والمظالم والتي يدفع ثمنها العالم كله في النهاية في شكل سفن من الارهاب والمتفجرات والتفجيرات تحملها موجات من الديكتاتورية والاستبداد واللاجئين والنازحين والمظلومين والمهزومين مادياً وروحياً ، بالتالي فان نظام الفيتو هذا لا بد من الغاؤه تماماً وتكون اتخاذ القرارات من خلال أغلبية أصوات الأعضاء الدائمين والغير دائمين ، مع امكانية الغاء هذه القرارات بعد عامين (أو أقل في حالات الحروب والمجاعات) من اتخاذها من خلال الجمعية العامة للأمم المتحدة أو بالطبع من خلال المجلس اذا ثبت عدم جدواها أو كانت سلبياتها تفوق ايجابياتها .

وبما أننا نعبر عن عصر وعالم جديد فبالطبع فان كل ذلك لا بد ان يترافق مع ضرورة تغيير مقر الأمانة العامة للأمم المتحدة مع الاحتفاظ ببعض المؤسسات والهيئات التابعة لها كالبانك الدولي في مكانها الحالي في الولايات المتحدة الأمريكية مع تغيير مقر صندوق النقد الدولي ليحل في الصين وهو أمر منطقي لأكبر اقتصاد عالمي في المستقبل القريب وأكبر دائن وأكبر حجم من المدخرات العالمية .

أما بالنسبة لمقر الأمم المتحدة فانه لا بد أن يكون المقر الجديد معبراً عن عالم جديد فكما كان اختيار الولايات المتحدة الأمريكية كمقر للأمانة العامة للأمم المتحدة كأمر منطقي أفرزته نتائج الحرب العالمية الثانية وتأسيسها لعالم جديد تنزعه قوى جديدة فلا بد أن يكون المقر الجديد معبراً عن ذلك العالم الجديد المختلف عن عالم ما بعد هذه الحرب ولا بد أن يكون في دولة ذات مواصفات خاصة تتميز بها لتعبر عن منطقية احتضانها لمقر الأمم المتحدة الذي يجب أن تحتويه :

دولة قوية وفاعلة وذات مستوى اقتصادي وسياسي مرتفع ، وتقع في قلب العالم قريباً من مركز الأحداث العالمية .

دولة تتمتع بتاريخ عريق مكنها من مراكمة خبرات الفعل والتأثير العالميين .

دولة تكتسب مصداقية وفاعلية من تاريخها المشرف في مكافحة الاستعمار الذي عانت منه سنين طويلة جداً .

بما أنه مقر (للأمم) المتحدة فإنه لا بد أن يكون في دولة تعبر بشكل ما عن الاختلافات بين الأمم والجماعات البشرية فتضم بين جنباتها عدداً ضخماً من سكان العالم متجهين بدولتهم ضمن أمور أخرى لتكون أكثر سكان العالم وذلك في اطار واسع جداً من اثنيات تعيش مع بعضها البعض وتسمع فيها لغات عدة وتمارس فيها بكل حرية عديد من العقائد والديانات .

ومن واقع ذلك الاختلاف والتنوع الذي تعيشه تلك الدولة بين سكانها فإنه لضمان استمرار هذا التناغم والتعايش السلمي بين سكانها وأبنائها فإنها تنأى بنفسها عن الدخول في تحالفات سياسية أو عسكرية (وهي سمة عالم الغد) حتى لا يثير ذلك التوترات والصراعات بين فئات وجماعات الشعب المختلفة ويؤثر على حسابات التحرك السياسي والعسكري لهذه الدولة مما يضر بها وبحلفائها أي أنها يجب أن تكون على الحياد ذلك الحياد الذي تفتقد اليه الولايات المتحدة الأمريكية (والعضو الرئيس في حلف الأطنطبي) بشكل تاريخي وواقعي واضح للعيان .

دولة تتمتع بشبكة واسعة من العلاقات الدولية ولا يحمل تاريخها توسعات استعمارية ان استثنينا الخلافات والمشاكل الحدودية ووجهات النظر المتضاربة مع الجيران في هذا الخصوص (والتي يعد اختيارها مقراً للأمم المتحدة دافعاً جدياً نحو الحل الدائم لتلك المشكلات) وهو بالطبع ما تفتقده الولايات المتحدة من خلال تدخلاتها وحروبها المؤسفة والمدمرة في مختلف بقاع العالم من فيتنام وأفغانستان (حرب بدأت جيدة ضد الارهاب وخفافيش الظلام وانتهت سيئة ضد المدنيين الأفغان والسكان الفقراء العزل) والعراق وأمريكا اللاتينية .

دولة تتمتع بجيش ضخم وقوي وذا قدرة ذاتية هائلة على التصنيع العسكري المتطور لتقدم من خلال هكذا جيش دعماً قوياً وفاعلاً لقوات حفظ السلام التابعة للأمم المتحدة (والتي يجب تغيير عقيدتها العسكرية ومنحها مزيد من الصلاحيات في التدخل والفصل ومواجهة الانتهاكات في أماكن الصراعات العالمية التي يتم اتخاذ قرار بشأنها من مجلس الأمن بالتدخل فيها) ، صحيح أن قوات حفظ السلام تلك تساهم بها دول العالم ولكن كون الدولة المستضيفة لن تكون عضواً في أحلاف متنافسة أي أن حياديتها غير مشكوك فيها اضافة الى التزامات وتبعات هذه الاستضافة فإن الدولة المستضيفة لمقر الأمم المتحدة يجب أن تكون صاحبة وزن نسبي كبير في تشكيل قوات الأمم المتحدة .

وفي النهاية لا نجد دولة تنطبق عليها هذه المواصفات وتلك الشروط المنطقية أكثر من الهند .

وبالنظر الى أستراليا فإنها من المؤكد أنها من القوة الصاعدة ولو بشكل بطيء الى حد ما يتناسب مع حداتها الوجودية بشكل كبير بوصفها آخر قارات العالم اكتشافاً واستعماراً ، الا أنها تكتسب قوة دفع يفرها لها موقعها الانعزالي عن العالم والانكفاء على تطوير الذات والعلاقة القوية التحالفية مع الولايات المتحدة الأمريكية مع وجود نظام ديموقراطي قوي مستقر .

فمن المتوقع بعد أن تحقق أستراليا مزيداً من النمو على كافة الأصعدة بالتناسب مع الزيادة السكانية والتنوع السكاني الكبير بوصفها محط ترحال ملايين من المهاجرين حول العالم وبالتوافق مع تغير خارطة القوى العالمية وتدهور مكانة بريطانيا فيها وعليه فإنه من المتوقع أن تلجأ أستراليا في الأمد القريب الى المتوسط الى فض العلاقة مع التاج البريطاني ونشوء دولة أسترالية جديدة في نظامها السياسي يكون على رأس الدولة حاكم تنتخبه أستراليا الى جانب رئيس الوزراء (إذا ما اختارت أستراليا النهج البرلماني في الحكم) ، فمن المعروف أن ملكة/ملك بريطانيا يعتبر حاكماً اسماً على أستراليا .

وذلك كخطوة أولى ضرورية نحو بناء دور استرالي عالمي يتناسب مع امكانيات أستراليا الا انه ليس من المتوقع الى تحويلها الى قوة عظمى في الأمد القريب أو المتوسط ولكنها ستكون بالطبع دولة اقليمية عظمى وسيزداد حجم تأثيرها في منطقة الجوار الجغرافي الممتد في جنوبي وشرقي آسيا وذلك من خلال دعم وتطوير تحالفها مع كل من الولايات المتحدة الأمريكية وكندا الا انها لا اعتبارات الجوار الجغرافي والنمو الاقتصادي والحفاظ على أسواق التصدير التي تعتمد عليها أستراليا ، فإنها ستعتمد الى الحفاظ على علاقة مستقرة مع الجيران الآسيويين بل انها ستكون جسراً لمبادرات التقريب في وجهات النظر بين المعسكرين الشرقي (الآسيوي) والغربي (الأوروبي، الكندي، الأمريكي) والعمل على منع أية تصادمات بين المعسكرين ستؤثر بشدة على المصالح الأسترالية خاصة وأن أستراليا تقع في منطقة التماس بين المعسكرين وستكون أكثر المتضررين جراء اندلاع أزمات كبيرة بين الطرفين .

وفي خضم ذلك فإن نيوزيلاندا باعتبارها دولة صغيرة وتقع في آخر العالم حباها الله سبحانه وتعالى من طبيعة جد خلاصة وتعيش دوماً في سلام داخلي ولم يصيبها كثير من أمراض الدول صغيرها وكبيرها جراء التدخلات والأزمات العالمية (مع استثناء فترة الحرب العالمية الثانية) ، وتشارك أستراليا في أنها أيضاً الى حد كبير منطقة تماس بين المعسكرين الشرقي والغربي وتعتمد وتتطلع الى أسواق الدول الآسيوية الضخمة

كما وكيفاً فإنه من المتوقع أن نشهد سويسرا جديدة في المحيط الهادي مع العمل دوماً على ترسيخ الاستقرار والسلام في المنطقة ومن خلال المحافل الإقليمية والدولية .

وعلى نفس النهج الأسترالي فإن كندا ستسير ، وتفرض علاقتها مع التاج البريطاني خاصة وأنها تمتلك من المقومات والامكانيات ما يفوق الجانب الأسترالي بل انها تمتلك من الظروف ما يدفعها الى ذلك ، فإذا ما نظرنا الى وجود كنديين لا زالوا يتحدثون الفرنسية كلغة رسمية (الانجليزية والفرنسية لغتان رسميتان في كندا) ويسكنون واحدة من أهم مناطق كندا الاقتصادية والسكانية وهي منطقة كيبيك ويضيرهم (على الأقل معنوياً) تلك العلاقة بين التبعية الخاصة (ولو من الناحية الاسمية) بين بلادهم وبريطانيا خاصة أن كندا كانت حتى عام 1982م لا تستطيع اجراء أي تعديل في دستورها أو نظامها السياسي دون موافقة الحكومة البريطانية ، وقد نجت كندا بالكاد من استفتاءين على استقلال اقليم كيبيك عن السيادة الكندية في عامي 1980م ، 1995م .

وتبعاً لذلك واستجابة لضغوط الظروف الدولية السابقة وضعف الحلفاء التقليديين ازاء ظهور قوى عظمى جديدة تختلف في النهج وقيم العمل العام والتفكير ، وتفاعلاً مع الظروف والضغوط المحلية المتعلقة بمصالح النمو الاقتصادي وفتح الأسواق وضعف العملة وارتفاع مستويات التضخم نتيجة لتلك التطورات السابقة فان بريطانيا ستتجه أكثر نحو الاندماج بشكل أكبر في الاتحاد الاوروبي وتبني العملة الأوروبية الموحدة وتقديم نفسها كجزء من الاتحاد الأوروبي وتبني مواقفه والانفصال التام عن ماضيها الاستعماري البغيض وما يعرف بالكومنولث البريطاني الذي سيكون فعلياً يلفظ أنفاسه الأخيرة .

معاناة المواطن الأمريكي العادي والاقتصاد الأمريكي برمته من التكاليف الهائلة للحروب والتدخلات السياسية والمخابراتية التي تخوضها الولايات المتحدة الأمريكية في أنحاء العالم ، خاصة مع خفض كثير من الحلفاء لميزانياتهم العسكرية استجابة للظروف المالية الصعبة والجديدة التي تعانيها تلك الدول (بالإضافة الى الولايات المتحدة الأمريكية) وهو ما يزيد من الابعاء الملقة على عاتق الأمريكيين وما يترتب ذلك ويوافقه من ظروف سياسية ومادية واجتماعية كبيرة يعاني منها المواطنون الأمريكيون الذين يجدون الميزانية العسكرية الامريكية هي الأكبر في العالم وتفوق عدة ميزانيات عسكرية لدول عظمى مجتمعة .

في الوقت الذي تزداد فيه طوابير العاطلين عن العمل وانخفاض دخول العاملين وزيادة أعداد الباحثين عن كوبونات الطعام والباحثين عن الغذاء في صفائح القمامة وتزداد

أعداد الطرود المجلجلة - jingle mail - (عندما يعجز المواطن الأمريكي عن دفع قيمة رهنة العقاري اما لضائقة مالية أو لأن قيمة المنزل لم تعد تساوي ما يدفعه من أقساط وفوائد للبنك فانه يرسل طرداً للبنك فيه مفاتيح المنزل) ، وأصبح الأمريكيون مستهدفين في بقاع كثيرة من العالم ولم تعد كثير من شعوب العالم للأسف تفصل بين الحكومة الأمريكية والشعب الأمريكي باعتبارهما وجهان لعملة واحدة من التعطرس والعنف .

واستفادة الكثير من دول العالم وعلى رأسها دول البريك (البرازيل وروسيا والهند والصين) من تلك المغامرات الأمريكية وبالتالي تسريع تحول العالم الى عالم ما بعد أمريكا ، مستفيدين من النمو الاقتصادي والمادي الهائل لهذه الدول وغيرها من الاقتصادات الناشئة وزيادة تأثير مجموعة العشرين على حساب مجموعة الثماني وتراكم ثروات تلك الاقتصادات الناشئة التي حولت احداها وهي الصين الى أكبر دائن للولايات المتحدة الأمريكية اضافة الى فائض ميزانها التجاري الضخم مع الولايات المتحدة وانتقال المصانع والشركات من أمريكا الى الصين وهو ما يعمق أزمة البطالة في صفوف العمال الأمريكيين .

توافقاً مع انحسار النفوذ الأمريكي عالمياً ازاء المد الصيني وارتفاع تأثير القوى الجديدة على الأقل في محيطاتها الاقليمية استعداداً لانطلاقاتها العالمية قريباً جداً فالتغيرات العالمية لكبرى لم تعد بحاجة الى وقت كبير نسبياً كما الماضي وذلك نتيجة تراكم الخبرات العالمية وتسارع الأحداث العالمية بدعم من ثورات الاتصال والتكنولوجيا ، اننا نستيقظ على الشروق الصيني بديلاً عن الحلم الأمريكي .

وما أثبتته التجارب الحياتية الواقعية الأخيرة في كل من أفغانستان والعراق والى حد ما في التعامل مع ايران وكوريا الشمالية والفشل الأمريكي المتواصل ازاء ايجاد حل حول عديد من الملفات السياسية كملف القضية الفلسطينية وملف جورجيا ، ذلك الملف الذي كان بداية الأذان بالتراجع الأمريكي والأوروبي والعود الروسي ولو الى حد ما ، وقبل ذلك بالطبع الجرح الفيتنامي الغائر في أواصر الجسد الأمريكي وما سببه من معاناة للأمريكيين وعذاب للفيتناميين ، فقد أثبتت تلك التجارب أن التفوق العسكري قد يحقق انتصارات عسكرية ولكنه يعجز عن أن يحقق المصالح الاستراتيجية طالما لم يرتبط ذلك بالتفاهات السياسية وتأطير محددات التعامل على المستويات الدنيا صعوداً الى العليا منها وبناء القناعات الفكرية والاجتماعية وغير ذلك من الأمور الضرورية لضمان النصر الاستراتيجي الحقيقي .

يتأتى كل ما سبق مع بداية صعود قوى التطرف اليميني داخل الولايات المتحدة والكارهة والرافضة للأجانب وتحميلهم (مع الحكومة الفيدرالية) مسؤولية تشويه

الحلم الأمريكي ، وكذلك جماعات محلية وهي ليست بجديدة وان كانت لا تزال صغيرة الا أنها واستغلالاً لتلك الظروف فانها بدأت تنمو وتتحوّل الى واقع يبدأ في فرض نفسه ولو بعد حين ، ودعماً لأهدافها فانها توظف معاناة المواطن والأسر الأمريكية من مغامرات وحسابات واشنطن التي ترهق كاهل تلك الأسر بضرائب باهظة هم في أمس الحاجة اليها .

فانسجماً وترجمة لكل ما سبق اما أن تتحوّل الولايات المتحدة الامريكية الى قوة دولية من الدرجة الثانية مفسحة المجال أمام القوى الصاعدة الجديدة ، واما فان تلك الجماعات والتي تهدف الى اعادة الاعتبار والرفاهية الى المواطن الأمريكي (وفقاً لتصورها) ستزداد أعداد المؤيدين والمنضمين لها وسيعلوا صوتها الداعي الى فك هذا الاتحاد الفيدرالي وتحويله الى كونفيدرالي أو العودة الى ما كان الوضع عليه عندما كانت كل ولاية تحكم نفسها أو تشكيل دول تضم مجموعة من الولايات المتجاورة والمتشابهة اقتصادياً ، فنجد أمامنا دولة في الشمال قد تختار الانضمام الى كندا ، ودولة في الجنوب سيعاني فيها الأجانب من التمييز العنصري انسجماً مع سيادة القيم المحافظة والمنغلقة عن الأجانب والمنتشرة في الجنوب الأمريكي ، ودولة في الغرب ستختار النهج الاستقلالي والتركيز على التعاون وبناء علاقات مع مختلف دول العالم خاصة في الجزء الغربي من العالم وتتبعها جزر هاواي أو أن تختار تلك الأخيرة أن تكون مثلها مثل بقية كثير من جزر المحيط الهادي جنة مستقلة .

أما ألاسكا فمع غياب مقومات الاستقلالية الكاملة لظروف طبيعية أو ديموغرافية فان تنازع كل من كندا وروسيا عليها يجد له ألف مبرر وداع سواء لنواحي اقتصادية مادية وتاريخية تراثية والأهم استراتيجية خاصة وأن روسيا اضافة الى تجاورها الجغرافي لألاسكا عبر مضيق بيرينج فقد كانت لروسيا السيادة على ألاسكا قبل أن تشتريها منها الولايات المتحدة الأمريكية في زمن روسيا القيصرية عام 1867م بمبلغ اذا ما قورن بالأحداث الاحقة فانه يعد زهيداً الى أبعد الدرجات حيث بيعت ألاسكا مقابل 7.2 مليون دولار فقط فيما عرف باسم حماقة سيوارد (نسبة الى وليم سيوارد وزير الخارجية الأمريكي في ذاك الوقت الذي استهجنته الصحف لدفعه ذلك المبلغ في أرض معزولة ومتجمدة) ولكنها في الحقيقة كانت خطيئة روسية لا يجب أن تسامح روسيا نفسها عليها أبداً ، ومن ناحية أخرى فبالنسبة لكندا فان تواجد الدب الروسي بالقرب من الغابات الكندية لا يعد حلاً سعيداً بالنسبة لها ، خاصة مع التقارب الثقافي بين كثير من الأمريكيين الألاسكيين من جهة والكنديين من جهة أخرى ، وما يحمله ضم ألاسكا لكندا من مزيد من القوة والدعم لصعودها العالمي .

قد تحمل وجهة النظر هذه الكثير من جوانب الغرابة ، ولكن هكذا هي الحياة تعودنا دائماً على ما لا نتوقعه ، المهم أن نكون قادرين على التعامل مع مستجدات الحياة فلا نكون جامدين ساكنين ننتظر من الآخرين على تغييرهم واختلافهم أن يحلوا لنا مشاكلنا فالحضارات تتداول على ثلاث أجيال ، جيل يبني وجيل يهدم وبينهما أجيال تحافظ اما على التقدم تطوره وتنميه واما على التخلف تسكنه وتأويه ، فلکم نتمنى أن نشهد جيل البناء .

ان التفرق والضعف الحياتي ، والجمود الفكري والعملي ، واستبدال الأسياد من الدول والأشخاص ، والحياة على رد الفعل لا الفعل ، والتسليم لمن احتكر الحكم ولمن احتكر الدين ، تلکم الكوارث التي تعانيها المجتمعات الاسلامية أضاعتها في الماضي والحاضر فان أردنا ان نخرج من قبورنا يجب أن نملأها بطيور الظلام من المفسدين والمتطرفين ، ولكن ان استمرينا على ما نحن عليه ، فمن المؤكد أن ذاك الماضي وهذا الحاضر سيصبحان في المستقبل حلاً بعيد المنال .

مراجع

1- احترام الرأي وقبول الاختلاف
الكاتب سلمان بارودو

www.minbaralhurriyya.org

2- حركات الاسلام السياسي وآلياتها واشكالياته
عبد العظيم محمود حنفي

www.minbaralhurriyya.org

3- ماهية الاسلام

من قلم : يحيى أبوزكريا
عرب تايمز

4- الوطن دين

بقلم: فؤاد شيا
عرب تايمز

5- أوراق في المنهج التجديد في حاجة إلى نقلة منهجية
د. الطيب بو عزة

alwaqt.com

6- سوق الفتاوي

محمود طرشوبي
اليوم السابع

7- آية السيف ، بين التفعيل و التعطيل

الطيب آيت حمودة
عرب تايمز

8- Fernas.blog.com

9- الممكن أفضل من الواقع

د.محمد شوقي أستاذ العلوم السياسية جامعة القاهرة
taghrib.net

10- الدكتور السيد عطية عبد الواحد أستاذ ورئيس قسم الاقتصاد والمالية بكلية حقوق عين شمس في بحثه بعنوان "التجارة البينية للدول الإسلامية ودورها في تعزيز كفاءة الإنتاج وزيادة النمو: المعوقات والحلول" مؤتمر التنمية والتكامل في العالم الاسلامي مايو 2010

11- الدكتورة زهيرة عبد الحميد أستاذ ورئيس قسم الاقتصاد بكلية التجارة جامعة الأزهر في بحثها عن "نتائج الأزمة المالية العالمية وأثارها على الدول الإسلامية وأهمية التعاون بينها" مؤتمر التنمية والتكامل في العالم الاسلامي مايو 2010 .

12- موقع العالم الاسلاميين التكتلات الاقليمية العالمية
وضرورة قيام سوق إسلامية مشتركة
د . عبد الحفيظ عبد الرحيم محبوب

13- الأندلس من الفتح الى السقوط
د.راغب السرجاني

14- انتشار الإسلام بحد السيف بين الحقيقة والافتراء
الدكتور نبيل لوقا بباوى

15- فلسفة أخذ الجزية من أهل الذمة في الإسلام
الشيخ أحمد الخطيب

16- تاريخ التمدن الاسلامى
جورجى زيدان الجزء 11

17- آيات مظلومة بين جهل المسلمين و حقد المستشرقين
د/ عمر بن عبد العزيز .
أستاذ المذاهب و مقارنة الأديان بكلية الدعوة الاسلامية - جامعة الأزهر .

18- الفتوحات في عهد الخلافة الراشدة

19- انكار حد الرجم في الزنا في الاسلام - بقلم تامر عزيز
<http://muslims-however.blogspot.com>

20- هل هناك عقوبة رجم في الإسلام؟ ... رأي فرقة الخوارج
fernas.blog.com

21- لا يوجد رجم للزاني في الإسلام تشريع الرجم في الميزان
<http://www.arab-rationalists.com>

22- مقال عفواً يا مذيع البخاري
 علي عبد الجواد

23- أسباب النزول
 بسام الجمل
 المركز الثقافي العربي ، بيروت

24- علام تبني العقائد؟ هل تؤخذ العقائد من أحاديث الآحاد؟
 أبي زيد السروجي
Ahewar.org

25- الأنظمة الحاكمة في البلاد العربية ... ومحاربة الوسطية الاسلامية
 من قلم الكاتب : عبد العزيز كحيل
 عرب تايمز

26- صالح كولن
 كاتب وباحث تركي. (سكة حديد الحجاز)
 (*) الترجمة عن التركية: د. طارق عبد الجليل.
 المصدر : مجلة حراء - العدد: 16 (يوليو - سبتمبر) 2009

27- اشكالية تغيير الاحكام الشرعية
 المفكر الاسلامي يحيى محمد
 مركز النور للدراسات

الفهرس

المقدمة 4

الفصل الأول 6

- *الخطاب والفكر الديني 6
- *الاسلام وحد السيف 35
- *الجزية في الاسلام 44
- *الرجم في الاسلام 55
- *تنقيح كتب السنة 72
- *الفكر السياسي 117
- *نصف المجتمع (النساء) 132

الفصل الثاني 143

- *مقدمة 143
- *الاتحاد السياسي 151
- *السوق الاقتصادية المشتركة 154
- *حلف الشمس 157
- *وكالة الفضاء الاسلامية 159
- *بيت المال العام 160
- *العلاقات الدولية 162

رقم الايداع
2010/21618

الترقيم الدولي
977017-983803
مصر